



الإستراتيجية الوطنية
للإرشاد الأسري في الأردن
٢٠٠٩



المجلس الوطني لشؤون الأسرة
NATIONAL COUNCIL FOR FAMILY AFFAIRS



صاحبة الجلالة الملكة رانيا العبدالله
رئيسة المجلس

قائمة المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
٥	تقديم
٦	مقدمة
٧	الرؤية والرسالة
٨	قيم الإستراتيجية
٨	الافتراضات الإستراتيجية
٩	مبادئ ومنطلقات إستراتيجية الإرشاد الأسري
١٠	منهجية العمل في إستراتيجية الإرشاد الأسري
١١	الأهداف الإستراتيجية
١٢	المحاور الإستراتيجية
١٣	المحور الأول: التشريعات ذات العلاقة بالإرشاد الأسري
١٤	المحور الثاني: إجراءات وبروتوكولات الإرشاد الأسري
١٥	المحور الثالث: برامج وخدمات الإرشاد الأسري
١٧	المحور الرابع: التطوير المهني
١٩	المحور الخامس: الإعلام، والتوعية، وحشد الدعم
٢٠	المحور السادس: آليات المتابعة والتنسيق
٢٢	ملحق (١): تحليل واقع الإرشاد الأسري في الأردن
٦٢	ملحق (٢): التعريفات
٦٥	ملحق (٣): التشريعات ذات العلاقة بالإرشاد الأسري

قال تعالى:

وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾
سورة النساء.

كغيره من دول العالم، شهد المجتمع الأردني في العقود الأخيرة تحولات اجتماعية واقتصادية متسارعة أثرت على الهياكل المجتمعية، ورغم حالة الحداثة وإفرازاتها الإيجابية في مجال التحضر والتصنيع والاتصالات، إلا أنه قد برزت بعض العوارض الاجتماعية السلبية، والتي تمثلت في المشكلات الأسرية، والانحراف، والمشكلات السكنية، إلى غيرها من المشكلات....

وإستشادا برؤى صاحبي الجلالة الملك عبدالله الثاني بن الحسين والملكة رانيا العبدالله - حفظهما الله ورعاهما- لتحسين نوعية حياة الاسرة الاردنية، والحفاظ على النسيج الاجتماعي لها. فقد سعى المجلس الوطني لشؤون الأسرة منذ إنشائه الى العمل على حماية النسيج الأساسي للأسرة، وتوجيه أفرادها بما يخدم تفعيل وظائفها الرئيسة في المجتمع، والمساهمة في تحسين نوعية حياة الأسرة ورعاية وتعزيز دورها وتمكينها من تلبية احتياجات أفرادها وضمان أمنهم، والحفاظ على تماسكها وهويتها. كما سعى المجلس للعمل على دراسة تحليلية لواقع الإرشاد الأسري في الأردن، وإعداد الإستراتيجية الوطنية للإرشاد الأسري في الأردن، حرصاً منه على توفير أهم المعلومات، وتقديمها لصانعي القرار، بحيث تعكس هذه الدراسة والإستراتيجية القضايا والمشكلات التي تعنى بالإرشاد الأسري، وتتابع آخر التطورات في مجال الإرشاد الأسري، إضافة الى اقتراح التوصيات اللازمة لإتخاذ إجراءات موجهة نحو تحسين نوعية الحياة الأسرية بالتعاون مع المؤسسات والمنظمات الشريكة.

وقد جاءت إستراتيجية الإرشاد الأسري، والتي تعد الأولى من نوعها في الوطن العربي، والتي ساهم في إعدادها العديد من الشركاء من المؤسسات الحكومية والمنظمات غير الحكومية، والخبراء والمختصين لتؤكد على النهج التشاركي للمجلس، والتي سجلت نجاحات وإنجازات على صعيد البرامج والسياسات والخطط لتنمية الأسرة الأردنية، والارتقاء بمكانتها ودورها.

هذا، ويأمل المجلس الوطني لشؤون الأسرة أن يسهم هذا الجهد التشاركي في تحسين نوعية الخدمات التي تقدمها المؤسسات التربوية والاجتماعية، مما يؤدي إلى تعزيز دور الإرشاد الأسري وتعزيز قدرة المرشدين على تقييم وتشخيص المشكلات الأسرية حال وقوعها، لا سيما في مراحلها الأولية والتعرف على مواطن القوة والضعف في بنية الأسرة.

وختاماً نتقدم بالشكر والتقدير لجميع الخبراء الذين ساهموا في إعداد الإستراتيجية، والشكر والتقدير الموصول لأعضاء اللجنة الاستشارية والفنية والوطنية على جهودهم وآرائهم القيمة، والتي أغنت هذا الجهد الوطني الكبير.

سائلين الله عز وجل أن تحقق هذه الإستراتيجية الغاية المرجوة منها للارتقاء بأسرتنا الأردنية، مؤكداً على شعار الإستراتيجية «نخطط اليوم لغد أفضل».

والله ولي التوفيق،

الدكتورة هيفاء ابو غزالة

الامين العام/المجلس الوطني لشؤون الأسرة



الإستراتيجية الوطنية للإرشاد الأسري في الأردن

مقدمة

يعتبر الإرشاد احد المجالات المهمة في حقوق الانسان، والذي يساهم في تطوير الإنسان، وتحسين صحته النفسية وتطوره الشخصي أو المهني. كما يتضمن مجالات متنوعة ترتبط بالمواقف التطبيقية، مثل: الإرشاد المدرسي، أو الجامعي، أو المهني، أو الأسري، أو الزوجي، أو التأهيلي، أو الصحة العقلية^١. ويتعامل مع الأفراد الذين يقومون بأداء أعمالهم اليومية الحياتية من خلال الخدمات الوقائية والنمائية، بالإضافة إلى انه يعالج الذين يواجهون صعوبات حادة في تحقيق التوافق. إذ أن الإرشاد يؤثر على النمو الشخصي والمهني، ويعالج الاضطرابات النفسية لیساعد الفرد في تحقيق سعادته، حيث يركز المرشد على أهداف المرشد سواء أكانت نمائية أم علاجية، ويعمل على تدريب المرشدين لتحديد أهدافهم.

ويعتبر الإرشاد الأسري أحد مجالات التطبيق الميداني في الإرشاد، الذي يتمحور حول الأسرة كوحدة اجتماعية ونفسية ومعرفية متكاملة. حيث يهدف إلى:

- ١- تحقيق السعادة والإستقرار للأسرة، وبالتالي سعادة وإستقرار المجتمع.
- ٢- وقاية وحماية الاسرة من العنف الأسري.
- ٣- زيادة الوعي بأهمية وقدسية الأسرة، وسمو رسالتها وضرورة استمراريتها.
- ٤- تنظيم أدوار أفراد الأسرة (كآباء واطناء وأزواج وأخوة وأخوات، وكأفراد في أسرة صغيرة ضمن أسرة ممتدة) بما يضمن التفاعل الإيجابي لتحقيق النمو والتطور السليم، والعيش الكريم الصحي لجميع الأفراد.
- ٥- التعريف بالآثار والنتائج السلبية المترتبة على عدم قيام الاسرة بأدوارها وواجباتها.
- ٦- التأثير الفعال في كافة المراحل التي تمر بها الاسرة (ما قبل الزواج وما بعد الزواج) بما يضمن الفهم والوعي والتصرف السليم داخل إطار الاسرة.

ويعمل الإرشاد الأسري على تعريف الأسرة بوظائفها كأسرة سوية يقوم أعضاؤها بوظائفهم المتعارف عليها، التي يساهم كل فرد فيها في إشباع حاجات باقي أفراد الأسرة، والأسرة غير السوية المضطربة التي لا تؤدي وظائفها الطبيعية، والتي تعيق إشباع حاجات أفرادها وتفقد دعم الدعم الاجتماعي المتبادل بينهم، ويترتب عليها مشكلات لدى جميع أفرادها بدرجات متفاوتة، وبما يحقق التوافق السوي إلى حد ما. كما ويهتم الإرشاد الأسري بنظام الأسرة وقوانينها وتفاعلاتها؛ التي تتطلب من المرشد الاهتمام بفهم نظام الأسرة وديناميكيته، وعلاقة أفرادها بعضهم ببعض في مختلف المراحل التي تمر بها الأسرة (مرحلة ما قبل الزواج، ومرحلة الحمل، ومرحلة الأسرة وأطفال ما قبل المدرسة، ومرحلة الأسرة وأطفال في المدرسة، ومرحلة الأسرة والمراهقين، ومرحلة الأسرة مع انطلاق الأبناء)، ومعرفة أساليب الرعاية الوالدية^٢.

يعد الإرشاد الأسري الأكثر تطوراً في مجالات الإرشاد المختلفة في الولايات المتحدة الأمريكية، إذ أنه منذ بداية الاعتراف به في الثلاثينات والأربعينات في الولايات المتحدة سار بخطى واسعة وسريعة وخاصة في الستينات والسبعينات، وتزايد الاهتمام في الإرشاد الأسري بعد ارتفاع نسب الطلاق في الولايات المتحدة، وما نتج عنه من عدم استقرار لأفراد الأسرة، إذ بلغت نسبة الطلاق حوالي ٥٠% من نسبة الزواج في تلك الفترة^٣.

ويأتي إعداد إستراتيجية الإرشاد الأسري في الأردن ترجمة لرؤية جلالة الملك عبدالله الثاني لتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة التي توفر سبل العيش الكريم للأسرة الأردنية، واستجابة لدعوة جلالة الملكة رانيا المعظمة للنهوض والارتقاء بالأسرة ومهنة الإرشاد، وتطوير التخصصات الجامعية وربطها باحتياجات المؤسسات التي تخدم الأسرة الأردنية.

ترتكز إستراتيجية الإرشاد الأسري في الأردن على تأسيس أسرة آمنة وفاعلة منفتحة على الحضارات والثقافات الإنسانية المتنوعة، ومحافظة على ثقافتها وهويتها، قادرة على التفاعل مع متغيرات العصر. وتهدف إلى تأسيس مهنة الإرشاد الأسري في الأردن، من خلال تناول العديد من المحاور والقضايا التي تشكل الركائز الأساسية لمهنة الإرشاد الأسري في الأردن وتؤثر على تطور المهنة، والتي تم استخلاصها من نتائج تحليل واقع الإرشاد الأسري في الاردن. إذ تضم الإستراتيجية ستة مكونات تشمل: التشريعات ذات العلاقة بالإرشاد الأسري، وإجراءات وبروتوكولات الإرشاد الأسري، وبرامج وخدمات الإرشاد الأسري، والتطوير المهني، والإعلام والتوعية وحشد الدعم، وآليات المتابعة والتقييم.

١ .American Counseling Association, 1998

٢ Lewis, J.M. (1998). For Better or Worse: Interpersonal Relationship and Individual Outcome. American Journal Psychiatry., 155, 582-589

٣ Glick, I. Berman, E. and Rait, D. (2005). Marital and Family Therapy. American Psychiatric Press, Washington DC

الرؤية

الريادة في تقديم خدمات إرشاد أسري متكاملة ومتميزة تواكب التقدم العلمي

الرسالة

تقديم خدمات إرشاد أسري متميزة وفاعلة لفئات المجتمع المختلفة في الاردن مع الالتزام بالتطوير والتحسين المستمر والإستخدام الأمثل للموارد المتاحة بهدف حماية الأسرة في الأردن وتحسين مستوى الصحة النفسية والمجتمعية

قيم الإستراتيجية:

- القيم الاسلامية والعربية المنصوص والمتعارف عليها
- قيم الدستور الاردني (نظام الشورى، حقوق المواطن الاردني..)
- الكرامة واحترام حقوق الإنسان
- الالتزام بقيم المشاركة والعمل الجماعي ووحدة الفريق، وتبني النهج التشاركي بين جميع القطاعات الرسمية والأهلية
- العدالة والمساواة
- الشفافية بالممارسة والكفاية وأخلاقيات المهنة
- الالتزام والمسؤولية
- الأسرة محور عملية الإرشاد الأسري
- ضمان الجودة
- ثقافة التعليم والتعلم والتعليم المستمر
- ضمان آليات المتابعة والتنسيق

الافتراضات الإستراتيجية:

انطلاقاً من أهمية تطوير ومأسسة خدمات الإرشاد الأسري، ولأجل بلورة أهداف الإستراتيجية؛ تم اعتماد الافتراضات التالية:

1. سعي المجلس الوطني لشؤون الأسرة لتطوير التخطيط الاستراتيجي لمهنة الإرشاد الأسري ومأسسته.
2. الالتزام والمشاركة والتعاون بين المجلس والقطاعات المختلفة لتنظيم مهنة الإرشاد الأسري.
3. ضرورة استخدام وسائل الإعلام المختلفة لتعريف العاملين في الإرشاد والمستفيدين منه، وأصحاب القرار بأهمية دور الإرشاد في حماية الأسرة.
4. مواكبة المستجدات العلمية في قطاع الخدمات الإرشادية.
5. المتابعة والتقييم المستمر لضمان نجاح تطبيق الإستراتيجية.

مبادئ ومنطلقات إستراتيجية الإرشاد الأسري:

ترتكز إستراتيجية الإرشاد الأسري على مجموعة من المبادئ والمنطلقات وهي:

على المستوى الوطني:

١. القيم العربية والإسلامية، وتعاليم الديانات السماوية السمحة التي حرصت على احترام الأسرة، وتوفير الحياة الكريمة لها.
٢. توجيهات صاحب الجلالة الملك عبدالله الثاني المعظم بضرورة تحسين نوعية الحياة للأسرة الأردنية.
٣. مبادرة جلالته الملكة رانيا العبدالله لإيجاد نظام استجابة متكامل لتقديم الدعم النفسي والاجتماعي لأهالي ضحايا التفجيرات (٢٠٠٥).
٤. الدستور الأردني، والميثاق الوطني، ووثيقة الأردن أولاً، والوثائق الوطنية الأردنية.
٥. قانون المجلس الوطني لشؤون الأسرة، الذي أكد أن الأسرة أساس المجتمع يحميها القانون وتوفر الدولة الظروف المناسبة لتنمية أفرادها.
٦. الوثائق المرجعية الأردنية من نصوص تناولت الأسرة الأردنية، مثل: استراتيجية تنمية الطفولة المبكرة ٢٠٠٠، ورسالة عمان (٢٠٠٤)، الإستراتيجية الوطنية للأسرة الأردنية (٢٠٠٥)، والاستراتيجية الوطنية للشباب في الأردن (٢٠٠٥-٢٠٠٩)، والإستراتيجية الوطنية للمرأة الأردنية (٢٠٠٦)، والأجندة الوطنية (٢٠٠٦)، وبرنامج العمل ملتقى كلنا الأردن (٢٠٠٦)، والإستراتيجية الوطنية للمعوقين (٢٠٠٧)، والاستراتيجية الوطنية الأردنية لكبار السن (٢٠٠٨).
٧. الجهود التي تقوم بها المؤسسات الوطنية الحكومية وغير الحكومية في مجال حماية الاسرة من العنف والاهتمام بكافة شؤونها.
٨. ضرورة العمل على إستحداث، ووضع معايير مؤسسية تتعلق بالدور المناط بالمؤسسات العاملة في مجال الارشاد.

على المستوى الإقليمي:

١. التعهدات التي وردت في التقارير الوطنية للمملكة الاردنية الهاشمية التي قدمت للجنة الاسرة والطفل والمرأة في جامعة الدول العربية واللجنة الإقتصادية الإجتماعية لغرب آسيا ومنظمة الاسرة العربية بضرورة دعم الاسرة في كافة المجالات.
٢. قرارات جامعة الدول العربية- لجنة الأسرة العربية ومنظمة الأسرة العربية (٢٠٠٧) بتبني إعداد إستراتيجية عربية للإرشاد الأسري، بالإضافة إلى إستراتيجية الأسرة العربية.
٣. الميثاق العربي لحقوق الإنسان وما ورد فيه من أن الأسرة هي الوحدة الأساسية للمجتمع وتتمتع بحمايته وتكفل الدولة للأسرة والأمومة والطفولة والشيخوخة رعاية متميزة وحماية خاصة.

على المستوى الدولي:

١. الاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية التي صادق عليها الأردن، مثل: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (١٩٤٨)، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١٩٧٩)، واتفاقية حقوق الطفل (١٩٨٩).
 ٢. التزاما بإعداد التقارير الوطنية للجنة مكافحه كافة أشكال العنف الموجه ضد المرأة ولجنة الطفل والتزاما منها باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل والتي انضمت إليها الاردن.
- وتأسيساً على ذلك كله تم وضع إستراتيجية وطنية للإرشاد الأسري لتوضيح اتجاهات المسيرة المستقبلية ولرسم الإطار العام لتنفيذها.

منهجية العمل في إعداد إستراتيجية الإرشاد الأسري:

عكف المجلس الوطني لشؤون الأسرة بالتعاون مع أصحاب الاختصاص من الجامعات الأردنية، والمؤسسات الرسمية والمنظمات غير الحكومية، والبالغ عددها (٤٠) مؤسسة، على إعداد سياسات الإرشاد الأسري في الأردن والتي تتضمن خطة عمل تشمل مجموعة من النشاطات تنظم عمل الهيئات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص بشكل تكاملي ومؤسسي. حيث تم إتباع الخطوات التالية لإعداد الإستراتيجية:

١. مراجعة مكتبية للوثائق والدراسات والبحوث والتقارير والإستراتيجيات التي أجريت حول الإرشاد الأسري على المستوى العالمي، والإقليمي، والمحلي.
٢. تشكيل لجنة توجيهية عليا، ولجنة فنية، ولجنة وطنية لإعداد الإستراتيجية.
٣. تحديد محاور الإستراتيجية بناء على توصيات اللجنة الفنية.
٤. تشكيل لجان فرعية، وعقد اجتماعات دورية للعمل على الإستراتيجية وفق المحاور الإستراتيجية.
٥. إجراء تحليل وتقييم للدراسات والبحوث والإحصائيات والبيانات الأردنية، والتدقيق في معطياتها بهدف التعرف على واقع الإرشاد الأسري في الأردن.
٦. عقد ورش عمل تضم الخبراء والمختصين في مجال الإعلام والإرشاد، لبلورة الأهداف والإجراءات والنشاطات الخاصة بمحور التوعية والإعلام وحشد الدعم.
٧. إجراء تحليل لواقع الإرشاد الأسري في الأردن.
٨. عقد لقاءات اللجنة الوطنية لمناقشة موسعة لمحاور الاستراتيجية والقضايا ذات الأولوية والأهداف الفرعية والإجراءات.
٩. عرض مسودة الإستراتيجية على اللجنة التوجيهية العليا لإقرارها، وتعديل مسودة الإستراتيجية بناءً على توجيهاتهم.
١٠. إقرار المحاور والقضايا ذات الأولوية، والأهداف الفرعية، والإجراءات المقترحة من قِبَل اللجنة التوجيهية العليا في اجتماع مشترك مع اللجنة الفنية واللجنة الوطنية.
١١. إطلاق الإستراتيجية الوطنية للإرشاد الأسري.

الهدف العام:

المأسسة المهنية لخدمات الإرشاد الأسري في الاردن بما يضمن توفير المساعدة لأفراد الأسرة لفهم الحياة الأسرية ومسؤولياتها لتحقيق الاستقرار والتوافق الأسري والتصدي للمشكلات الأسرية.

الأهداف الإستراتيجية:

- أولاً: تطوير التشريعات المتعلقة بالإرشاد الأسري
- ثانياً: إيجاد نظام متكامل لخدمة الإرشاد الأسري في الأردن
- ثالثاً: إعداد وتطوير كوادر متخصصة في الإرشاد الأسري
- خامساً: توجيه الرسالة الإعلامية المتخصصة في مجال الإرشاد الأسري
- سادساً: ضبط جودة خدمة الإرشاد الأسري

المحاور الإستراتيجية

تعد الإستراتيجية الوطنية للإرشاد الأسري في الأردن، الأولى التي تسعى لمأسسة الإرشاد الأسري، وتهدف لإيجاد نظام متكامل للإرشاد في الأردن للمساهمة في تحسين مستوى التواصل بين أفراد الأسرة الأردنية، وتحقيق استقرارها ورفاهها، من خلال تسليحها بالمهارات اللازمة وتوجيهها للتعامل مع كافة القضايا والمشكلات التي تواجهها.

إذ تتناول الوثيقة ستة محاور رئيسية، يتضمن كل منها جانباً من جوانب مأسسة الإرشاد الأسري، وي طرح كل محور القضايا التي تستوجب التدخل لتحسين نوعية ومستوى الخدمات المقدمة للأسرة الأردنية وبما يسهم في تحقيق الرفاه والتمكين للأسر، وذلك وفق أولويات القضايا والنشاطات التي ينبغي إقرارها والعمل على تنفيذها، بما يضمن إيجاد نظام متكامل للإرشاد الأسري في الأردن. حيث اشتملت المحاور على العديد من القضايا القانونية والمعرفية وبناء القدرات، والتطوير المهني، بالإضافة إلى قضايا الإعلام المتخصص وهي على النحو الآتي:

المحور الأول	التشريعات ذات العلاقة بالإرشاد الأسري
المحور الثاني	إجراءات وبروتوكولات الإرشاد الأسري
المحور الثالث	برامج وخدمات الإرشاد الأسري
المحور الرابع	التطوير المهني للإرشاد الأسري
المحور الخامس	الإعلام، والتوعية، وحشد الدعم للإرشاد الأسري
المحور السادس	آليات المتابعة والتنسيق للإرشاد الأسري

المحور الأول: التشريعات ذات العلاقة بالإرشاد الأسري

إن تطوير الإرشاد الأسري يتطلب تطوير تشريعات تراعي حاجات المستفيدين وتضمن حقوقهم، وتنظم المهنة والعاملين وتحفظ حقوقهم وتضمن نوعية الخدمات والممارسات المهنية، كما تضمن جودة البرامج الأكاديمية، وفق معايير تحددها القوانين والأنظمة والتعليمات.

إذ يتوفر في الأردن عدد من التشريعات الناظمة لمهن الإرشاد والتي تتضمن معايير ترخيص للعمل في الإرشاد النفسي، ومعايير لإعتماد البرامج الأكاديمية من قبل وزارة التعليم العالي والدراسات العليا، ولكن تظهر الحاجة الملحة لتطوير هذه المعايير والتشريعات بما يتواءم مع المعايير العالمية، ولتطوير العديد من التشريعات الخاصة بتنظيم مهنة الإرشاد الأسري.

الهدف الاستراتيجي:

تطوير التشريعات المتعلقة بالإرشاد الأسري

قضايا المحور:

القضية ١: التشريعات الناظمة لمهنة الإرشاد الأسري والمؤسسات مقدمة الخدمة

الهدف الفرعي

- تطوير التشريعات الناظمة لمهنة الإرشاد الأسري والمؤسسات مقدمة الخدمة.

الإجراءات

- تطوير قانون ينظم مهنة الإرشاد الأسري والخدمات المقدمة.
- تطوير نظام خاص بالعاملين في خدمات الإرشاد الأسري.
- تطوير تعليمات تحدد معايير ممارسة مهنة الإرشاد الأسري.
- تطوير تعليمات تبين أخلاقيات مهنة الإرشاد الأسري.
- تطوير شروط ترخيص المؤسسات العاملة في الإرشاد الأسري وتقنينها.

القضية ٢: التشريعات الناظمة للبرامج الأكاديمية في الإرشاد الأسري

الهدف الفرعي

- ضمان جودة البرامج الأكاديمية في تخصص الإرشاد الأسري من خلال التشريعات.

الإجراءات

- مراجعة وتطوير نظام اعتماد واعتراف ومراقبة البرامج التعليمية في الإرشاد.
- تطوير تعليمات التدريب الميداني لطلبة الإرشاد الأسري.
- تطوير تعليمات لإعتماد مراكز الإرشاد لغايات الخدمة.
- تطوير تعليمات لإعتماد برامج التعليم المستمر.

المحور الثاني: إجراءات وبروتوكولات الإرشاد الأسري

تواجه ممارسة مهنة الإرشاد تحديات كثيرة تشمل التغيير الاجتماعي والثقافي والتربوي وتطور وسائل التكنولوجيا والاتصال الحديثة، الأمر الذي أدى إلى ظهور أدوار جديدة لأعضاء الأسرة، ومشكلات تتطلب تطوير خدمات إرشاد جديدة مناسبة. حيث أصبح الإرشاد الأسري حاجة ملحة لخدمة الأسرة الأردنية.

ولإيجاد نموذج تشاركي يربط بين المؤسسات العاملة في مجال الإرشاد الأسري، يحدد اختصاص المؤسسات وأسس التحويل فيما بينها، يجب العمل على تطوير إجراءات العمل بين هذه المؤسسات. كما تظهر الحاجة ملحة أيضاً للعمل على تطوير إجراءات للعمل الداخلي في المؤسسات مقدمة الخدمة، لتحقيق التكامل بين الاختصاصات ذات العلاقة بالإرشاد، وتطوير الإجراءات الفنية التي توضح أسس التعامل مع الحالات المسترشدة، بحيث ترسم خريطة واضحة لأسس تقديم الخدمة.

الهدف الاستراتيجي:

إيجاد نظام متكامل لخدمة الإرشاد الأسري في الأردن.

قضايا المحور:

القضية ١: إجراءات العمل بين المؤسسات العاملة في الإرشاد

الأهداف الفرعية

- إيجاد نموذج تشاركي يربط جميع المؤسسات العاملة في الإرشاد.

الإجراءات

- تطوير آليات وإجراءات (قانونية، صحية، أمنية، تربوية، اجتماعية، مهنية) تحدد اختصاص المؤسسات وأسس التحويل فيما بينها لتنفيذ الإرشاد الأسري في مختلف المؤسسات المعنية.

القضية ٢: إجراءات العمل الداخلي للمؤسسات العاملة في الإرشاد

الأهداف الفرعية

- رسم خريطة واضحة لآلية تلقي الخدمات ضمن الاختصاص في مجال الإرشاد الأسري.
- تحقيق التكامل بين الاختصاصات في المؤسسة والارتقاء بنوعية الخدمات الأسرية.

الإجراءات

- تطوير واعتماد أدلة خاصة توضح إجراءات العمل الداخلي والإجراءات الفنية و تحدد اختصاصات العاملين وأسس التحويل فيما بينهم، وتطويرها بالاستفادة من نتائج البحوث.
- عقد ورش عمل ودورات للعاملين والإداريين في مؤسسات الإرشاد الأسري للتعريف بإجراءات العمل وأسلوب تطبيقها.
- تبادل الأدلة التدريبية بين المؤسسات وتدريب العاملين عليها.

المحور الثالث: برامج وخدمات الإرشاد الأسري

تتعدد الجهات التي تقدم الخدمات للأسرة الأردنية، ولكن خدمات الإرشاد الأسري ما زالت بحاجة إلى تطوير ودراسة لتحديد الفجوات والاحتياجات المؤسسية. إذ لا بد من العمل على توفير الخدمة النموذجية لتقدم الدعم الفني لجميع الجهات مقدمة الخدمة، كما أن العاملين في هذا المجال بحاجة إلى تدريب لإكسابهم المهارات والأدوات اللازمة لرفع نوعية الممارسة للخدمة، وغرس قيم التعليم والتعلم المستمر لدى العاملين.

الهدف الاستراتيجي:

تحسين نوعية ومستوى خدمة الإرشاد الأسري

قضايا المحور:

القضية ١: المؤسسات المقدمة لخدمات الإرشاد الأسري

الأهداف الفرعية

- توفير الخدمة والتدريب النموذجيين للإرشاد.
- رفع كفاءة المؤسسات في بناء برامج الإرشاد الأسري.

الإجراءات

- إستحداث مركز متميز نموذجي لتقديم الخدمة ولتدريب الطلبة، وتقديم الدعم الفني للمراكز الموجودة، وربطه بالمراكز إقليمياً وعالمياً.
- إستحداث خدمات للإرشاد الأسري في مختلف الأقاليم من المملكة.
- تطوير خدمات الإرشاد الأسري المقدمة في المؤسسات لتشمل الجانب الوقائي، والبنائي، والعلاجي.
- دراسة احتياجات مؤسسات المملكة من كوادرات في الإرشاد الأسري.

القضية ٢: العاملين في مجال الإرشاد الأسري

الأهداف الفرعية

- ضمان نوعية العاملين في الإرشاد الأسري.
- بناء ثقافة وبيئة تدعم التعليم المستمر.
- الحد من التداخل بين المهن والتخصصات التي تقدم خدمات للأسرة.

الإجراءات

- تحديد الاحتياجات التدريبية للمؤسسات في مجال الإرشاد الأسري.
- تطوير البرامج والدورات التدريبية للعاملين في الإرشاد الأسري لمواءمة الاحتياجات والمستجدات العلمية.
- إستحداث برامج التعليم المستمر في الجامعات.
- التحقق من ملائمة التخصصات العلمية والخبرات المهنية لمتطلبات العمل.

- تطبيق نظام الحوافز وربطة بالتعليم المستمر ونظام الترقية.
- إيجاد بيئة عمل آمنة تجذب المرشدين للاستمرار في العمل وممارسة المهنة بفاعلية وإبداع.
- دعم مشاركة المرشدين في اتخاذ القرارات التي تتعلق في تطوير العمل على جميع المستويات الإدارية.
- تعزيز العلاقات المهنية بين العاملين في تقديم الخدمات المبنيّة على الإحترام والتواصل.
- وضع وصف وتوصيف للمهن التي تخدم الأسرة في مراكز وزارة التنمية الاجتماعية، ومستشفيات ومراكز وزارة الصحة، والمؤسسات التربوية، ومؤسسات القطاع غير الحكومي، والتحقق من عدم تداخل هذه التخصصات.

القضية ٥: التمويل في المؤسسات التي تعنى بالإرشاد الأسري.

الأهداف الفرعية

- ضمان توفير الدعم المالي للمشاريع والبرامج المتعلقة بالإرشاد الأسري.

الإجراءات

- تحديد أولويات البرامج والأنشطة في مجال الإرشاد الأسري.
- تحديد مصادر التمويل المتاحة، وسبل تأمين التمويل الكافي لتلك البرامج.
- السعي لتوفير كلفة خدمات الإرشاد العلاجي ضمن المظلة العامة للتأمين الصحي.
- تقديم الدعم اللازم لتطوير الجمعية الأردنية لعلم النفس لترتقي إلى مستوى التمثيل النقابي.

المحور الرابع: التطوير المهني للإرشاد الأسري

على الرغم من التوسع في برامج الإرشاد إلا أن الفجوة بين التعليم النظري والممارسة العملية ما تزال قائمة، مما يدفع إلى العمل على تحسين المناهج العلمية وتحويلها إلى مناهج قابلة للتطبيق العملي، وملائمة للحالات المختلفة تركز على الإبداع، والتفكير، وتحديد المشكلات الفردية والأسرية، وإيجاد الحلول الممكنة، وتقدير قيمة العمل، وتطوير الأساليب الحديثة والخلقة في تعليم الإرشاد. والذي يتطلب تطوير معايير الاعتماد وضمان الجودة للتعليم، وتطوير قدرات أعضاء الهيئة التدريسية. وإجراء البحوث التي تعزز مهنة الإرشاد وربطها بحاجات الأسرة وتنمية مهارات ومعارف المرشدين.

الهدف الاستراتيجي:

إعداد وتطوير كوادر متخصصة في الإرشاد الأسري

قضايا المحور:

القضية ١: البرامج الأكاديمية المتعلقة بالإرشاد الأسري

الأهداف الفرعية

- ضمان جودة مناهج تعليم برامج الإرشاد ومخرجاته لمختلف المستويات التعليمية.
- تطوير قدرات أعضاء الهيئات التدريسية في المؤسسات الأكاديمية.

الإجراءات

- تطوير مناهج على جميع المستويات في مجال الإرشاد الأسري.
- تطوير الخطط والبرامج والمناهج التعليمية وتحديثها وفق الاقتصاد المعرفي وتكنولوجيا المعلومات.
- اعتماد المقابلة الشخصية في أسس القبول في البرنامج الأكاديمي.
- توفير الدعم المالي لطلبة الإرشاد من خلال المنح والإيفاد.
- زيادة عدد أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعات لتلبية احتياجات تخصص الإرشاد.
- إتاحة الفرص أمام أعضاء الهيئة التدريسية لتطوير مهاراتهم من خلال المشاركة في المؤتمرات والدورات على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي.
- إستحداث جائزة للتميز في التعليم والتدريب في الإرشاد الأسري.
- تطوير نظام الأستاذ الزائر لتبادل خبرات على مستويات محلية وإقليمية وعالمية.

القضية ٢: تدريب الطلبة في مجال الإرشاد الأسري

الأهداف الفرعية

- تقليل الفجوة بين النظرية والتطبيق والممارسة.
- ضمان توفر الكفايات والمهارات الأساسية والضرورية لدى المتخصصين في مجال الإرشاد الأسري.

الإجراءات

- إستحداث مراكز تدريب ضمن الجامعات لتدريب الطلبة وتبادل الخبرات بين هذه المراكز وبين المجتمع المحلي.
- تطوير وتوحيد أسس التدريب المعتمدة في مراكز الاختصاص لبرامج إعداد المرشدين.
- تطوير الشراكة بين مؤسسات التعليم والمؤسسات العاملة في الإرشاد للمشاركة في الإشراف على التدريب.
- توفير سلسلة من الأدلة التدريبية للإرشاد.

القضية ٣: الدراسات والأبحاث المتعلقة بالإرشاد الأسري

الأهداف الفرعية

- توفير بيانات ومعلومات محدثة متعلقة بقضايا الإرشاد الأسري.
- تشجيع وتنظيم البحث العلمي في مجال الإرشاد.
- رفع كفاءة العاملين والأكاديميين في مجال البحث العلمي للإرشاد.

الإجراءات

- تطوير قاعدة بيانات متكاملة حول الإرشاد الأسري في الأردن، تضم بيانات العاملين والمؤسسات المقدمة للخدمة، والبحوث، والإحصائيات في هذا المجال.
- توجيه البحث العلمي لإجراء الدراسات حول الإرشاد، بناءً على الأولويات التي تراعي انسجامها مع الاحتياجات الوطنية والمستجدات في مجال الإرشاد الأسري.
- التشبيك وتعزيز الشراكة مع مراكز البحث العلمي المعنية بالإرشاد الأسري محلياً، وإقليمياً، وعالمياً.
- استقطاب الدعم المالي للأبحاث.
- تدريب العاملين في مجال الإرشاد بأسس البحث العلمي وتوعيتهم بأولويات القضايا في الإرشاد الأسري والمشكلات التي يواجهها أفراد الأسرة.

المحور الخامس: الإعلام، والتوعية، وحشد الدعم للإرشاد الأسري

إن إحداث تغيرات في معتقدات المجتمع، ومواقفه، واتجاهاته وممارساته في مجال المشكلات الأسرية، لا يمكن أن يتم إلا من خلال زيادة مستوى الوعي بأهمية الإرشاد الأسري، والتصدي للقبول الاجتماعي للممارسات الخاطئة التي ترتبط بعصبية الجنس. حيث أن للإعلام دور هام في تشكيل حياة الأسر والأفراد بشكل عام. ويرى البعض بأن الانترنت والتلفزيون هو "الوالد الثالث"؛ لما له من تأثير على الأطفال.

الهدف الاستراتيجي:

توجيه الرسالة الإعلامية المتخصصة في مجال الإرشاد الأسري

قضايا المحور:

القضية ١: ثقافة المجتمع المتعلقة بالإرشاد الأسري

الأهداف الفرعية

- التصدي لظاهرة القبول الاجتماعي وتعزيز ثقة المجتمع بدور المرشد الأسري في تحسين حياة الفرد والأسرة، وتوعيتهم بالمؤسسات التي تقدم الخدمة.
- تفعيل استخدام وسائل الإعلام المختلفة لنشر الوعي حول مشكلات الأسرة، وإمكانية حل هذه المشكلات.
- تفعيل دور الوعاظ والواعظات ورجال الدين لنشر الوعي حول مشكلات الأسرة وخدمات الإرشاد الأسري.

الإجراءات

- إعداد وتنفيذ حملات إعلامية للارتقاء بمهنة الإرشاد وتعريف المجتمع بمجالات الإرشاد ودورها في تحسين حياة الأفراد والأسرة.
- إعداد وتنفيذ حملات إعلامية للتعريف بالجهات العاملة في مجال الإرشاد الأسري والخدمات التي تقدمها.
- زيادة المساحة المخصصة للبرامج الأسرية في الإعلام، لتوعية الأسر والأزواج بالعديد من القضايا الأسرية الهامة.
- تدريب الوعاظ والواعظات ورجال الدين بأساليب الإرشاد الأسري وبأولويات القضايا الأسرية، وتوعيتهم بأهمية الإرشاد وبالمؤسسات مقدمة الخدمة.

القضية ٢: الإعلاميين والإرشاد الأسري

الأهداف الفرعية

- رفع كفاءة الإعلاميين في استخدام وتوجيه قضايا الإرشاد الأسري والتوعية بأهميته.
- رفع كفاءة المؤسسات المقدمة لخدمات الإرشاد في مجال الإعلام.

الإجراءات

- تطوير قدرات وإمكانيات الإعلاميين العاملين في إعداد البرامج الأسرية لإرشاد الأسرة والتعامل مع المشكلات الأسرية.
- توعية الموظفين المعنيين في الإعلام داخل المؤسسات مقدمة خدمة الإرشاد الأسري بإجراءات العمل الداخلي الخاصة بالإرشاد وبالبروتوكولات ذات العلاقة، والتعريف بالمصادر والمؤسسات الإعلامية التي تهتم بقضايا الأسرة.
- عقد ندوات وحلقات نقاش بين العاملين في الإعلام والإرشاد الأسري والاستفادة من توصياتها.

المحور السادس: آليات المتابعة والتنسيق للإرشاد الأسري

إن جودة نوعية التعليم والبرامج الأكاديمية وخدمات الإرشاد الأسري تتطلب آليات متابعة وتنسيق محددة، والتي تتضمن المسؤولية والالتزام والتواصل الفعال بين العاملين في المؤسسات، وتعزيز الائتلاف والشراكة بين جميع القطاعات التي تخدم الأسرة ولتحقيق آلية المتابعة والتنسيق السليمين لا بد من توفر أطر واضحة وجليّة متبناة من قبل رابطة أو مؤسسة وطنية متخصصة تقوم بتنظيم العمل بين العاملين وبين المؤسسات مقدمة الخدمة، بالإضافة إلى دورها في تطوير أنظمة لضبط الجودة والمسائلة المهنية.

الهدف الاستراتيجي:

ضبط جودة خدمات الإرشاد الأسري

قضايا المحور:

القضية ١: الشراكة والتنسيق بين المؤسسات المعنية بالإرشاد الأسري

الأهداف الفرعية

- تحقيق التكامل والشمولية بين المؤسسات في تقديم الخدمات التي تحتاجها الأسرة.
- التشبيك والتنسيق بين الجهات التي تقدم خدمات الإرشاد والإعلام.

الإجراءات

- التنسيق بين الجهات العاملة في الإرشاد لتنظيم عمل الإرشاد الأسري، ضمن إطار عمل وطني.
- وضع أطر التعاون بين الجهات العاملة في مجال الإعلام والإرشاد الأسري والدين لتوضيح دور الإرشاد الأسري.
- عقد دورات أو نشاطات للتوعية بأهمية التنسيق والتعاون بين المؤسسات ذات العلاقة بالإرشاد الأسري ولتبادل الخبرات.

القضية ٢: متابعة المؤسسات والعاملين في الإرشاد الأسري

الأهداف الفرعية

- تطوير آليات المتابعة والتقييم للمؤسسات المقدمة لخدمة الإرشاد.
- تطوير أنظمة المسائلة المهنية لغايات ضبط الجودة.

الإجراءات

- إيجاد جهة رسمية تتابع عمل الاختصاصيين في مجال الإرشاد والمهن النفسية والاجتماعية الأخرى، وتوفر تقارير المتابعة الدورية. وتتابع المؤسسات المقدمة للخدمة، والبرامج الأكاديمية والتدريبية، وتعمل على إعداد وتطوير الأدوات الخاصة بالكشف والتقييم.
- تشكيل لجنة متابعة وتقييم وطنية من الخبراء في مجال الإرشاد الأسري هدفها وضع تصور للمتابعة والتقييم لأداء المرشدين.

- وضع مؤشرات موحدة لرصد وتقييم أداء العاملين في الإرشاد الأسري.
- إجراء الدراسات التقييمية للخدمات المقدمة من قبل المؤسسات.
- إعداد نماذج التقييم الخاصة وتدريب الكوادر على استخدامها مجال الإرشاد الأسري (الدورات، المؤسسات العاملة، برامج التعليم والتدريب المستمر).
- تضمين نظام العاملين بأسس المسائلة المهنية.

الملحق (أ) تحليل واقع الإرشاد الأسري في الأردن

الملحق (ا)

تحليل واقع الإرشاد الأسري في الأردن

أوضحت الأجنحة الوطنية (٢٠١٥-٢٠٠٦) أن ممارسة العمل الاجتماعي تتطلب المعرفة بتطوير الإنسان وسلوكه وبالمؤسسات الاجتماعية والإقتصادية والثقافية التي تقوم بتقديم هذه الخدمات، وعلى الصعيد الوطني يفتقر الأردن إلى العاملين ذوي المعرفة والمهارة في قطاع الخدمات الاجتماعية سواء في المؤسسات العامة أو في مؤسسات المجتمع المدني، ويعزى ذلك إلى عدم توفر برامج جامعية وتدريبية لإعداد المتخصصين المهنيين في كافة مجالات التنمية الاجتماعية، والتي تشمل تخصص الإرشاد الأسري.

وتحقيقاً لرسالة المجلس الوطني لشؤون الأسرة؛ تم صياغة الإستراتيجية الوطنية للإرشاد الأسري في الأردن لمأسسة الإرشاد الأسري كخدمة أساسية لضمان مستوى حياة أفضل للأسرة الأردنية مما استدعى تحليل وضع الإرشاد الأسري في الأردن متضمناً الجوانب الرئيسة التي تحكم المهنة، منها ما يتعلق بالتشريعات، وبالوضع التعليمي، وبروتوكولات العمل في الإرشاد، وبمؤسسات الخدمة في المجتمع، وبآليات التنسيق والمتابعة المهنية وبقضايا الإرشاد والإعلام. ويوضح تحليل الواقع نقاط القوة والضعف والتهديد والفرص المتاحة للعمل على الاستغلال الأمثل للفرص وتخطي نقاط الضعف لمأسسة الإرشاد الأسري في الأردن، وإعطاء هذه المهنة المكانة التي تستحق للمساهمة بدور فاعل في تمكين الأسر الأردنية للاضطلاع بوظائفها.

وفيما يلي سيتم استعراض وتحليل واقع الإرشاد الأسري وفق محاور الإستراتيجية:

أولاً: التشريعات ذات العلاقة بالإرشاد الأسري

لقد اهتمت الشرائع الدينية بنظام الأسرة في المجتمع البشري، وأعطته الأولوية والعناية اللازمة لترسيخ وجوده وتقوية بنيته ومكافحة كل عوامل إضعافه، ويتجلى إهتمام الدين الإسلامي بالأسرة في وفرة التشريعات والأحكام الدينية التي تتناول وتعالج مختلف جوانب شؤون الأسرة، وحول أدق التفاصيل، فيما يرتبط بتأسيس الأسرة وتكوينها، وطريقة إدارتها، وتحديد الحقوق والواجبات لإعضائها، ومعالجة المشكلات والعقبات التي قد تواجهها، وتعزيز موقعها في المجتمع وحمايتها من التفكك والتصدع، كما واعتمدت التشريعات الوطنية في الأردن على عدد كبير من الأحكام المتعلقة بنظام الأسرة في الإسلام، واعتبرتها مصدراً من مصادر التشريع.

وبهدف وضع وصياغة قانون ينظم التشريعات المتعلقة بالإرشاد بما يتلاءم مع المعايير العالمية؛ تم رصد التشريعات (قوانين وأنظمة وتعليمات) الخاصة بالإرشاد في الأردن، وتحديد النصوص الإيجابية، والنصوص السلبية والتي تحتاج إلى تعديل، ودراسة مدى الحاجة إلى وضع إستراتيجية بهدف الوصول إلى تنظيم عمل المختصين في مجال الإرشاد الأسري، بما يضمن فعالية إيصال خدمات الإرشاد الأسري، والذي يسهم في إستقرار وتحسين نوعية حياة الأسرة الأردنية.

وقد أشارت العديد من الاتفاقيات الدولية إلى الحاجة الملحة لوجود الإرشاد المتخصص، وذلك من خلال ما نصت عليه الاتفاقيات الآتية:

١. اتفاقية حقوق الطفل (١٩٨٩)

نصت المواد (٣ و ٥ و ١٨) على ضمان الحماية والرعاية للطفل، وعلى مسؤولية الوالدين المشتركة عن تربيته وموّه وتوفير التوجيه والإرشاد الملائمين له، وعلى وجوب توفير الدول المؤسسات والمرافق والكوادر المتخصصة بشؤون الأطفال، وتقديم الدعم للوالدين والأسرة، وتمكينهم من الاضطلاع بمسؤولياتهم.

ب. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١٩٧٩)

نصت المادة (٥) على ضرورة تضمين التربية العائلية فهماً سليماً للأُمومة بوصفها وظيفة اجتماعية، والاعتراف بأن تنشئة الأطفال وتربيتهم مسؤولية مشتركة بين الأبوين. أما المادة (١٦) من الاتفاقية فقد نصت على ضرورة أن تتخذ الدول جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات العائلية، ولضمان المساواة بين الرجل والمرأة في الحق في عقد الزواج، واختيار الزوج وفسخ الزواج، وفي الحقوق والمسؤوليات أثناء الزواج، وفي حرية اختيار عدد الأطفال والتباعد بينهم.

أما القوانين الوطنية فقد تضمنت نصوصاً تنظم الإرشاد على النحو الآتي:

١- قانون "الصحة العامة"

أورد قانون الصحة العامة المؤقت رقم (٥٤) لعام ٢٠٠٢ في المادة (١٠) على ضرورة حصول كل من يمارس مهنة طبية أو صحية على ترخيص. وخلاف ذلك يعاقب في العقوبات المنصوص عليها في القانون، ومن ذلك أن للوزير حق إغلاق المحل الذي تمت فيه ممارسة العمل لحين صدور قرار من المحكمة، ووفقاً لما تنص عليه المادة (٥) من قانون الصحة فإن مهنة الإرشاد تندرج ضمن المهن الصحية التي تتطلب ترخيص لممارستها، حيث اعتبرت مزاولة علم النفس العيادي والصحة النفسية والإرشاد النفسي من ضمن المهن الطبية والصحية.

هناك حاجة لوضع تشريعات تنظيم المهنة في كافة التخصصات غير المشمولة في هذا القانون

٢- قانون «التربية والتعليم»^٤

تناول قانون التربية والتعليم وتعديلاته رقم (٣) لسنة ١٩٩٤، فلسفة التربية وأهدافها والاهتمام بتنمية مختلف الجوانب الشخصية والجسمية والعقلية والروحية والوجدانية والاجتماعية لدى الطالب، وتحقيق النمو الجسمي المتوازن، والتكيف الشخصي واكتساب قواعد السلوك الاجتماعي والأخلاقي في التعامل مع الآخرين، كما نصت المادة (٦) من القانون على أن الوزارة تقوم بتوفير الرعاية الإرشادية والصحية والوقائية الملائمة في المؤسسات التعليمية الحكومية والإشراف على مستوياتها في المؤسسات الخاصة. ونصت المادة (١٩) من القانون على أنه يشترط في تعيين المرشد التربوي أن يكون حاصلًا على الدرجة الجامعية الأولى على الأقل في تخصص الإرشاد التربوي أو الإرشاد التربوي والصحة النفسية أو تخصص علم النفس.

٣- قانون «أصول المحاكمات الشرعية»^٥

ينبغي أن تستعين دائرة قاضي القضاة والمحاكم الشرعية بخبراء في الإرشاد الأسري عند البت في القضايا الأسرية

تنص المادة (١١) من القانون على أنه للقاضي حق تحويل الدعاوى التي يرى إمكانية حل النزاع الأسري فيها وطلبات تسجيل الطلاق إلى مكاتب الإصلاح والتوفيق الأسري التي تنشأ في المحاكم الشرعية على أن تحدد جميع الأمور المتعلقة بهذه المكاتب بموجب نظام يصدر لهذه الغاية، ويجب أن يتضمن النظام المؤهلات والشروط الواجب توفرها في رئيس وأعضاء المكاتب وكيفية تسميتهم، وأسس عمل المكاتب وصلاحياتها، ومراعاة السرية، والمدة التي يتوجب خلالها الانتهاء من الإصلاح والتوفيق، وجميع هذه النقاط تصب في عمل الإرشاد الأسري، الذي نطمح أن يكون المرشد الأسري من ضمن كادر هذه المكاتب، وذلك لأهمية الإرشاد في المحافظة على الأسرة، وضمان استمرارها كوحدة متكاملة. وإيجاد مناخ مناسب للتفاهم، ورفع قدرة الزوجين على التواصل والتعرف على أبعاد المشكلة، والتوصل إلى معرفة الخيارات وإمكانية حلها قبل أن تصل إلى درجة التقاضي، والتخفيف من الآثار السلبية في حالة اللجوء إلى الانفصال.

٤- قانون «الحماية من العنف الأسري»^٦

تنص المادة (٨) من القانون على أنه يتوجب على أي من مقدمي الخدمات الطبية أو الاجتماعية أو التعليمية من القطاعين العام والخاص إبلاغ الجهات المختصة حال علمه أو مشاهدته آثار عنف، وإشعاره أنها ناجمة عن عنف أسري، والتي لا تتعارض مع التزام المرشد بأخلاقيات العمل الإرشادي كالمحافظة على سرية المعلومات التي يحصل عليها المرشد كونها يترتب عليها خطر على الفرد أو المجتمع.

هناك حاجة إلى التوفيق بين بعض هذه التشريعات وأخلاقيات مهنة الإرشاد المتعارف عليها محلياً وعالمياً

٥- قانون «الأحداث»^٧

تضمنت المواد (٢١ و ٣١ و ٣٢) مجموعة من تدابير الحماية التي تتخذ من المحكمة تجاه الحدث المحتاج للحماية والرعاية، والتي تتضمن إخضاعه لإشراف مراقب السلوك في حالة لم تتوفر في والديه الضمانات الأخلاقية أو لم يكن باستطاعتهم القيام بتربيته، كما تفرض هذه

٤ قانون الصحة العامة المؤقت رقم (٥٤) لعام ٢٠٠٢

٥ قانون التربية والتعليم المعدل رقم (٣) لسنة ١٩٩٤

٦ قانون اصول المحاكمات الشرعية المؤقت المعدل رقم ٥٠ لسنة ٢٠٠٧

٧ قانون الحماية من العنف الأسري رقم (٦) لسنة ٢٠٠٨

٨ قانون الأحداث وتعديلاته رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٨

التدابير في حالة وجود الحدث في ظروف أسرية تسيء إليه، مثل اعتياد والديه الإجرام، أو التسول، أو الدعارة أو التعرض لإيذاء مقصود من احد والديه، ومن ذلك يتضح أن القانون اتخذ تدابير حماية الحدث، بعيدا عن محيطه الأسري، ولم يتطرق إلى معالجة المشكلات الأسرية وفق قواعد الإرشاد الأسري.

الحاجة إلى معالجة المشكلات الأسرية للأحداث وفق قواعد الإرشاد الأسري

٦- قانون «مراكز الإصلاح والتأهيل»^٩

تنص المادة (٤) على مهمة مركز الإصلاح والتأهيل، وتأمين الرعاية اللازمة للنزلاء، وتنفيذ برامج إصلاحية وتأهيلية تساعدهم على العودة إلى المجتمع، ونصت المادة (٢٠) أن لكل نزيل محكوم عليه مدة سنة أو أكثر الاختلاء بزوجه الشرعي في مكان يخصص لهذه الغاية تتوافر فيه شروط الخلوة الشرعية وفق تعليمات يصدرها المدير. كما أن المادة (٣٠) بينت أن دور وزارة التنمية الاجتماعية في تقديم الخدمات الاجتماعية والرعاية اللاحقة للنزلاء بواسطة مراكز خاصة، إلا أنها لا تتضمن الإرشاد الأسري، الذي يهدف لدراسة مشكلات الأسرة وأساليب التغلب عليها بما فيه تحقيق التوازن ورفاه الأسرة.

هناك حاجة إلى النظر في المشكلات الأسرية الخاصة بالسجناء بنظرة كلية تشمل جوانب الحياة المختلفة وحاجات الأبناء

ويتضح من خلال تحليل التشريعات الخاصة بالإرشاد أن معظم الأنظمة التشريعية المتعلقة بمهنة الإرشاد موزعة حسب الجهة المعنية بتطبيق تلك الأنظمة. على النحو الآتي:

١. نظام «ممارسة مهنة علم النفس العيادي، والصحة النفسية، والإرشاد النفسي»^{١٠} رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠٠ والتعليمات الصادرة لتنفيذ أحكامه^{١١}:

تظهر الحاجة لتشريعات تنظيم المهنة في كافة التخصصات غير المشمولة في هذا النظام

وهي في مجملها تنظم منح الترخيص لتخصصات مهنة علم النفس العيادي والصحة النفسية والإرشاد النفسي ولا تشمل باقي التخصصات، بالإضافة لشروط ومتطلبات عامة لترخيص المؤسسات، والأعمال التي يحظر على الممارس لهذه التخصصات القيام بها من ناحية صحية. كما أن أحكام هذا النظام تسري على كل من يمارس المهنة من: مهني اختصاصي والذي يحمل درجة الدكتوراة، والمهني الذي يحمل درجة الماجستير باعتبارها مهنا صحية، بالإضافة إلى أن تعليمات تنفيذ أحكام نظام ممارسة مهنة علم النفس العيادي والصحة النفسية، والإرشاد النفسي، تشترط الخبرة العملية أثناء الدراسة، أو بعد الانتهاء من الدراسة في حال لم يتم التدريب أثناءها، وبذلك يكون مؤهلا للقيام بمهام ومسؤوليات الإرشاد بالمستوى المطلوب، والتي تعتبر من الإيجابيات لحصول المرشد على التدريب العملي الكافي، وذلك للتحقق من إلمامه بكافة المهارات الإرشادية وتدعيم الخبرات العملية عن طريق تقارير الحالات؛ للتأكد من إطلاع المرشد على مختلف أنواع الاضطرابات النفسية السلوكية، ويتضمن النظام شروط ترخيص مراكز لممارسة المهنة ومتابعتها.

تظهر الحاجة لوضع معايير خاصة بترخيص مهنة المرشد الأسري

كما أن المادة (٦) من هذا النظام تنص على اشتراط اجتياز طالب الترخيص لإمتحان النظري والعملي لطالبي الترخيص من فئة مهني ومهني اختصاصي مع فرق بسيط في بعض التفاصيل المرتبطة بدرجة التخصص.

يجب أن يتضمن الامتحان النظري والعملي قضايا تتعلق بالتشريعات الخاصة بالأسرة

وفي ميدان الإرشاد النفسي تم تضمين بعض الشروط وفقا لنظام ممارسة مهنة علم النفس العيادي أوالصحة النفسية والإرشاد النفسي لتحديد بعض المحظورات التي يجب على المرشد أن لا يقوم بها بحيث يحظر على من يمارس المهنة ما يلي: الجمع بين ممارسة المهنة

٩ قانون مراكز الإصلاح والتأهيل رقم ٩ لسنة ٢٠٠٤

١٠ نظام ممارسة مهنة علم النفس العيادي والصحة النفسية والإرشاد النفسي رقم ٦٤ لسنة ٢٠٠٠ صادر بموجب المادة ٥٢ من قانون الصحة العامة وتعديلاته رقم ٢١ لسنة ١٩٧١.

١١ تعليمات تنفيذ أحكام نظام ممارسة مهنة علم النفس العيادي والصحة النفسية والإرشاد النفسي لسنة ٢٠٠٢

وغيرها من المهنة الصحية الأخرى، وإعطاء الوصفات الطبية، وطلب إجراء الفحوصات المخبرية أو الصور الشعاعية بأنواعها، ونشر الإعلانات والنشرات الدعائية دون موافقة الجهة المعنية، وفتح أكثر من مركز من قبل مهني اختصاصي واحد، واستعمال المؤسسة لغير الغايات التي رخص من أجلها، وعرض أي مواد دوائية أو أجهزة طبية في المؤسسة بقصد البيع، بالإضافة إلى أنه على المهني الاختصاصي استشارة الطبيب المختص إذا تبين له أن الأعراض الظاهرة على المسترشد ناجمة عن أسباب عضوية تستدعي ذلك، والتي تحدد متى يجب على المرشد تحويل الحالة إلى الأطباء بشكل خاص. ولم يتطرق هذا التشريع للمسؤوليات المهنية المرتبطة بأخلاق المهنة، والتي قد تشمل تحويل الحالات لأصحاب الاختصاص أو للجهات القضائية والأمنية.

لم يتطرق هذا التشريع للمسؤوليات المهنية المرتبطة بأخلاق المهنة وقواعد الممارسة، والتي قد تشمل تحويل الحالات لأصحاب الاختصاص أو للجهات القضائية والأمنية

٢. نظام «دور حماية الأسرة»^{١٢}

جاءت المواد (٤ و ٥) لتتضمن أهداف دار الحماية، ومنها تحقيق الوفاق الأسري بين المرأة أو الفتاة التي تستقبلها الدار وأفراد أسرتها؛ لترسيخ التفاهم والتعايش في الأسرة الواحدة للحفاظ على تماسكها وتأمين إستقرارها والنهوض بها، وتنفيذ الدار لتحقيق هذه الأهداف عدد من الخدمات ومنها تقديم الخدمات التشخيصية والإرشادية والعمل على حل المشكلات ضمن الأطر التي تساعد على وحدة الأسرة بالتنسيق والتعاون مع المؤسسات الوطنية الأخرى، بالإضافة إلى تنفيذ برامج تدريب وتأهيل لمساعدة اللواتي يتعرضن للعنف، أو يواجهن المشكلات داخل أسرهن لضمان أمن الأسرة واستقرارها.

إن تفعيل هذا النظام يتطلب توفير الكادر المؤهل في مجال الإرشاد الأسري للوصول إلى أفضل خدمات مقدمة للأسر في دور الحماية

٣. نظام «الترخيص والاعتماد لكليات المجتمع»^{١٣}

ينص على تضمين التنظيم الإداري مرشد تربوي أو نفسي، ويشترط فيه أن يكون متفرغاً للعمل فيها، وحائزاً على الدبلوم العالي في الإرشاد التربوي أو النفسي على الأقل؛ على أنه يجوز الاكتفاء عند الضرورة بالدرجة الجامعية الأولى على الأقل في علم النفس، ويشترط في الكليات المختلطة تعيين مرشدة للطالبات ومرشد للطلاب، مما يوضح أهمية وجود المرشدين في المؤسسات التعليمية المختلفة.

لا بد من تعديل هذا النظام ليقصر على حصول العاملين على درجة الماجستير في الإرشاد كحد أدنى، علماً بأن الغالبية العظمى من المرشدين العاملين يحملون درجة الماجستير ومنهم من يحمل الدكتوراة

٤. نظام «جمعية الملكة رانيا العبدالله لرعاية العسكريين وأسرهم»^{١٤}

تتضمن أهداف الجمعية توعية و تثقيف وإرشاد العسكريين العاملين والمتقاعدين وأسرهم، وتنص المادة (١٠) على توفير سبل الإرشاد النفسي والتربوي لأسر العسكريين العاملين والمتقاعدين.

٥. نظام «التدريب والتأهيل للعاملين في المساجد»^{١٥}

تهدف المادة (٤) إلى بناء قيادات واعية لرسالة الوعظ والإرشاد، وتبصيرهم بمعالجة المشكلات، وهي تتطلب توعيتهم حول الإرشاد الأسري، والاستفادة منه في خطبهم وفعالية التدريب.

١٢ نظام دور حماية الأسرة رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٤ الصادر بموجب المادة ٤ من قانون وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وتعديلاته رقم ١٤ لسنة ١٩٥٦
١٣ تعليمات معايير الاعتماد العام وتعديلاتها رقم ٦ لسنة ١٩٨٧ الصادر بموجب المادة ١٢ من نظام الترخيص والاعتماد لكليات المجتمع رقم ٣٨ لسنة ١٩٨٧
١٤ نظام جمعية الملكة رانيا العبدالله لرعاية العسكريين وأسرهم رقم ٧٥ لسنة ٢٠٠٤ الصادر بموجب المادة ١٧، المادة ١٩ من قانون القوات المسلحة الأردنية المؤقت وتعديلاته رقم ٦٤ لسنة ٢٠٠١
١٥ نظام «التدريب والتأهيل للعاملين في المساجد» رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٧

أما بالنسبة للتعليمات فتشمل:

١- تعليمات «وصف وتصنيف الوظائف للمدارس الحكومية»^{١٦}

تحدد مهام المرشد التربوي ومسؤولياته. وتنص التعليمات على أن يضع المرشد خطة عمل سنوية تتناسب مع حاجات الطلبة في المراحل التعليمية والنمائية، ومن مهامه التخطيط والتنسيق لعقد اجتماعات أولياء الأمور، أو إجراء المقابلات، وتقديم الخدمات الاستشارية، والمشاركة بمجالس الأمور والمعلمين، إلا أنه لم يوضح دوره في الإرشاد الأسري.

٢- تعليمات «وصف المهام والأعمال الخاصة بالمديريات والأقسام في وزارة التعليم العالي»^{١٧}

تحدد طبيعة التخصصات والجامعات المؤهلة لتدريسها بما فيها الإرشاد، ومتابعة عمل المرشدين النفسيين في الكليات، والتعرف على احتياجات المجتمع المحلي من برامج التعليم المستمر والتدريب وإعادة التأهيل على مستوى التعليم العالي، ووضع البرامج المناسبة لها وتنفيذها وتقويمها بالتعاون مع الجهات المختصة، والتي تعتبر تعليمات هادفة لتقديم أفضل خدمات ممكنة.

٣- تعليمات ومعايير «الاعتماد العام لجامعات الدراسات العليا الخاصة»^{١٨}

حيث يكون لكل قسم مجلس يسمى (مجلس القسم) يتولى مجلس القسم المهام والصلاحيات، وتوزيع مواد الخطة الدراسية على الفصول الدراسية المختلفة بما ينسجم مع تعليمات منح الدرجات العلمية في الجامعة، وإعداد الخطط الاستشارية للطلبة، فالإرشاد المقدم للطلبة هو إرشاد أكاديمي بحث وليس له علاقة بالإرشاد النفسي.

تعريف أعضاء هيئة التدريس في الجامعات بأسس إرشاد الطلبة لرفع سوية العلاقات الإنسانية بينهم

٤- تعليمات «مجالس أولياء الأمور والمعلمين»^{١٩}

نصت المادة (٣) على أن أهداف المجالس التعاون على حل المشكلات التي تواجه الطلبة بصورة عامة، والمادة (١١) بينت واجبات المجلس التي منها حل مشكلات العنف الطلابي، والمساعدة في تحسين تحصيل الطلبة والتعاون مع أولياء الأمور، وهي من مهام المرشد التربوي التي جاءت في تعليمات وصف مهام الإدارة المدرسية والهيئة التعليمية رقم (١١) لعام ١٩٨١. وتعليمات وصف وتصنيف الوظائف المدرسية للمدارس الحكومية رقم (٥) لسنة ٢٠٠٧.

ضرورة أن تنص التعليمات على أن يكون المرشد عضواً في مجالس أولياء الأمور

ومما سبق، ومن الإطلاع على التشريعات الناظمة لعمل الإرشاد بكافة أنواعه، نجد أن منها ما يتضمن تفاصيل تنظيم وشروط العمل لبعض تخصصات المهنة، في حين اقتصر البعض الآخر على التطرق لها بصورة جزئية. بالإضافة إلى تعدد الجهات التي تعنى في تنظيم مهنة الإرشاد. كما أن هناك تشريعات تطرقت لبعض التخصصات في الإرشاد دون غيرها، وبالتالي تظهر الحاجة إلى وضع تشريع شامل لكافة التخصصات في الإرشاد أينما كان مركز عملهم، وبيّن الخطوط العامة لممارسة المهنة وينظم أخلاقيات المهنة وقواعد ممارستها، وتطوير الأنظمة والتعليمات والتفاصيل التي قد يحتاجها كل تخصص من التخصصات حسب طبيعة عمل المرشد في تلك التخصصات، مما يحول دون تعدد الجهات الناظمة لعمل ومهنة الإرشاد والشروط الواجبة لممارستها. وتجدر الإشارة إلى وجود ميثاق أخلاق للعاملين في المهنة النفسية والذي أصدرته جمعية علم النفس الأردنية.

١٦ تعليمات وصف وتصنيف الوظائف للمدارس الحكومية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٧.

١٧ تعليمات ومعايير الاعتماد العام لجامعات الدراسات العليا الخاصة رقم ٢ لسنة ٢٠٠٧ صادر بموجب الفقرة ١ من المادة ٩ من قانون التعليم العالي والبحث العلمي وتعديلاته رقم ٤ لسنة ٢٠٠٥

١٨ تعليمات ومعايير الاعتماد العام لجامعات الدراسات العليا الخاصة رقم ٢ لسنة ٢٠٠٧ صادر بموجب الفقرة ١ من المادة ٩ من قانون التعليم العالي والبحث العلمي وتعديلاته رقم ٤ لسنة ٢٠٠٥

١٩ تعليمات مجالس الطلبة في المدارس الحكومية والخاصة رقم ٨ لسنة ٢٠٠٧

ثانياً: إجراءات وبروتوكولات الإرشاد الأسري

يعني البروتوكول في المصطلح الدارج، التقليد أو القاعدة. وقد نشأ المصطلح بشكل عام، في إطار عملية وضع قواعد السلوك الضروري عند المجتمعات المتحضرة. ثم تطور استخدام المصطلح ليشير إلى مجموعة القواعد، التي تضبط سلوك مجموعات من العاملين لتقديم الخدمة على أفضل وجه وذلك داخل المؤسسة الواحدة، إلا أن التنسيق وفق بروتوكولات عمل بين المؤسسات مازال غير معروفاً، وكلما تستفيد جهة من جهد جهة أخرى. وقد قامت العديد من المؤسسات الوطنية العاملة في مجال الأسرة بإعداد بروتوكولات وإجراءات وأدلة تدريبية للتعامل مع الحالات التي تتطلب جانباً أو أكثر من خدمات الإرشاد الأسري، وهي كالآتي:

- دليل المرشدين والمرشدات التربويين في المدارس الأردنية حول حماية الطفل (٨-١٢ سنة) من الإساءة (٢٠٠٣)، والذي قامت وزارة التربية والتعليم بإعداده بهدف تدريب المرشدين التربويين والمعلمين على التعامل مع موضوعات العنف، واکسابهم المهارات الشخصية والاجتماعية لحمايتهم ووقايتهم من التعرض للعنف والاساءة.
- دليل حماية الطلبة من الإساءة للفئة العمرية (١٣-١٨ سنة) (٢٠٠٧)، والذي أعدته وزارة التربية والتعليم بالتعاون مع وزارة الصحة بهدف تدريب المرشدين التربويين العاملين في وزارة التربية والتعليم لاکسابهم المهارات والاساليب لحماية الطلبة من التعرض للعنف والاساءة.
- الدليل الوقائي لحماية الطلبة من العنف والاساءة (٢٠٠٧)، والذي أعدته وزارة التربية والتعليم بهدف رفع الكفاءة للمعلمين للتعامل مع طلبة المدارس، وتزويدهم بالاساليب التربوية والوقائية، والعلاجية والنمائية للحد من مشكلة العنف المدرسي، والعمل على توفير البيئة التعليمية الآمنة للطلبة.
- سلسلة دليل إجراءات وبروتوكولات التعامل مع حالات العنف الأسري في المؤسسات التربوية في الأردن، وللعاملين الصحيين وللجهاز القضائي وللعاملين الاجتماعيين في الأردن (٢٠٠٧)، والذي أعدها المجلس الوطني لشؤون الأسرة بالتعاون مع كل من وزارة التربية والتعليم ووزارة الصحة ووزارة العدل والمجلس القضائي ووزارة التنمية الاجتماعية.
- دليل إجراءات العمل الداخلي في ادارة حماية الأسرة (٢٠٠٠)، الذي يوضح إجراءات التعامل داخل إدارة حماية الأسرة مع ضحايا العنف الأسري والاعتداءات الجنسية والجناة، ويقدم تفاصيل العمل والمسؤولية لكل مؤسسة ذات علاقة، الذي أعدته إدارة حماية الأسرة-مديرية الأمن العام.
- الدليل الإرشادي للتعامل مع العنف الأسري (٢٠٠١) وقام بإعداده مركز التوعية والإرشاد ليكون هادياً ودليلاً للآباء والأمهات والتربويين والمرشدين، ولكل أفراد المجتمع للحد من ظاهرة العنف بكافة أشكاله التي يعاني منها مجتمعنا.
- دليل الوعظ في تنمية الطفولة المبكرة وحماية الأسرة (٢٠٠٥)، وأعدته وزارة الأوقاف بالتعاون مع اليونيسيف والفريق الوطني لحماية الأسرة من العنف.
- دليل خطباء المساجد في تنمية الطفولة المبكرة (٢٠٠٣)، قامت وزارة الأوقاف بإعداده بالتعاون مع اليونيسيف والفريق الوطني لحماية الأسرة من العنف.
- عدالة الأحداث: دليل تدريبي (٢٠٠٧)، الذي أعدته اليونيسيف بالتعاون مع المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي ويهدف الدليل إلى توعية وتعزيز قدرات الجهات المختلفة المعنية بعدالة الأحداث.
- الدليل الإجرائي للتعامل مع الأحداث (٢٠٠٤)، الذي أعدته اليونيسيف بالتعاون مع المركز الوطني لحقوق الإنسان، والجمعية الأردنية لحماية ضحايا العنف الأسري، ومجموعة ميزان لحقوق الإنسان، والمجلس القضائي. ويهدف إلى وضع معايير واضحة لجميع الإجراءات والأنظمة والخدمات المقدمة لحالات التعامل مع الأطفال سعياً لإيجاد وتفصيل نظم متابعة وتقييم حازمة وواضحة.
- إجراءات وثام برنامج المصالحة والتوفيق العائلي (١٩٩٩)، الذي أعدته مجموعة ميزان لحقوق الإنسان بالتعاون مع المعهد الدولي لتضامن النساء، والذي يهدف إلى إعادة الوثام ومصالحة الأسر وحل النزاعات بعيداً عن طرق التقاضي.
- دليل الزيارات المنزلية (مشروع مكانة/مناهضة العنف ضد المرأة) (٢٠٠٧)، الذي أعده معهد الملكة زين الشرف التنموي، يهدف الدليل إلى إتباع منهج موحد من قبل فريق عمل المشروع وفريق عمل مكانة للتعامل مع حالات العنف التي سيتم رصدها من خلال الزيارات المنزلية الهادفة لتوعية النساء حول أهمية تمكين المرأة وتحفيزها لمناهضة العنف الواقع عليها وإرشادها وتحويلها للجهات المختصة.
- الدليل القانوني للزواج للمسلمين (٢٠٠٦)، والذي أعده المجلس الوطني لشؤون الأسرة بالتعاون مع دائرة قاضي القضاة، ولجنة استشارية تضم مؤسسات حكومية وغير حكومية عاملة في مجال الاسرة، والذي يهدف الى المحافظة على كيان الأسرة واستقرارها والمساهمة في خفض نسب الطلاق الناتجة عن عدم الوعي بالحقوق والواجبات الزوجية كما نصت عليها الشريعة الاسلامية.

- **الدليل القانوني للزواج للطوائف المسيحية (٢٠٠٧)**، يشتمل الدليل الذي أعده المجلس الوطني لشؤون الأسرة والأول من نوعه في الأردن على الأحكام العامة المتعلقة بالزواج حسب أحكام كل طائفة من الطوائف المسيحية لتعريف الشباب والشابات المقبلين على الزواج من هذه الطوائف بالحقوق والالتزامات المترتبة عليهم في عقد الزواج، ابتداء من الخطبة وما يرتبط بها، بالإضافة إلى الحالات التي يجوز فيها فسخ العقد والتفريق بين الزوجين. كما يشمل الأمور التي لها صلة بالترتيبات المالية بين الأزواج والنفقة المترتبة في حالات الانفصال.
- **دور القضاة في مجال عدالة الأحداث (٢٠٠٧)**، الذي أعده القاضي الدكتور محمد الطراونة. ضمن سلسلة متخصصة حول نظام عدالة الأحداث، موجهة كل منها إلى فئة من فئات المختصين المتعاملين مع الأحداث (القضاة والمدعون العامون، الأخصائيون الاجتماعيون، ضباط الشرطة، والمحامون)، بهدف تعزيز القدرات المؤسسية والتشريعية لنظام عدالة الأحداث في الأردن من خلال تطوير وتحديث التشريعات الوطنية الناطمة للتعامل مع الأحداث في نزاع مع القانون والأطفال المعرضين للخطر وتحسين نوعية الخدمات والبرامج المقدمة لهم، وبناء قدرات مختلف فئات المتعاملين معهم.
- **دليل العفاف (٢٠٠٠)**، الذي أعدته جمعية العفاف الخيرية ويقدم معلومات وإرشادات شرعية وقانونية وصحية واجتماعية للمقبلين على الزواج من الجنسين.
- **ميثاق الأسرة في الإسلام (٢٠٠٨)** الذي ساهمت جمعية العفاف الخيرية في إعداده بالتعاون مع عدد كبير من المؤسسات والخبراء من عدد من الدول العربية والإسلامية ويتضمن التعريف بأهمية الزواج وبناء الأسرة والحقوق والواجبات الأسرية.

مع الازدياد المطرد في عدد الجهات المقدمة لخدمات الإرشاد في الأردن واختلاف جودة تلك الخدمات، قامت العديد من المؤسسات بتطوير بروتوكولات للعمل تنظم عدد من الممارسات المهنية لقضايا معينة مثل قضايا العنف الأسري، وقضايا الأحداث، والتي قد تشكل حجر الأساس الذي يوفر الخبرات اللازمة لتطوير بروتوكولات إرشاد أسري فاعلة. ولكن تعدد الجهات التي تنظم عمل الإرشاد متمثلة في وزارة التنمية الاجتماعية ووزارة الصحة ووزارة الثقافة،.... دال على تشتت الجهود في هذا المجال، الأمر الذي يحتم العمل على إيجاد جهة مرجعية واحدة لإعداد هذه البروتوكولات، ووضع أدلة توضح الإجراءات للتنسيق بين الجهات المعنية بالإرشاد الأسري لتعزيز الائتلاف والشراكة بينها. ويجب أن تتضمن هذه البروتوكولات: التخطيط، والتنفيذ، وتبادل الخبرات، والنشاطات ونظم وأسس التشبيك، وتبني العلاقات المهنية المبنية على الثقة والاحترام والتعاون المتبادل بين العاملين في مؤسسات خدمة الأسرة، وذلك لتعزيز بيئة العمل الإيجابية وتعزيز الفاعلية في تقديم خدمة إرشاد أسري ذات كفاءة عالية تخدم جميع أفراد الأسرة. ولا بد من العمل أيضاً على إيجاد أدلة لإجراءات العمل الفنية مع الحالات المسترشدة، وإجراءات العمل الداخلي في المؤسسات مقدمة الخدمة لتحقيق التكامل بين التخصصات عند تقديم الخدمة للأسرة.

ثالثاً: برامج خدمات الإرشاد الأسري

تتنوع برامج وخدمات الإرشاد التي تتعلق بالأسرة في الأردن، بتنوع العاملين والمؤسسات التي تقدم الخدمة، إذ يحصل جميع العاملين في مراكز خدمات الأسرة والمؤسسات على الترخيص المهني المناسب لطبيعة الأعمال والمهام التي يؤديونها والخدمات التي يقومون بتوفيرها للمستفيدين من المواطنين على اختلاف فئاتهم وأعمارهم، وذلك من ثلاث جهات حكومية؛ وزارة الصحة، ووزارة التنمية الاجتماعية ووزارة الثقافة.

ويخضع العاملون في هذه المؤسسات لقانون العمل وتعديلاته رقم (٨) لسنة ١٩٩٦، ومتطلبات الجهة التي منحت الترخيص، والذي يلزم العاملين باتباع شروط العمل وتعليماته، وهو مستمد من الدستور الأردني، الذي يحافظ على حقوق طالب الخدمة ومسؤوليات مقدم الخدمة. إلا أنه لا يوفر لائحة أو وثيقة قانونية على شكل معايير أخلاقية وقواعد ممارسة مهنية تلزم جميع العاملين في الإرشاد، ولا توجد جهة واضحة تتابع سير عمل المرشدين والعمل على تطوير كفاءاتهم.

لا بد من العمل على صياغة تعليمات خاصة على شكل معايير أخلاقية وقواعد ممارسة مهنية تلزم جميع العاملين في المؤسسات وتحديد جهة مرجعية واحدة تتابع سير عمل المرشدين والعمل على تطوير كفاءاتهم

ولتحليل طبيعة ومستوى خدمات الإرشاد التي تتعلق بالأسرة المقدمة في المؤسسات الحكومية وغير الحكومية الأردنية نستعرض واقع خدمات الإرشاد الأسري في تلك المؤسسات، وهي على النحو الآتي:

المؤسسات الحكومية

وزارة الصحة

تقدم وزارة الصحة خدمات الإرشاد من خلال المركز الوطني للصحة النفسية بفرعيه (السلط، وناعور)، والعيادات النفسية في مختلف محافظات المملكة، ومراكز تشخيص الإعاقات في عمان والكرك.

إلا أن هذه المؤسسات تقدم خدمات إرشاد للأفراد ولا تشمل خدمات الإرشاد الأسري

كما تشرف الوزارة على منح الترخيص للعاملين في مجال الإرشاد النفسي بالتعاون مع الجمعية الأردنية لعلم النفس في بعض المهن النفسية ضمن تخصص علم النفس العيادي، وعلم النفس الإرشادي، والصحة النفسية، وذلك وفق امتحان تحريري وشفهي يجب على المتقدم اجتيازهما ليحصل على الترخيص. والإحصائية الآتية توضح عدد التصاريح التي منحت لمزاولة المهنة خلال الأعوام ٢٠٠٣-٢٠٠٨:

جدول رقم (١) عدد التصاريح الممنوحة لمزاولة مهنة الإرشاد حسب المهنة والجنس والمؤهل العلمي للأعوام (٢٠٠٣-٢٠٠٨)

المهنة	العدد	
	ذكور	إناث
مهني اختصاصي إرشاد نفسي	١٠	٥
مهني اختصاصي صحة نفسية	١	-
مهني إرشاد نفسي	٤	١٢
مهني اختصاصي علم النفس العيادي	٤	٢
مهني علم النفس العيادي	١	-

من الملاحظ قلة عدد المهنيين المتخصصين في مجال الصحة والإرشاد النفسي وعلم النفس، وهي لا تفي باحتياجات الأسر الأردنية، الأمر الذي يعكس الحاجة إلى تغيير معايير الترخيص والتدريب أثناء الخدمة لتأهيل أكبر عدد ممكن من المرشدين للحصول على ترخيص ممارسة المهنة، والحاجة إلى جهة داعمة تعمل على تطوير مهارات ومعارف المرشدين، وتؤهلهم للحصول على الترخيص المناسب لأداء المهنة

وقد بلغ عدد أطباء الصحة النفسية المسجلين في نقابة الأطباء الأردنية للعام ٢٠٠٨، (٨٦) طبيباً وطبيبة، (٨٤) من الذكور و (٢) فقط من الإناث.

من الملاحظ الفرق الواضح بين عدد الأطباء والطبيبات، مما يدل على الحاجة الماسة إلى إيجاد برامج خاصة لتأهيل وتحفيز الطبيبات للتخصص ضمن مجال الصحة النفسية

وزارة التنمية الاجتماعية

هي الوزارة المعنية بالتدخل في حالات الأسر ذات الاحتياجات للدعم والمساندة بكافة مستوياتها وأنواعها، وقد اقتصر الإرشاد الأسري في بداية نشأة الوزارة على إرشاد الأطفال في المراكز الرعائية وتقديم برامج إرشادية للوالدين، من خلال برامج الإعلام لمساعدتهم، إلا أن الوزارة قد شهدت اهتماماً متزايداً في قضايا الأسرة في الآونة الأخيرة. حيث أصبحت تقدم خدماتها في مجال الإرشاد لمختلف الفئات الخاصة في المجتمع من جنوح أحداث وأيتام، وأشخاص معوقين. وتقدم الرعاية وفق حاجة الفئة المستفيدة من هذه الخدمات والتي تتمثل بتنوع مؤسساتها.

إذ تنال مديرية شؤون الأشخاص المعوقين أعلى جهد من وزارة التنمية الاجتماعية وهناك ما يزيد عن (١٦٨) مؤسسة لشؤون الأشخاص المعوقين. حيث أن مهام المديرية تتمثل في تقديم البرامج والخدمات الأسرية والتثقيفية لأسر الأشخاص المعاقين والمجتمع المحلي من تدريب وتأهيل لتمكينهم من رعاية أبنائهم، من خلال مراكزها التابعة لها والمشرفة عليها. حيث بلغت عدد الزيارات الإرشادية المنزلية والمكتبية ومقابلات الأهالي (٣٠٤) زيارة. وبلغت عدد الندوات والمحاضرات الإرشادية (١٢) ندوة ومحاضرة للعام ٢٠٠٨.

كما وتقوم مديرية الأسرة على رعاية الأطفال المحتاجين للرعاية، إذ تتبع لمديرية الأسرة (٢٧) مؤسسة، منها اثنتان حكوميتين والباقي يتبع للجمعيات والهيئات التطوعية، وبلغ عدد المنتفعين من المؤسسات الحكومية (١٥١) طفل وطفلة، ومن المؤسسات غير الحكومية (٨٣٧) طفل وطفلة، ويتوفر في هذه المؤسسات أخصائيين نفسيين واجتماعيين، والجدول التالي يوضح أسماء المؤسسات التي يتوفر فيها كادر يقدم خدمات الإرشاد والتخصص العلمي.

جدول رقم (٢) مؤسسات رعاية الأطفال المحتاجين للرعاية التي تقدم الإرشاد والكادر الوظيفي للعام ٢٠٠٨

اسم المؤسسة	المسمى الوظيفي	عدد الموظفين	التخصص العلمي
مؤسسة الحسين	أخصائية نفسية	٢	إرشاد وصحة نفسية
	أخصائية اجتماعية	١	خدمة اجتماعية
		١	علم اجتماع
دار الحنان	أخصائية نفسية	١	علم نفس
	أخصائية اجتماعية	١	تربية طفل
		١	تربية ابتدائية
مبرة أم الحسين	أخصائي اجتماعي	١	العمل الاجتماعي
		١	خدمة اجتماعية
دار النهضة	أخصائية اجتماعية	١	خدمة اجتماعية
مثابة دار الإيمان	أخصائية اجتماعية	١	خدمة اجتماعية

علم اجتماع	١	أخصائية اجتماعية	جمعية رعاية اليتيم
علم نفس	١	أخصائية نفسية	دار البر
علم اجتماع	١	أخصائية اجتماعية	
علم اجتماع	١	مرشدة اجتماعية	مبرة الملك الحسين

وقد بلغ عدد حالات الإرشاد الأسري التي أشرفت عليها مديرية الأسرة (٢٤٢) حالة خلال العام ٢٠٠٨، لغاية شهر حزيران. وبلغت عدد حالات الإرشاد الأسري لأسر الاحتضان (٢٨) جلسة استفادت منها (١٥) أسرة.

كما ويتبع للوزارة مديرية الدفاع الاجتماعي عشر دور إيواء ورعاية للأحداث الجانحين والمحتاجين للحماية والرعاية، تضم (٤٨٢) منتفع ومنتفعة. تنفذ هذه الدور برنامج إرشاد يومي من قبل الجهاز الإرشادي العامل فيها، ومعدل (٣٣٠) جلسة سنويا، وقد بلغت مجموع قضايا الأحداث التي تتعامل معها ما يقارب (٥٥٠) قضية سنويا، تقدم لهم جلسات إرشادية. وقد بلغ عدد الأحداث الخاضعين لإشراف مراقب السلوك (٧٧) حالة للعام ٢٠٠٧، وقد بلغت عدد الجلسات الإرشادية لهم (٣٤٤٠) جلسة. بالإضافة إلى برنامج الحماية الاجتماعية والذي يهدف إلى تقديم خدمات الإرشاد الأسري لحالات العنف الأسري، وإساءة معاملة الأطفال، وتأمين الحماية للحالات المحتاجة، وذلك من خلال مكاتب الخدمة الاجتماعية المنتشرة والتي بلغ عددها (٣١) مكتب للخدمة الاجتماعية والدفاع الاجتماعي، والتي بلغ عدد الأخصائيين الاجتماعيين العاملين فيها (٣٩) أخصائي اجتماعي يحملون درجات علمية في علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية، حيث بلغ عدد الحالات (٢٤٠٨) حالة تعاملت معها المكاتب للعام ٢٠٠٧.

وقامت الوزارة بإنشاء دار الوفاق الأسري، التي تهدف إلى توفير الحماية للنساء اللاتي يتعرضن للعنف الأسري، وتحقيق الوفاق بين المرأة وأفراد أسرته، والتوعية المجتمعية والمساهمة في وضع السياسات والخطط التنموية ذات العلاقة بالأمن الأسري. بدأت الدار باستقبال الحالات في شهر شباط من العام ٢٠٠٧، وبلغت القدرة الاستيعابية للدار من (٣٥ - ٥٠) سيدة أو فتاة، و(٣٦) طفلا. وتقدم الدار خدمات الإرشاد الاجتماعي والإرشاد النفسي والإرشاد الأسري (فض النزاعات الأسرية)، والإرشاد القانوني والإرشاد الصحي.

هناك حاجة إلى توفير جهة واحدة تنسق عمل الاختصاصيين مع الحالات توضح التداخل والتكامل بين خدمات الوزارة التي تقدم

لمختلف الفئات المستفيدة

وقد تعاملت الدار مع (٢٩٠) حالة منذ التأسيس حتى نهاية عام ٢٠٠٧ تعرضت للعنف أو للخطر من قبل أسرهن و(٥٤) طفلا مرافقا. وعملت الدار على حماية (٢٥١) حالة من دخول مراكز أحداث أو مراكز الرعاية أو الإيقاف الإداري، وإعادة الوفاق إلى (١٩٦) أسرة منهن حالات إصلاح «إعادة مطلقة إلى زوجها» أي بنسبة ٧٤٪، وإيجاد مكان إقامة آمن بديل للعيش ضمن أسرة طليعة من الأقارب المحرومين ل (٤٦) فتاة أي بنسبة ١٧٪، بالإضافة إلى حماية (٢٤٩) طفلا من دخول مراكز الرعاية أي بنسبة ٩١٪ من الأطفال. كما توفر قاعدة بيانات مبدئية تساعد على تطوير خطط التأهيل والتوعية المجتمعية في مجال الحماية من العنف الأسري لتحقيق الأمان الأسري والمجتمعي، والوقوف على أهم المشكلات الأسرية التي تؤدي إلى العنف الأسري.

لا بد من توفير عدد من المرشدين للتعامل مع الحالات التي تستفيد من خدمات مؤسسات وزارة التنمية الاجتماعية، وتطوير

مهارات ومعارف العاملين لديهم

وزارة التربية والتعليم

تعتبر خدمات الإرشاد التربوي في المدرسة متممة ومكملة للعملية التربوية والتعليمية، وتعتبر جزءاً هاماً لا يتجزأ منها. حيث تعنى وتسهم تلك الخدمات في تنمية شخصية الطالب من كل أبعادها، وهي متوفرة في معظم مدارس المرحلة الثانوية من مدارس حكومية وخاصة.

مدارس وزارة التربية والتعليم

قامت وزارة التربية والتعليم باستحداث قسم خاص للإرشاد التربوي في عام ١٩٦٩ وبدأت بتعيين المرشدين التربويين في مدارسها (٥ مرشدين لجميع المدارس في البداية) ومتابعتهم من خلال هذا القسم. وبلغ عدد المرشدين التربويين (١٦٢٨) مرشدا ومرشدة في عام ٢٠٠٧/٢٠٠٨ بواقع (٥٧٠) مرشدا تربويا، و (١٠٥٨) مرشدة تربوية. إن هذا التطور الكمي يوضح أهمية خدمات الإرشاد المقدمة من قبل وزارة التربية والتعليم وفيما يلي إحصائية بعدد المرشدين التربويين للعام الدراسي ٢٠٠٨/٢٠٠٧ حسب الأقاليم.

جدول رقم (٣) عدد المرشدين التربويين حسب الأقاليم (٢٠٠٨/٢٠٠٧)

المديرية	عدد الذكور	عدد الإناث	المجموع
الوسط	٢٨١	٥٤٨	٨٢٩
الشمال	٢١٢	٣٤١	٥٥٣
الجنوب	٧٧	١٦٩	٢٤٦
المجموع	٥٧٠	١٠٥٨	١٦٢٨

وقد بلغ عدد المرشدين التربويين في مدارس التعليم الخاص (١٩٠) مرشدا ومرشدة، بواقع (٣٠) مرشدا و (١٦٠) مرشدة تربوية.

إن عدد الإناث يفوق عدد الذكور مما يتطلب تحفيز الذكور للالتحاق ببرامج الإرشاد

تتمثل خدمات الإرشاد المدرسي للطلبة في المراحل المختلفة بما يلي: المقابلات والاستشارات الفردية، ودراسة الحالة، والتوجيه الجمعي، والتوجيه المهني، والإرشاد الجمعي، ومقابلات أولياء الأمور، والزيارات المنزلية، والمحاضرات والندوات، والاجتماعات مع الهيئة التدريسية، والاجتماعات مع أولياء الأمور، والبحوث والدراسات، والنشرات التربوية والمهنية.

كما ويقوم المرشد التربوي في المدرسة في عقد اللقاءات والاجتماعات الدورية وورش العمل التدريبية للتباحث بقضايا وأمور تهم أولياء الأمور ومنها: أساليب التنشئة الاجتماعية، والمشكلات الدراسية وطرق الدراسة الصحيحة، والعديد من المواضيع الصحية والاجتماعية، بالإضافة إلى الزيارات المنزلية للتباحث بمشكلة معينة تخص الطالب أو المشاركة في الواجبات الدراسية، وتقديم خدمات الإرشاد لأسر الطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة.

يتضح من استعراض الخدمات التي يقدمها المرشد في المدرسة أن هنالك ندرة في خدمات الإرشاد الأسري مقارنة بخدمات

التوعية والتثقيف

كما وتعمل الوزارة على تنفيذ برامج تدريبية أثناء الخدمة وفق الآتي: برامج تدريبية للمرشدين التربويين المستجدين والقدامى في مجال فنيات العمل الإرشادي، وفي مجال تعديل السلوك، وبرامج تدريبية وتطويرية تتناسب مع احتياجات المرشدين بهدف تحسين نوعية الخدمات الإرشادية. ووضعت استراتيجية لإدارة التدريب بحيث يتم تدريب المرشدين بما لا يقل عن (١٧٢) ساعة تدريبية في موضوعات متخصصة. كما تم إضافة موضوعات التدريب الخاصة بالمجلس الوطني لشؤون الأسرة في مجال إجراءات التعامل مع العنف الأسري. وتنفيذ مشروع تطوير الخدمات الإرشادية لوقاية الطلبة من العنف، حيث تم تدريب (١٥٠) مشاركا ومشاركة من الفئات المستهدفة (معلم، مرشد تربوي) على موضوعات متخصصة للتعامل مع العنف. وقد تم تضمين مفاهيم حماية الطفل من الإساءة في مناهج الصفوف الثلاثة الأولى. وإدماج مفاهيم حماية الطفل من الإساءة في الإطار العام والنتائج العامة والخاصة لمناهج رياض الأطفال، بالإضافة إلى استحداث قسم الحماية من الإساءة في إدارة التعليم العام وشؤون الطلبة، واستحداث الموقع الإلكتروني للتبليغ عن الإساءة، واستحداث الخط الساخن للتبليغ عن الإساءة من قبل الطلبة وأولياء أمورهم. كما تم توقيع مذكرة تفاهم مع مؤسسة نهر الأردن حول خط الدعم الأسري، والذي يقدم خدماته للأسرة والطفل. وقامت أيضا بتدريب المرشدين التربويين على موضوعات الدعم النفسي والاجتماعي للطلبة أثناء الأزمات والصدمات.

وتعمل أيضا على تنفيذ مشروع التوعية الوالدية، حيث تم الوصول إلى ما يقارب (١٤,٠٠٠) أسرة، وذلك من خلال عقد (٦٨٠) دورة تثقيفية لمناحي الرعاية للأطفال، وتدريبهم على أساليب التنشئة الصحيحة والسليمة لأطفالهم، إضافة إلى برنامج مشاركة الأهل داخل صف الروضة حيث تم تطبيقه في (١٩٠) روضة حكومية وبلغ عدد المتطوعات ما يقارب (٢٠٠) متطوعة، ولقد تمثل دور المتطوعات في مساعدة معلمة الروضة في القيام ببعض النشاطات الصفية، والبرنامج اليومي للأطفال، وتعليم الأسر طرق التنشئة الصحيحة للأطفال، وكيفية حمايتهم من التعرض للإساءة والمخاطر.

كما قامت الوزارة باستحداث خمسة مراكز إرشاد مهني في أقاليم الوسط والشمال والجنوب؛ الهدف منها هو تقديم خدمات الإرشاد المهني، وتم توفير الأدوات والوسائل اللازمة فيها لتسهيل تقديم خدمات الإرشاد المهني للطلبة.

مدارس وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين

تقدم مدارس وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (UNRWA) خدماتها في مجال الإرشاد من خلال المدارس التابعة لها وبالبلغة (177) مدرسة؛ منها (80) للإناث، و(11) مختلطة و(86) مدرسة للذكور. وتقدم الخدمات الإرشادية لهذه المدارس من خلال (14) مرشداً للعام 2008 متفرغاً موزعين مناصفة حسب الجنس، و(163) مرشداً غير متفرغ (مرشد معلم) منهم (85) مرشدة، و(78) مرشد، ويفرغ المعلم المرشد لعمل الإرشاد خمس ساعات أسبوعياً والباقي للتدريس، ويصبح معلماً مرشداً بعد مشاركته في دورة لمدة سنة في الإرشاد والتوجيه. وبذلك فالوكالة تحرص على وجود مرشد في كل مدرسة، وتوزع المدارس التابعة للوكالة على أربعة مناطق هي: جنوب العاصمة، وشمال العاصمة، والزرقاء، واربد.

وتقدم مدارس الوكالة الإرشاد الفردي والجمعي للطلبة، وورش العمل لأولياء الأمور في التعامل مع الأبناء ومهارات التواصل، وتأهيل المعلمين ليصبحوا مرشدين متخصصين، والدورات التدريبية لأمهات الطالبات للحماية من الإساءة وغيرها. كما تنظم وتشارك مدارس الوكالة في العديد من ورش العمل موجه للأهل في المجال الإرشادي مثل: المشاركة في حملة للمعلمين والآباء حول بدائل العقاب البدني، وطرق التواصل وخصائص المراحل النمائية.

لا بد من توفير مرشد يحمل درجة علمية في الإرشاد للارتقاء في الخدمة وذلك لتعارض عمل المعلم كسلطة والمرشد

كميسر لحل المشكلات

وتوفر أيضاً وكالة الغوث الدولية خدمة التوجيه والإرشاد المدرسي في مدارسها من خلال المعلمين المرشدين، وهم معلمو مباحث اعتياديين، تطوع كل منهم لتقديم خدمات التوجيه والإرشاد في مدرسته بالإضافة إلى عبئه التدريسي العادي، مما يعني ضمناً أنه لا يحمل في العادة مؤهلاً أكاديمياً متخصصاً في التوجيه والإرشاد المدرسي، إلا أنه حاصل على تدريب لمدة عام يؤهله للقيام بهذه المهمة. وعليه؛ وحتى يقوم المعلمون المرشدون في مدارس وكالة الغوث الدولية بعملهم على أساس من الكفاية المعرفية والعملية، كان لا بد من إعدادهم الإعداد الملائم، والمتمثل في دورة التوجيه والإرشاد المدرسي، والتي يخطط لها وينفذها معهد التربية في مناطق تواجد الخمسة؛ ومن ضمنها الأردن. وعقدت أول دورة تدريبية ضمن البرنامج التدريبي المذكور خلال العام التدريبي 1985 - 1986، وكان عدد الملتحقين بالدورة 20 مشاركاً من الذكور والإناث. فيما عقدت الدورة الأخيرة في العام التدريبي 2005 - 2006 بمشاركة 26 متدرباً ومنتدربة. إلا أن هذا لا يكفي، بالإضافة إلى التعارض بين عمل المعلم كسلطة والمرشد كمساعد وميسر لحل المشكلات.

لا بد من استمرار برامج التدريب أثناء الخدمة للارتقاء بكفاءة المرشدين الذين يحملون درجة علمية في الإرشاد

وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية

تؤدي وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية دوراً كبيراً في الوعظ والإرشاد والتوجيه والتوعية بقضايا الأسرة، وما يحقق أمنها واستقرارها، فهناك دروس الوعظ والإرشاد والتي يلقيها الوعاظ والواعظات في المساجد والمؤسسات الإسلامية وفي المدارس، كما يتم إلقاء دروس وخطب مذاعة ومتلفزة في هذا المجال، ويضاف لهذه الخدمات النشرات والمؤلفات الدينية حول الأسرة. ولأهمية الأسرة، فإن الوزارة تعمم بين الفترة والأخرى على الخطباء والواعظين والواعظات بالحديث عن هذا الموضوع. هذا وقد تم تضمين كتاب المادة العلمية لخطب الجمعة النموذجية عدداً من موضوعات الإرشاد؛ مثل: بر الوالدين، معاملة الأكبر سناً والأرفع منزلة في نظر الإسلام، وصلة الأرحام في الإسلام، والتي تعد جميعها إرشاداً للأسرة.

كما أن للوزارة دور كبير في الرعاية الوالدية والصحة الإنجابية وحماية الأسرة من العنف، وذلك من خلال الدروس اليومية من قبل الأئمة والواعظين والمرشدين الدينيين في المساجد، ومن خلال الخطب الأسبوعية يوم الجمعة التي تحت الناس على تطبيق الشريعة الإسلامية في الاهتمام والعناية بالأسرة، والاهتمام بالمرأة بشكل خاص. بالإضافة إلى أن مديرية الشؤون النسائية دوراً مهماً في مناهضة العنف ضد النساء من خلال حل المشكلات، وتقديم خدمات الصلح لبعض النساء المعنفات اللواتي يراجعن المديرية، سواء بالمقابلة أو الاتصال الهاتفي، وأيضاً من خلال تدريب الواعظات والمرشدات الدينيات في مجال حماية الطفل والمرأة من العنف والإساءة عن طريق إعطاء الدروس الدينية في أقسام النساء أو في المساجد أو المدارس والجمعيات، أو من خلال الكتابة في مجلة هدي الإسلام.

تظهر الحاجة الملحة إلى إعداد دورات تدريبية في مهارات الإرشاد الأسري للواعظين والواعظات والخطباء في المساجد

وقد بلغ عدد العاملين في الوعظ والإرشاد (٣٥٨٣) للعام ٢٠٠٨، موزعين حسب الجنس في الجدول التالي.

جدول رقم (٤) عدد العاملين في مجال الوعظ والإرشاد للعام ٢٠٠٨

الوظيفة	العدد
الأئمة والوعاظ	٢٩٤٤
الواعظات	٦٣٩
المجموع	٣٥٨٣

من الواضح انخفاض عدد الواعظات مقارنة بعدد الوعاظ، وهذا يتطلب من الوزارة العمل على تأهيل المزيد من الواعظات ليقيمن بدور فاعل. حيث أن اتصالهن بالأمهات والإناث له أعظم الأثر على الأسرة

مؤسسة التدريب المهني

أنشئت المؤسسة عام ١٩٧٦ وتسهم في تقديم خدمات إرشادية من خلال الآتي:

١. التوجيه المهني/ التوعية المهنية: الموجه لكافة فئات المجتمع الأردني بهدف تهيئة الأفراد ومساعدتهم للالتحاق بالبرامج والتخصصات المهنية التي تتفق مع ميولهم واتجاهاتهم بالتعاون مع المؤسسات التعليمية والإعلامية المعنية.
٢. الإرشاد النمائي والوقائي: تم إعداد حقيبة إرشادية تهدف لتزويد الأفراد بمعلومات تسهم في توعيتهم وتنقيفهم.
٣. الإرشاد العلاجي: يتعامل المرشد مع مشكلات متعددة للمتدربين ترتبط بسوق العمل أو المؤسسة، أو المشكلات الشخصية، إضافة للمشكلات الاجتماعية والاقتصادية التي يعانون منها.
٤. الدراسات: تهدف هذه الدراسات لتقويم فاعلية ومستوى الخدمات الإرشادية المقدمة من المؤسسة.
٥. متابعة الخريجين: من خلال حفظ السجلات للمتدربين وتزويدهم بالمعلومات الأساسية حول تمويل المشاريع الصغيرة.

الحاجة للتعامل مع أسر المستفيدين من برامج التدريب المهني وتوعيتهم بدور الأسرة في تسهيل عملية الاختيار المهني، مما يعود بالفائدة على الفرد وأسرته

إدارة حماية الأسرة/ مديرية الأمن العام

بادرت مديرية الأمن العام في شهر أيلول عام (١٩٩٧) إلى استحداث قسم خاص يتعامل مع قضايا العنف الأسري والاعتداءات الجنسية في العاصمة عمان، وتمت تسميته بقسم حماية الأسرة. وفي شهر تشرين الثاني تم رفع مستوى هذا القسم إلى إدارة ليصبح «إدارة حماية الأسرة». ونظراً للدور الكبير الذي تقوم به إدارة حماية الأسرة، فقد تم التوسع الجغرافي في اختصاص الإدارة، حيث تم تأسيس أقسام جديدة في محافظات؛ إربد والزرقاء والبلقاء والعقبة والكرك ومادبا.

تسعى الإدارة للقيام بدور علاجي فعال وشامل لحالات العنف الأسري والاعتداءات الجنسية ضمن مظلة وإجراءات قانونية وبالتعاون مع جهات عديدة لتقديم أفضل رعاية وحماية للضحايا. وفيما يلي توضيح للدور العلاجي الذي تقوم به الإدارة:

١. استقبال الإخباريات والشكاوي والمباشرة في إجراء التحقيق للحالات ذات الاختصاص، مع مراعاة جنس الضحية عند إجراء المقابلة.

٢. إجراء الفحص الطبي داخل الإدارة، حيث تتوفر عيادة الطب الشرعي.

٣. الخدمة الاجتماعية من خلال مكتب الخدمة الاجتماعية، والذي يضم باحثين اجتماعيين. حيث يتولى متابعة الحالات اجتماعياً والقيام بزيارات تتبعية للحالات التي تمت مقابلتها بهدف الاطمئنان عليهم.

٤. الخدمة النفسية للحالات من خلال عيادة الطب النفسي، حيث تقدم العلاج النفسي والإرشاد لأطراف الحالات المساء إليهم.

وكما تتبع الإدارة في إجراءاتها المسار العلاجي من خلال إجراءات قانونية وطبية واجتماعية ونفسية فإنها تتبع أيضاً المسار الوقائي الإرشادي. وقد أعدت دليل الأخصائي الاجتماعي (٢٠٠٧)، والذي يهدف إلى تطوير المهارات والقدرات والإمكانيات المهنية للعاملين مع الأطفال الذين تعرضوا للإساءة، والذي أعدته مديرية الأمن العام-إدارة حماية الأسرة بالتعاون مع مؤسسة إنقاذ الطفل.

ويوضح الجدول التالي عدد الحالات التي تعاملت معها الإدارة خلال تسعة أعوام (١٩٩٨-٢٠٠٦):

جدول رقم (٥) عدد الحالات التي تعاملت معها إدارة حماية الأسرة-الأمن العام خلال سنوات مختارة

السنة	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦
عدد الحالات	٢٩٥	٥٣١	٦٣١	٥٦٤	٦٦١	١١٧٨	١٤٢٣	١٧٩٦	١٧٦٤

إن الحالات التي تم التعامل معها إما تم توديعها للقضاء، أو الحاكم الإداري أو مكتب الخدمة الاجتماعية.

لا بد من العمل على توفير خدمة الإرشاد الأسري للحالات التي تستفيد من خدمات إدارة حماية الأسرة

كما تسهم مديرية الأمن العام ومن خلال إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل في عملية الإرشاد من خلال عقد المواسم الثقافية للنزلاء، والتي تتضمن محاضرات توعوية وتثقيفية في مجال العنف الأسري، والطلاق، ودور الآباء في بناء الأسرة الصالحة. وتقدم هذه المحاضرات من قبل محاضرين متخصصين بالتعاون مع كافة الجهات ذات العلاقة بالأسرة. ولعدم توفر العاملين الذين يملكون مهارات الإرشاد، تظهر الحاجة ملحة إلى تطوير مهارات العاملين لديها في الإرشاد وبخاصة الأسري.

دائرة قاضي القضاة

تقدم الدائرة خدمات هامة للأسرة من خلال المحاكم الشرعية، والدور الذي يلعبه القضاة الشرعيون في التوفيق والإصلاح ومحاوله حل المشكلات الأسرية. وتبرز أهمية القضاء الشرعي في أن عمل القاضي الشرعي يتجلى في ثلاثة محاور رئيسة وهي: العمل القضائي، والولائي، والإصلاحي. ومما يمكن أن يزيد من فاعلية العمل الإصلاحي: التشريعات المناسبة التي تعطي القاضي صلاحية أوسع للحد من المنازعات الأسرية، والتدريب والتأهيل للقاضي في مجالات الإصلاح الأسري^{٢٠}.

الحاجة الماسة لتهيئة قضاة المحاكم الشرعية بالأسس والقواعد العامة في الإرشاد الأسري، إذ يجب أن تعتمد استراتيجيات وأدوات علمية في عملية إرشاد الزوجين لحل الخلافات بينهما

ولإدراك الدائرة أهمية الإصلاح والتوجيه الأسري، فهي بصدد إنشاء قسم خاص للإصلاح والتوجيه الأسري يتبع المحاكم الشرعية، للنظر في الخلافات الزوجية قبل وصولها لأروقة المحاكم. فقد تم إعداد مسودة نظام لتشكيل مكاتب الإصلاح والتوفيق الأسري^{٢١}، وتنص المادة (٣) منه على إنشاء مديرية في دائرة قاضي القضاة تسمى مديرية الإصلاح والتوفيق الأسري. ونصت المادة (٤) إلى أنه: «ينشأ في المحاكم الشرعية حسب الحاجة مكتب أو أكثر بالتنسيق من المدير وموافقة قاضي القضاة». ويشترط في رئيس المكتب أن يكون متخصصا في الشريعة الإسلامية، واولم النفس التربوي، وقد عمل في خدمة المجتمع المدني في هذا الموضوع. وقد ضمن هذا النظام التعامل مع الحالات بسرية تامة، حيث يتم التعرف على أسباب الخلاف والنزاع، ومناقشة الأطراف، وتجرى محاولة للصلح والتوفيق بين الأطراف وفق القواعد الشرعية.

على المحاكم الشرعية الاستعانة بخبراء في الإرشاد الأسري عند البت في القضايا الأسرية، وينبغي أن يكون المرشد ضمن كوادر العاملين في مكاتب الإصلاح والتوجيه الأسري

صندوق المعونة الوطنية

تم تأسيس الصندوق في عام ١٩٨٦ بهدف مد يد العون والمساعدة للأفراد والأسر المحتاجة، من خلال البرامج المختلفة التي ينفذها، وهي: برنامج معونة الدخل التكميلي، وبرنامج معونة رعاية الإعاقات، وبرنامج المعونة الطارئة، وبرنامج التأهيل الجسماني، وبرنامج التدريب المهني.

ويستفيد المنتفعون من الصندوق في التغلب على المصاعب الاقتصادية والاجتماعية التي تؤثر على بنية أسرهم، والتي هي في أمس الحاجة إلى الإرشاد الأسري لتدعيم الروابط الأسرية إضافة للدعم المالي، كما ويوفر الصندوق مصدرا غنيا لإجراء البحوث والدراسات العلمية الخاصة بالإرشاد الأسري، خاصة وأن الفئات التي تنتفع من خدمات الصندوق قد تكون إما معرضة للتفكك الأسري أو تعاني من مشكلات أسرية وهذه الفئات هي: أسر الأيتام، والإعاقات/ استثنائية، والمرأة التي لا معيل لها/ زوجة غير أردني، والمرأة التي لا معيل لها/ عزباء، والمرأة التي لا معيل لها / مطلقة، وأسر الغائبين والمفقودين غيبة متقطعة، والحالات الإنسانية والاستثنائية، والإعاقات، والمرأة التي لا معيل لها/ أرملة، والأسرة البديل، وأسر السجناء والمعتقلين، وأسر العاجزين عجزا كليا، والمسنون وأسرهم.

كما يعمل الصندوق بطريقة غير مباشرة في حل المشكلات الأسرية، عند ربط المساعدة بذهاب الأبناء إلى المدارس، أو بإلزام الأب أو الابن في سن العمل الالتحاق بالعمل الذي يوفره له الصندوق، وربطها بتوفير المعونة.

الخدمات الطبية الملكية الأردنية

بدأت مسيرة الخدمات الطبية الملكية في عام ١٩٤١، لتقديم الرعاية الطبية والوقاية الصحية لمرضى منتسبين القوات المسلحة، إذ أنها حالياً تقدم الرعاية الطبية والوقائية لحوالي ثلث سكان المملكة، من منتسبين للقوات المسلحة وعائلاتهم، وعبادة سلاح الجو ومنتفعين ومدنيين وفق ترتيبات خاصة وشركات التأمين الصحي المتعاقدة معها. ويتبع المدينة (٨) مستشفيات موزعين على مختلف مناطق المملكة: المدينة الطبية في عمان وماركا والزرقاء والحسين والملكة عالية والمفرق وايدون والطفيلة والكرك والعقبة، بالإضافة إلى العيادات والمراكز الطبية والوحدات العسكرية، ومدارس الثقافة العسكرية، والبعثات العسكرية خارج الأردن، ومراقبين دوليين. ويتوفر قسم متخصص في الأمراض النفسية في مركز الأميرة عائشة، كما تتوفر عيادات نفسية يعمل بها أطباء واختصاصيين نفسيين في جميع المستشفيات والعيادات والمراكز التابعة للخدمات الطبية الملكية. بالإضافة إلى وجود عيادة متخصصة في طب نفس الأطفال في مستشفى مدينة الحسين الطبية.

للعام ٢٠٠٨ يعمل في الخدمات الطبية الملكية (١٢) طبيب نفسي اختصاصي وذوي اختصاصات نادرة مثل طب نفس الأطفال وتشريح طب نفسي، وتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة، بالإضافة إلى (٧) أطباء مقيمين. ويعمل بها (٢٤) ضابط صف يحملون درجات علمية في تخصصات علم النفس منهم (١٢) إرشاد و(٧) علم نفس و(٤) تربية خاصة و(٢) علم نفس إكلينيكي منهم أربعة يحملون درجة الدكتوراه والباقي يحملون درجة الماجستير. كما يعمل (٣٢) أخصائي اجتماعي ضباط ومتابعة المرضى داخل المستشفيات والعيادات وخارجها. تقدم خدمة العلاج للمرضى الصغار والكبار الذين يعانون من اضطرابات نفسية مثل الفصام والهوس والوسواس والفوبيا والأمراض السيكوسوماتية.

يجب تفعيل دور الإرشاد الأسري ضمن الخدمات التي تقدم للمرضى والمرشدين

يقدم ذوي الاختصاصات النفسية العلاج النفسي وفق النظرية المعرفية السلوكية للمرضى وعائلاتهم، كما توفر خدمة الإيواء للحالات غير المستقرة. إذ تقدم خدمات كاملة رعايية وترويجية، كما تقدم استشارات للعائلات في التعامل مع المريض. وتقديم المشورة لغير المرضى النفسيين في أقسام المستشفيات والعيادات مثل قسم الباطنية، ومرضى القلب، وأقسام أخرى، بالإضافة إلى أنهم يشاركون في لجان اختيار القوات المسلحة، ولجان اختيار ضباط وضباط صف ومدنيين يعملون بالجيش، كما يقوموا بتطوير اختبارات شخصية، واختبارات ذكاء، ومنهم من يدرّس في الجامعة الأردنية وجامعة العلوم والتكنولوجيا، وهناك أخصائي نفسي يعمل في الجامعة الأردنية.^{٢٢}

المؤسسات غير الحكومية

تقدم عدد من الجمعيات والمؤسسات غير الحكومية خدمات الإرشاد بمعناه العام تحت مسمى الإرشاد الأسري، إلا أن نظرة فاحصة لطبيعة الخدمات التي تقدمها هذه الجمعيات والمؤسسات، وفي ضوء المعايير العالمية، يتبين أن غالبيتها يركز على برامج التوعية والتثقيف والمحاضرات والدورات التدريبية وذلك لا يمثل خدمات الإرشاد الأسري بمعناه العلمي الدقيق. ومن أمثلة هذه المؤسسات والجمعيات:

مؤسسة نهر الأردن

مؤسسة نهر الأردن مؤسسة غير ربحية، تأسست عام ١٩٩٥ برئاسة جلالة الملكة رانيا العبدالله، تقدم المؤسسة خدمات للمجتمع المحلي وخصوصاً في مجال رعاية الأسرة والطفل، حيث تتمثل رؤية المؤسسة في تمكين المجتمع الأردني وخصوصاً المرأة والطفل وذلك من خلال تحسين نوعية الحياة فيه بهدف ضمان مستقبل أفضل للأردنيين كافة إضافة وإيجاد ودعم برامج اجتماعية واقتصادية وثقافية مستدامة مستفاداً من الاحتياجات والأولويات الوطنية هدفها تمكين المجتمعات والأفراد وذلك بالشراكة مع الجهات المعنية.

تتركز أنشطة عمل مؤسسة نهر الأردن في مجالين رئيسيين:-

- المجال الأول: حماية حقوق وحاجات الأطفال من خلال برنامج أطفال نهر الأردن: والذي يتعامل مع أنشطة الحماية والوقاية من تعزيز ممارسات التربية والتنشئة الإيجابية من أجل حماية الطفولة، وتشخيص مختلف أشكال الإساءة والتصدي لهذه الإشكال ومواجهتها، والعمل على الحد منها من خلال الأنشطة التوعوية.

وانطلاقاً من أهمية عنصر الوقاية في تأسيس ثقافة وطنية لحماية الطفل، وصون حقوقه، تأسس مركز الملكة رانيا للأسرة والطفل عام ٢٠٠٥ ليفي بأنشطة التوعية والوقاية.

ويقدم مركز الملكة رانيا للأسرة والطفل برامج تثقيفية تتضمن محاضرات تعمل على نشر الوعي وزيادة المعرفة في مجال حقوق الطفل وحماية الطفل من الإساءة. ويوضح الجدول التالي أعداد البرامج والمشاركين من البرامج التوعوية التثقيفية في المركز.

جدول رقم (٦) عدد البرامج والمشاركين من البرامج التوعوية التثقيفية في مركز الملكة رانيا للأسرة والطفولة للأعوام ٢٠٠٥، ٢٠٠٦، ٢٠٠٧

برامج نشر الوعي / التثقيفية			
السنة	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧
عدد المحاضرات/ الندوات	١٣١	٣٣	٣٩
عدد المشاركين	٥٣١٢	١٣١٠	١٥٣٩

وتقدم البرامج الوقائية المخصصة للأطفال بمركز الملكة رانيا للأسرة والطفل من خلال وحدة الأهل التي توفر البرامج التدريبية التي تعزز المهارات الوالدية لتربية الطفل والتفاعل الإيجابي داخل الأسرة وبالتالي تشكيل تقاطعات علمية مع مجال الإرشاد الأسري. ويوضح الجدول الآتي أعداد المشاركين والبرامج التدريبية المقدمة من قبل وحدة الأهل في مركز الملكة رانيا للأسرة والطفولة.

جدول رقم (٧) عدد المشاركين والبرامج التدريبية المقدمة من قبل وحدة الأهل في مركز الملكة رانيا للأسرة والطفولة للأعوام ٢٠٠٥، ٢٠٠٦، ٢٠٠٧

برامج وحدة الأهل			
العام	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧
عدد البرامج التدريبية	١٢	١٤	٢٢
عدد المشاركين	٦٢٠	١٥٦٠	٩٩٣

علاوة على ذلك يوجد وحدة تدريب متخصصة في مجال حماية الطفل والوقاية من الإساءة، وتعمل الوحدة التدريبية على تطوير أدلة تدريبية تشمل حماية الطفل وحقوقه، وتمكين اليافعين، والتفاعل الأسري، وتعاون مع أخصائيين ومستشارين محليين ودوليين لتطوير حقائب تدريبية.

جدول رقم (٨) عدد العاملين في مركز الملكة رانيا للأسرة والطفولة والتخصص العلمي وفق مجالات العمل للعام ٢٠٠٨

التخصص	العدد	مجال العمل
-بكالوريوس علم اجتماع -دبلوم تربية -بكالوريوس رياضة -بكالوريوس كمبيوتر -دبلوم فنون جميلة	٥	أوساط تفاعليه - أطفال
-ماجستير خدمة اجتماعية +دكتوراه علم اجتماع (٢) -بكالوريوس علم نفس-علم اجتماع -دبلوم خدمة اجتماعية -بكالوريوس إرشاد وصحة نفسية -بكالوريوس اقتصاد	٦	المركز الإقليمي للتدريب

مدارس آمنه	٢	-ماجستير علاقات -بكالوريوس لغة انجليزية
تمكين مجتمعات	٢	-هندسة زراعية -ماجستير حقوق إنسان
مشرف فني	١	-ماجستير تطور ونماء الطفل

• المجال الثاني: تمكين الأفراد والمجتمعات المحلية من خلال برنامج تمكين المجتمعات من خلال المشاريع المتنوعة التي يقوم بتنفيذها، بحيث يهدف إلى تمكين المجتمعات المحلية، بما فيها الأفراد الأكثر عوزاً، وتوفير الفرص الاقتصادية لهم وتحسين نوعية حياتهم، ويتضمن تنمية المجتمعات الريفية، والحرف اليدوية، ومشاريع أخرى.

مركز حماية الطفل «دار الأمان»

يأتي تأسيس دار الأمان في عام ٢٠٠٠ في عمان لتمثل الدار الأولى من نوعها في الأردن والوطن العربي، بهدف توفير مأوى مؤقت للأطفال ضحايا الإساءة الجسدية والجنسية والإهمال، إلى جانب تقديم الخدمات النفسية والطبية والاجتماعية والتعليمية والترفيهية والثقافية لهم. وقد قدمت خدمات منذ افتتاحها وحتى نهاية عام ٢٠٠٧ إلى ٢٤٤ طفل، وبلغ عدد الأسر التي قدمت لها خدمات نفسية واجتماعية موجهة (١٥٣) أسرة، بالإضافة إلى الحالات الاستشارية. وتحتضن الدار عام ٢٠٠٨، ما مجموعه ٢٧ حالة مقيمة؛ بالإضافة إلى متابعة أربعة حالات خارجية محولة إليها من إدارة حماية الأسرة وخط الدعم الأسري. والجدول التالي يوضح أعداد الكادر الوظيفي العامل في دار الأمان للعام ٢٠٠٨ والبالغ عددهم (١٩) عامل.

جدول رقم (٩) أعداد الكوادر الوظيفية العاملة في دار الأمان والتخصص العلمي للعام ٢٠٠٨

الكوادر	أعداد العاملين	التخصص العلمي
الكادر النفسي	٣	٢ ماجستير في مجال علم النفس ١ ماجستير في الإرشاد
الكادر الاجتماعي	٣	علم الاجتماع
الكادر التعليمي	٣	التربية الخاصة
الكادر الصحي	٢	تمريض
الكادر التربوي	٨	تربية الأطفال

وتقدم دار الأمان خدمات رعاية وعلاج للأطفال من عمر يوم وحتى عمر ١٢ سنة للذكور و١٤ سنة للإناث.

وحدة الدعم الأسري " ١١٠ " للأسرة والطفل:

" ١١٠ " للأسرة والطفل" هي تمكين الطفل والأسرة بهدف تنمية وحماية رفاة الأطفال في الأردن من خلال خدمة هاتفية مجانية قائمة على السرية والاستماع الفعال والتقبل غير المشروط. يتواصل فريق مؤهل ومختص مع المتصل لتقديم المساعدة النفسية و/أو الاستشارات المتعلقة بشؤون الأطفال والمراهقين والتنشئة الأسرية و/ أو التحويل إلى المؤسسات المعنية بتوفير الخدمات اللازمة.

هذا الخط هو خط مجاني ويضمن السرية لجميع المتصلين حيث بإمكان المتصل أن يختار عدم الإدلاء باسمه أو بأي معلومات تدل على هويته، وفي حال اختار غير ذلك لا يتم الإفصاح عن هذه المعلومات لأي جهة ثالثة إلا في حالات الضرورة القصوى وبعد إبلاغ المتصل بذلك. إضافة لما ورد فإن هذا الرقم (١١٠) لن يظهر على فواتير الهاتف تأكيداً على السرية وعلى خصوصية المتصلين.

وبذلك، تلخص الخدمات التي يقدمها هذا الخط في ما يلي:

١. الاستشارة: يقدم الخط استشارات متخصصة لأي فرد في الأسرة لديه تساؤل حول خصائص طفله النمائية سواء العضوية، العقلية، النفسية، الاجتماعية، أو السلوكية. إضافة لذلك يقدم الخط الاستشارة للأطفال أنفسهم من خلال الإجابة على استفساراتهم المتعلقة بتطورهم في الجوانب المختلفة.

٢. الدعم النفسي والإرشاد: يوفر هذا الخط الدعم النفسي للأهل ومختلف أفراد الأسرة في التعامل مع الأمور اليومية والاستثنائية التي يواجهونها مع أطفالهم. كما ويعمل على مساعدة الأطفال في تفهم التجارب التي يمرّون بها وبالتالي يصبحوا أكثر قدرة على التصرف والتعامل مع القضايا المختلفة التي يتعرضون لها. فهذا الخط يعمل على مساندة المتصل في تحديد البدائل المتوفرة أمامه لمعالجة التحديات التي يواجهها ومن ثم اختيار البديل الأنسب.

٣. التحويل إلى والتشبيك مع مقدمي الخدمات: حيث يتم دعم المتصل في تحديد احتياجاته ومن ثم تزويده بمعلومات عن الخدمات اللازمة كما ويعمل على ربط المتصل مع مقدم الخدمة. فبذلك يتمكن المتصل من الوصول إلى شبكة من مقدّمي الخدمات بمجرد الاتصال بالرقم ١١٠.

جدول رقم (١٠) أعداد الكوادر الوظيفية العاملة في وحدة الدعم الأسري والتخصص العلمي للعام ٢٠٠٨

العاملين	التخصص العلمي
أخصائي/ة	إرشاد وصحة نفسية/ بكالوريوس
أخصائي/ة	علم نفس/ بكالوريوس/ + صعوبات تعلم/ دبلوم عالي
أخصائي/ة	علم اجتماع / بكالوريوس
أخصائي/ة	تطور طفل/ دبلوم
ضابط ميدان ومشرف حالات	إرشاد وصحة نفسية/ بكالوريوس
مدير وحدة	خدمة اجتماعية / ماجستير

أطلقت المرحلة التجريبية للخط في شهر كانون الأول ٢٠٠٨ وقد استجاب منذ إنطلاقه ولاحق شهر أيلول من نفس السنة إلى ٢٠٨٩ مكالمة، من بينها ٨٥٢ مكالمة من أطفال.

معهد الملكة زين الشرف التنموي

تأسس معهد الملكة زين الشرف التنموي عام ١٩٩٤ من قبل الصندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية كمعهد وطني رائد في الأردن والمنطقة في مجال التعلم من أجل التنمية. وهو مؤسسة غير حكومية غير ربحية يسعى إلى تعزيز الجهود التنموية في الأردن والتأثير في رسم السياسات الاجتماعية. يقدم المعهد عدداً من البرامج المتنوعة التي تهدف إلى دعم جهود العديد من المنظمات والأفراد في مجال التنمية من خلال التدريب وزيادة الوعي وإجراء البحوث وتحديث المعلومات وتقديم الاستشارات وتزويد العاملين في الحقل التنموي بأحدث الأساليب والتقنية والمعرفة التي يحتاجونها لدعم المسيرة التنموية. وتتمحور البرامج التدريبية التي ينفذها المعهد ضمن المجالات التنموية الآتية: البناء المؤسسي ورفع القدرات للجمعيات، والمهارات الإدارية، وبرامج قانونية، وتدريب مدربين، وبرامج الطفولة المبكرة، ودورات متخصصة لمشرفي الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، والإرشاد الأسري، والنوع الاجتماعي «الجندر» وكسب التأييد، وتمكين الشباب واليا فعيين، والدورات الفنية التقنية المتخصصة، وتكنولوجيا المعلومات في مجال التنمية.

في مجال العمل مع الأطفال، تم تأسيس مركز الدعم الاجتماعي في مركز الأميرة بسمة للعام ٢٠٠٧، حيث بلغ عدد الأطفال المستفيدين ٤٤٧ من خلال جلسات الإرشاد الفردي والعودة إلى مقاعد الدراسة المنتظمة، وبلغت عدد الأسر المستفيدة ١٠٧٣ من خلال الإرشاد الجمعي، والمنح الإنتاجية والدراسية، والخدمات الصحية والمعونة الوطنية. وضمن برنامج تمكين المرأة، استهدف المعهد في العام ٢٠٠٧، ٨١١٧ شخص منهم ٧٠٠٠ امرأة، و١١١٧ رجل، في مجالات التمكين الصحي للمرأة وتدعيم مشاركتها في الحياة العامة، وتمكينها قانونياً، وذلك من خلال العديد من البرامج التوعوية. أما ضمن برامج تمكين الشباب تم العمل مع ١٢٢٤ شاب وشابة للعام ٢٠٠٧، من خلال البرامج التوعوية المختلفة التي تهدف إلى تعزيز وتفعيل دور الشباب في مجتمعاتهم وتزويدهم بالفرص والحيز للتعبير عن قضاياهم. بالإضافة إلى برامج

مكافحة الفقر والبطالة التي تهدف لنشر الوعي وبناء القدرات لمناطق جيوب الفقر. وضمن برامج التربية الخاصة، تم العمل مع أهالي الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة باستخدام منهجية البرنامج المنزلي للتدخل المبكر.

وتقدر عدد مراكز الاميرة بسمة للتنمية الاجتماعية التابعة لمعهد الملكة زين الشرف التنموي، والمنتشرة في جميع محافظات المملكة ب (٥٠) مركزاً، والتي تقدم خدماتها لجميع الاسر الاردنية وغير الاردنية. ويضم المعهد في مركزه الرئيسي قسم الارشاد النفسي والاجتماعي، والذي يرأسه متخصصون ومدربون في الارشاد النفسي والتربوي والعمل الاجتماعي.

الجمعية الأردنية للتأهيل النفسي/ مركز الصفصاف للتأهيل

تأسست الجمعية الأردنية للتأهيل النفسي في العام ١٩٨٩ بهدف تهيئة الظروف المناسبة للمرضى النفسيين والمدمنين وتوفير فرص تدريبهم على المهن المختلفة، ولقضاء أوقاتهم في عمل مفيد يوفر لهم الدخل المادي الذي يساعدهم على العيش، بالإضافة إلى تشجيع الدراسات والأبحاث التي ترفع من مستوى رعاية ومعالجة هذه الفئة. ويتبع للجمعية مركز الصفصاف للتأهيل النفسي والإدمان، الذي تأسس في شهر أيلول من العام ٢٠٠٣، وهو مؤسسة نهائية تخدم المرضى النفسيين والمدمنين أثناء فترة العلاج وما بعده وتأهل المرضى اجتماعياً، وتوفر إقامة داخلية للإناث.

يقدم المركز الخدمات الآتية: برامج التأهيل المهني، والعلاج الوظيفي، والإرشاد النفسي والاجتماعي -والذي يتخلله برامج الإرشاد النفسي الفردي والجمعي والأسري.

يعمل بالمركز (٢٢) موظف وموظفة، منهم (١) طبيب نفسي، و(٢) مرشدتان نفسيتان، و(١) أخصائية اجتماعية، و(١) معالج وظيفي، و(١) ممرض. وقد بلغ عدد الحالات المستفيدة من خدمات المركز (٦٩) حالة منذ بداية تأسيسه ولغاية شهر آب من العام ٢٠٠٨.

إتحاد المرأة الأردني

تأسس الإتحاد عام ١٩٤٥ وتم إعادة تسجيله عام ١٩٧٤ للمرة الثالثة، وفي عام ١٩٩٠ استعاد الإتحاد كافة أوضاعه الطبيعية في العمل وممارسة نشاطات وبرامج حيوية، وبلغ عدد أعضائه ما يقارب (١٠٠٠) عضوه، وله عشرة فروع (عمان والزرقاء والبقعة والسلط والفيحيص ومادبا واريد والرمثا والخالدية وعجلون)، يتبعها سبعة مراكز (مخيم الحسين، مخيم الوحدات، مخيم النصر، مخيم الزرقاء، وعين الباشا، وحرجا). من أهم أهداف الإتحاد: تعزيز مكانة المرأة، وتفعيل دورها، وتمكينها، والمساهمة بمحو الأمية الأبجدية، والقانونية والثقافية والسياسية. وأهم برامجها خطة الإرشاد القانوني والاجتماعي والنفسي، وبرنامج تعديل السلوك من طفل لطفل، وبرنامج برلمان الأطفال ودار ضيافة النساء التي تستقبل النساء اللاتي تراجع برنامج الإرشاد القانوني والاجتماعي والنفسي، ودار ضيافة الأطفال التي تأسست عام ١٩٩٦ التي تهدف إلى خلق أجواء شبيهة بالأسرة لتنفيذ قرارات المحاكم الشرعية التي تتعلق بالمشاهدة، بهدف مساعدة الأطفال تقبل وضعهم الجديد بعد الطلاق أو الانفصال أو العمل على إعادة شمل الأسرة. بالإضافة للنشاطات العامة مثل حملات الضغط لتعديل القوانين المميزة ضد النساء والنشاطات حول زيادة الوعي.

يجب أن يصبح الإرشاد جزء من الخدمات التي تقدم للأزواج وللأسرة لتحقيق الصحة النفسية لكل فرد في الأسرة

ويعمل في اتحاد المرأة اختصاصيين في الخدمة الاجتماعية، والحقوق. ويقدم الاتحاد خدماته للأسر التي تواجه مشكلات، وخاصة في حالة الانفصال والطلاق؛ إذ ينظم الإتحاد عملية المشاهدة بالتعاون مع المحاكم الشرعية. وتوفر كذلك دار إقامة للنساء المطلقات أو المنفصلات عن أزواجهن، كما تساعدهن في إعطائهن الفرص للعمل في المشاريع الصغيرة. كما تكلف المحامين للمرافعة عن مشكلاتهن، إلا أنها لم توفر خدمة الإرشاد أو الإرشاد الأسري.

ميزان- مجموعة القانون من أجل حماية حقوق الإنسان

تأسست مجموعة القانون من أجل حماية حقوق الإنسان في شهر آب من العام ١٩٩٨، على يد عدد من المحامين والمحاميات، من أجل دعم وتعزيز حقوق الإنسان واحترامها، وتعمل المجموعة على دراسة ومراجعة التشريعات المتعلقة بحقوق الإنسان، كما تسعى إلى ترسيخ فكرة حقوق الإنسان في كل مكان وزمان بشكل يصون كرامة الإنسان ويحترم آدميته. وقد تم اعتماد ميزان «مجموعة القانون من أجل حقوق الإنسان» كفرع للجنة الدولية للحقوقيين/جنيف.

• ويعمل المركز على توفير المساعدة القانونية والإرشاد القانوني في مختلف المجالات وعبر برامجها المختلفة، ومن تلك البرامج: برنامج حماية البالغين، وحماية الأطفال، وبرنامج أطفال في نزاع مع القانون (الأحداث) // شبكة نور، برنامج اللاجئين، برنامج بداية جديدة، برنامج وئام للمصالحة والتوفيق العائلي، حيث يتم من خلال هذا البرنامج تقديم الخدمات الاجتماعية والأسرية النفسية والإرشادية والقانونية، وذلك بهدف إعادة الوثام للعائلة باعتماد أساليب حديثة لحل النزاعات الاجتماعية معرفة خبراء ومختصين متطوعين في هذه المجالات. وقد أعدت الدليل التدريبي حول حماية ورعاية الأطفال في مجال العدالة الجزائية «نور» (٢٠٠٢)، الذي أعدته مجموعة ميزان لحقوق الإنسان. بهدف تدريب مختصين في المجالات المختلفة ذات العلاقة على الأحكام والمعايير الدولية المتعلقة بحماية ورعاية الأطفال في مجال العدالة الجزائية، ويتضمن ذلك تدريب مراقبي السلوك والأخصائيين الاجتماعيين على الأحكام القانونية الخاصة بعملمهم وعلى دورهم في حماية ورعاية الأطفال في مجال العدالة الجزائية.

جمعية رعاية أسرة الجندي

تأسست المؤسسة عام ١٩٧٨ كجمعية أهلية تنموية، وقد تم البدء بالعمل في قسم الإرشاد في نهاية عام ٢٠٠٢، ومن أهم أهداف هذا القسم عملية التدخل المبكر مع الأسرة، أي قبل وقوع المشكلة من خلال محاضرات التوعية والتثقيف، والتي تتناسب مع حاجات المجتمع المحلي، وبخاصة المرأة والشباب والأطفال. ويعمل في المؤسسة حسب بيانات عام ٢٠٠٨، (٤) متخصصين ((٢) من حملة بكالوريوس الإرشاد، و(٢) من حملة الدبلوم في الخدمة الاجتماعية). ويتمثل عملهم في تقديم محاضرات التوعية والتثقيف، والزيارات الميدانية، والإرشاد الجمعي، والإرشاد الفردي، ورش العمل، وتقديم الاستشارات.

وتضمنت المحاضرات عناوين عديدة تهم الأسرة مثل: الخلافات الأسرية وأثرها على التنشئة، ومطالب سن المراهقة وكيفية التعامل معها، والسلوك السوي، وحقوق الزوجين، والعنف الأسري والمشكلات التي يتعرض لها الأطفال. والجدول (١١) يبين عدد المستفيدين من خدمات الإرشاد مع بيان نوع الخدمة التي قدمت لهم:

جدول رقم (١١) عدد المستفيدين من خدمات الإرشاد في مركز جمعية رعاية أسرة الجندي

نوع الخدمة	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧	المجموع
محاضرات توعية وتثقيف	١٥٥١	٧٦٧	٢٩٥	٢٢٠	١٥٠	٢٩٨٣
إرشاد فردي	-	٢٩	٥١	٤٠	١٥٠	٢٧٠
إرشاد جمعي	-	٥٠	٣٨	٤٠	٣٠	١٥٨
ورش العمل	-	٧٠	١٢٠	٩٠	١٣٠	٤١٠
استشارات	-	٢٠٠	١٢١	٥٣	١٢٧	٥٠١
المجموع						٤٣٢٢

ويوضح رصد الحالات الفردية التي كانت تتردد على الجمعية أن أكثر هذه الحالات كانت تطلب المشورة حول الخلافات الزوجية، والمراهقة ومشكلاتها.

وأن أكثر حالات الإرشاد الجمعي كانت حول موضوع «نعم للتربية لا للضرب»، وأساليب التنشئة، والعلاقات الأسرية وأثرها على الأبناء، والعنف الأسري، والعلاقات الجنسية وأثرها على العلاقات الزوجية، بالإضافة إلى برامج تمكين المرأة ورعاية صحة المرأة والطفل.

جمعية قري الأطفال SOS الأردنية

هي جمعية محلية، خاصة، تأسست عام ١٩٨٣ وتوسعت إلى تحقيق الحياة الكريمة لأطفال أردنيين أيتام ومحرومين وذلك برعايتهم منذ لحظة انتمائهم للقري وحتى انطلاقهم إلى بيوت الشباب والشابات، ليخوضوا بعدها غمار الحياة باستقلالية واعتماد كلي على النفس، ليصبحوا أفراداً منتجين فعالين لخدمة أنفسهم ومجتمعهم ووطنهم.

ترعى الجمعية في قراها الثلاث في عمان والعقبة واربد (٢٢٠) طفلاً وطفلة، وعدد الشباب والشابات الذين ترعاهم الجمعية في بيوت الشباب والشابات المنتشرة في أنحاء مختلفة من المملكة (٧٠) شاباً وشابة للعام ٢٠٠٨. أما عدد الشباب والشابات الذين تخرجوا إلى الحياة الاستقلالية والاعتماد الكلي على النفس منذ تأسيس الجمعية وحتى شهر أيلول ٢٠٠٨ فبلغ (١٥١) شاباً وشابة، معظمهم مستقر في عمل ثابت، وعدد المتزوجين والمكونين لأسرهم الطبيعية (٤٦)، (٣٣) شابة و(١٣) شاب. علماً بأن الجمعية تحتفظ بسجلات مُتجددة للخريجين للاتصال بهم بسهولة ويسر، لإبقاء روح التواصل معهم.

تنبثق سياسة الإرشاد الأسري المتبعة في قري الأطفال SOS الأردن من منطلق أن قضية رعاية الأطفال الأيتام والمحرومين من الرعاية الأسرية الطبيعية لم تعد قضية عاطفية تقتصر على إيواء الأطفال وإشباع احتياجاتهم الأولية فقط، إنما ركزت على ضرورة خلق جيل واع وقوي متسلح بالعلم والمعرفة، مما يتطلب المهنية في هذا المجال، إذ أنه بالإضافة إلى برامج الإرشاد النفسي والاجتماعي للأطفال التي تتم إما على شكل فردي أو جماعي فهناك أيضاً برامج إرشادية خاصة بالأمهات، حيث أن الأم لدى الـ SOS هي أساس البيت. لذا لا بد كذلك من توفر البرامج الإرشادية الخاصة بها، والتي تعمل على صقل شخصية الأم وتزويدها بالمهارات اللازمة للتعامل مع الأطفال الأيتام والمحرومين، وذلك لقناعة الجمعية التامة بأهميتها في تكوين شخصية الطفل وإشباع حاجاته بالإضافة إلى شعوره بالأمن والطمأنينة من خلال تقبلها له والعناية به. ويوضح الجدول الآتي عدد العاملين مقدمي خدمات الإرشاد في قري الأطفال.

يتضح أن هناك حاجة إلى تطوير مهارات المرشدين في الإرشاد الأسري

جدول رقم (١٢) عدد العاملين مقدمي خدمات الإرشاد في قرى الأطفال وتخصصاتهم للعام ٢٠٠٨

اسم المشروع	أخصائي نفسي	أخصائي اجتماعي	أخصائي تربوي
قرية عمان	١	١	١
قرية اربد	١	١	١
قرية العقبة		١	
المجموع	٢	٣	٢

كما أن الجمعية ستعمل في المستقبل كذلك على تطبيق برامج توعية وإرشاد للأسر من خارج الـ SOS والمعرضة لهجر أطفالها لسبب أو لآخر، وذلك من خلال تقديم التوعية والإرشاد لهذه الأسر للكف عن هجر أطفالها. بالإضافة إلى تقديم الدعم المادي والمعنوي لها ومساعدتها في تأسيس مشاريع تنموية خاصة بها تعمل على دعمها وتوفير العائد المادي المناسب تجنباً لهجر أطفالها، بهدف تقديم الرعاية الأكبر عدد من الأطفال بالإضافة إلى الأطفال الذين تراهم من خلال قراها المنتشرة في أنحاء المملكة.

صندوق الأمان لمستقبل الأطفال

تأسس صندوق الأمان لمستقبل الأيتام بمبادرة من جلالة الملكة رانيا العبدالله في العام ٢٠٠٦ كجمعية خيرية غير ربحية، تجسيداً لرؤيتها وحرصها على ضمان مستقبل الأيتام بعد تخرجهم من دور الرعاية.

وتخصص موارد الصندوق لدعم الشباب المتخرجين من دور رعاية الأيتام في جميع أنحاء المملكة، أولئك الذين تجاوزوا الثامنة عشرة، لمساعدتهم على تأمين مستقبلهم والاعتماد على أنفسهم. كما يستجيب صندوق الأمان لاحتياجات الشريحة المستهدفة الأكثر حاجة، من خلال خمسة برامج أساسية هي: المنح الدراسية، وتكاليف المعيشة، وخدمات الإرشاد، والتدريب والتشغيل، والتأمين الصحي.

يقدم الصندوق نوعين من خدمات الإرشاد للمتفاعلين من الأيتام، وذلك عن طريق جلسات الإرشاد الجمعي أو الفردي، وتمثل بالآتي:

١. إرشاد أكاديمي ومهني، لتوجيه المتفاعلين إلى الاختيار الصحيح لمجال الدراسة الجامعية، وما يتعلق بها من تقديم الطلب الموحد واختيار التخصص المطلوب في سوق العمل وغيرها من مواضيع تتعلق بالتدريب المهني وفرص العمل المتاحة.

٢. إرشاد نفسي / اجتماعي، ويتعلق هذا المجال بالاحتياجات النفسية الخاصة بهذه الفئة من الأيتام الذين قضاوا مرحلة الطفولة والمراهقة في دور الرعاية، أو في كنف أحد أفراد العائلة، وقاسوا الحرمان العاطفي والاجتماعي والمادي. ويتم تحويل الحالات التي تحتاج إلى عناية خاصة إلى مختصين معتمدين لدى الصندوق من أطباء نفسيين أو مختصين نفسيين.

معهد العناية بصحة الأسرة/مؤسسة نور الحسين

تأسس معهد العناية بصحة الطفل عام ١٩٨٦. وعمل المعهد منذ تأسيسه كنموذج حي لمراكز الأمومة والطفولة التي تعنى بالنماء الجسدي والنفسي والاجتماعي.

ومع زيادة الحاجة إلى خدمات متخصصة وشاملة لصحة الأسرة والتركيز على المرأة في جميع مراحل حياتها من النواحي الصحية، والنفسية، والاجتماعية، والقانونية فقد تم تأسيس مركز المرأة للمشورة والرعاية الصحية عام ٢٠٠٢، ونظراً للتوسع في تقديم الخدمات لتشمل الأسرة فقد تم تغيير اسم المعهد ليصبح معهد العناية بصحة الأسرة.

يضم المعهد وحدة تطور الطفل، ومركز المرأة للمشورة والرعاية الصحية، الذي يقدم الاستشارات النفسية، والاجتماعية، والقانونية، ويضم برنامج العمل الميداني، ووحدة التدريب. والجدول التالي يوضح إنجازات مركز المرأة للمشورة والرعاية الصحية التابع للمعهد.

جدول رقم (١٣) إنجازات مركز المرأة للمشورة والرعاية الصحية (٢٠٠٢ - ٢٠٠٦)

نوع الخدمة المقدمة	عدد متلقي الخدمة
الاستشارات النسائية	١٣٠٠١
تنظيم الأسرة	٢٤٤٧
النفسية	٩٢٠
الاجتماعية	٤٣٥
القانونية	٢٧٢

كما راجع المركز ٣١٠ رجال للاستفادة من خدمات المركز لنفس الفترة.

الجمعية الأردنية لتنظيم وحماية الأسرة

الجمعية الأردنية لتنظيم وحماية الأسرة، هيئة اجتماعية تطوعية غير ربحية تقدم برامج وخدمات متميزة في مجال الصحة الإنجابية والجنسية للمرأة والأسرة. وقد تأسست الجمعية عام ١٩٦٤. وتضم في عضويتها أكثر من (٢٠٠) متطوعاً من ذوي التخصصات العلمية والخبرات العملية والمكانة الاجتماعية والقيادية، حيث تدير حالياً (١٦) عيادة ثابتة متواجدة في مراكز المدن الرئيسية بالمملكة (٦ عيادات في عمان، ٢ عيادة في اربد، ٢ عيادة بالزرقاء، وعيادة في كل من مأدبا، والكرك، والعقبة، والمفرق، وجرش، وعجلون). وتقدم هذه العيادات خدمات صحية يقوم على تقديمها فريق طبي واجتماعي مؤهل ومدرب ذو كفاءة عالية، وتشتمل خدمات العيادات على خدمات تنظيم الأسرة وخدمات الصحة الإنجابية، بالإضافة إلى بعض الخدمات المخبرية ذات العلاقة، وكذلك فعاليات التوعية والتثقيف وتقديم المشورة حول مختلف الخدمات المقدمة.

وقد ركزت الجمعية على تثقيف الشباب في سن المراهقة (الفئة العمرية ١٠- ١٨ سنة)، وقد تم تنظيم الجلسات لهذه الفئة على أساس تقسيمها لمجموعتين (١٠-١٤ سنة، و١٥-١٨ سنة)، وتضمنت الجلسات مواضيع ذات علاقة بالجوانب الصحية والنفسية والأمن السلوكية. كما تم تخصيص جلسات تثقيفية للوالدين لتزويدهم بالمعرفة في المجالات ذات العلاقة بصحة المراهقين، وتوعيتهم بأهمية الحوار الهادئ والبناء مع أبنائهم وبناتهم، حول القضايا الصحية والنفسية التي تشغل أذهانهم خلال فترة المراهقة.

مركز التوعية والإرشاد الأسري

تأسس المركز في مطلع عام ١٩٩٦، ويتبع لجمعية ربات البيوت في الزرقاء، التي تأسست منذ عام ١٩٨٢، بهدف توعية وتثقيف أفراد المجتمع بالمتغيرات الاجتماعية والاقتصادية خاصة في محافظة الزرقاء. وقد حرص المركز على إعداد وتنفيذ برامج توعوية وقائية وعلاجية صممت بناء على الدراسات والأبحاث الميدانية المتعددة. ويقدم المركز برامج الإرشاد الأسري والنفسى والاجتماعي والبرامج التأهيلية المناسبة. حيث ترد للمركز العديد من الحالات التي تواجه مشكلات نفسية واجتماعية وصحية وقانونية، من تفكك عائلي، وخلافات زوجية، وأمراض نفسية أو اضطرابات نفسية وعصبية، ومشكلات عنف أسري، مما يستوجب التعامل معها بشكل مباشر أو عبر الخط الإرشادي الهاتفي، أو عبر خدمة الإحالة إلى الجهات المعنية وحسب طبيعة المشكلات، ومن البرامج الإرشادية التي قدمها المركز خلال الأعوام ٢٠٠٠-٢٠٠٨: البرنامج الإرشادي للمقبلين على الزواج، وبرنامج الإرشاد لفتيات سن المراهقة، و البرنامج الميداني الإرشادي حول الصحة الإنجابية وتنظيم الأسرة، والإرشاد حول أهمية دور المرأة ومشاركتها السياسية، والإرشاد القانوني حول قانون الأحوال الشخصية (الزواج، الطلاق، النفقة، الحضنة والإرث)، وغيرها العديد من البرامج الإرشادية التوعوية. وكذلك يقدم المركز خدمات نفسية واجتماعية وقانونية ومالية من خلال المشاريع التي تسعى لتمكين المرأة ورعاية الأطفال وذوي الظروف الصعبة. ويوضح الجدول التالي عدد العاملين المقدمين للخدمات.

جدول رقم (١٤) عدد العاملين في مركز التوعية والإرشاد الأسري للعام ٢٠٠٨

عدد العاملين	تخصصاتهم
١	طبيب نفسي
١	مستشار قانوني
١	قانون
١	أخصائي نفسي
١	أخصائي اجتماعي

كذلك تم تأسيس المقر الدائم لمجابهة العنف الأسري وإعادة تأهيل ضحايا العنف والذي باشر عمله في عام ٢٠٠٤. وقد أوضح الرصد الإلكتروني لحالات العنف التي تعاملت معها المؤسسة إلى نهاية شهر شباط للعام ٢٠٠٨، أن هناك (٢١٢٢) حالة (كان منها ١٨٧٤ إناث) تراوحت بين المعاملة السيئة، وعدم الإنفاق، والهجر، إلى الضرب المبرح والإساءة الجسدية. هذا بالإضافة إلى تأسيس مركز المستقبل أولاً للأطفال في الظروف الصعبة في العام ٢٠٠٧.

المعهد الدولي لتضامن النساء

تأسس المعهد الدولي لتضامن النساء/الأردن في عام ١٩٩٨ كهيئة مستقلة غير حكومية غير ربحية، وذلك بمبادرة عدد من النساء الأردنيات واتخذ له مقراً في عمان. ينفذ المعهد برامج ومشاريع دائمة ومؤقتة وفقاً لخطة سنوية تشارك في صياغتها الفئات المستهدفة، وتقرها الهيئات القيادية في المعهد من خلال المراكز والبرامج والمشاريع المتخصصة التابعة للمعهد، ومنها مركز عفت الهندي للإرشاد والخدمات القانونية والاجتماعية، الذي تأسس كجزء أساسي ومستقل ومنظم ضمن برامج المعهد في العام ٢٠٠٠.

يسعى المعهد لتلبية احتياجات النساء من مختلف الشرائح الاجتماعية التي برزت أثناء تنفيذ برامج التوعية والتثقيف التي يقوم بها المعهد، ويهدف إلى تقديم كافة أشكال المساعدة الممكنة للنساء بشكل عام ولضحايا العنف والتمييز بشكل خاص، وتتمثل أوجه المساعدة الرئيسية في: تقديم الإرشاد القانوني والحقوقى والاجتماعي والنفسي والتربوي، وتمكين النساء من مواجهة الصعوبات والعقبات التي تعترضهن في حياتهن العامة والخاصة من خلال تزويدهن بالمعلومات والمهارات اللازمة لذلك.

وتحقيقاً لذلك تم تجهيز مكان متخصص لاستقبال الحالات المسترشدة، أطلق عليه مركز عفت الهندي، وتم تزويده بكل التجهيزات الضرورية بما في ذلك تخصيص خط هاتفي مباشر (خط الأمان) لاستقبال الحالات عبر الهاتف وتقديم الاستشارة اللازمة أو المساعدة الممكنة وفقاً لظروف الحالة. ويشمل مركز عفت الهندي تقديم الخدمات القانونية والاجتماعية واستقبال الحالات، وعلى وجه الخصوص النساء والفتيات بشكل مستمر ومنتظم ومؤسسي، حيث بلغ عدد الحالات التي بحاجة إلى مساعده قانونيه والتي تم استقبالها أو سماعها ومساعدتها خلال عام ٢٠٠٧، (١٧٨٦) حالة. كما احتل برنامج ونام للمصالحة والتوفيق العائلي والاجتماعي أهمية كبيرة في حل العديد من القضايا التي راجعت المركز حيث بلغ عدد الحالات المستفيدة من هذا البرنامج (٤٨) حالة، في حين بلغ عدد الحالات التي تم إنهاؤها بنجاح من خلال برنامج ونام (٢٨) حالة للعام ٢٠٠٧.

الجدول المبين أدناه يوضح عدد العاملين وتخصصاتهم العلمية.

جدول رقم (١٥) عدد العاملين في تقديم الخدمات للأسرة في المعهد للعام ٢٠٠٨

التخصص	العدد
محامون	٣
خدمة اجتماعية	٢
إدارية	٣
المجموع	٨

جمعية حماية الأسرة والطفولة

تأسست الجمعية عام ١٩٩٢ في إربد، وتقدم خدماتها لكافة أفراد الأسرة، ومن مجالات عمل الإرشاد الأسري في الجمعية: التثقيف الأسري، والخدمات النفسية أو السلوكية، والخدمات الاجتماعية، والإرشاد الجمعي للأسر.

وقد بلغ أعداد المنتفعين من خدمات الإرشاد خلال الأعوام (١٩٩٧-٢٠٠٧)، (٣٤٢٥) حالة مسترشدة، ضمت الخدمات التالية: إرشاد نساء، وإرشاد مرضى، وإرشاد مسنين، وإرشاد الأطفال، وإرشاد مدمنين، وإرشاد زوجي، وإرشاد وتوعية مهنية، وإرشاد عنف هادئ.

يبين الجدول الآتي عدد العاملين في الإرشاد الأسري للعام ٢٠٠٧ في الجمعية.

جدول رقم (١٦) عدد العاملين في الإرشاد الأسري للعام ٢٠٠٧ في جمعية حماية الأسرة والطفولة

التخصص	العدد
علم الاجتماع	٦
علم النفس	٩
إرشاد	١٥
المجموع	٣٠

جمعية حماية ضحايا العنف الأسري الخيرية

تأسست الجمعية عام ١٩٩٨ في عمان، وتهدف لمساعدة الحالات الفردية لجرائم الشرف، والعمل على متابعتها نفسياً واجتماعياً، وتأمين أسرة بديلة لضحايا جرائم الشرف والعنف الأسري، وتنفيذ برامج ونشاطات للوقاية والتوعية بهدف الحد من العنف الأسري، وتمكين المهنيين والأشخاص المتعاملين مع ضحايا العنف الأسري من خلال رفع قدراتهم. وقد نفذ مشروع تدريبي لأطباء وزارة الصحة على المفاهيم الطبية والقانونية للإساءة للأطفال لتمكين الأطباء، ورفع قدراتهم في مجال التشخيص المبكر لاكتشاف الإساءة، ومشروع استكمال العمل في مركز الخنساء للأحداث (الإناث- الزرقاء) للتأهيل النفسي والإرشادي ولرعاية الفتيات، ومتابعة حالات المنتفعات اللواتي أنهين فترة إقامتهن. كما أطلقت الجمعية مبادرة أسر الضحايا في الأزمات بهدف تأمين العلاج النفسي لضحايا اعتداءات عمان، ومشروع مأسسة شبكة المساندة الإنسانية، إضافة لدورات التوعية حول حقوق الطفل والطفولة المبكرة في محافظات المملكة. ويعمل في الجمعية متطوعين من تخصصات مختلفة، منهم (٥) محامين، و(١) طبيب شرعي، و(١) معالج إكلينيكي، و(١) مرشدة، و(٣) أطباء.

جمعية الأسر التنموية الخيرية

جمعية نسائية تأسست في عام ١٩٩٩ في عمان، بهدف رفع شأن المرأة، وجعلها قادرة على مواكبة التطورات المتسارعة التي يشهدها العالم، ولتمكينها من زيادة وعيها وتدريبها. وتم استحداث مشروع خدمة إرشاد للأسر في شهر تشرين أول من عام ٢٠٠٦ كأحد مشاريع الجمعية في مدينة عمان، بهدف تقديم خدمات الإرشاد بأنواعه (الاجتماعي، والنفسي، والتربوي، والقانوني، والمهني) للأفراد المسترشدين من الأسر الفقيرة المستهدفة بخدمات الجمعية. وقد دعت الحاجة الملحة لاستحداث هذا المشروع نظراً لعدم وجود مؤسسات أو جمعيات تقدم خدمات الإرشاد في المنطقة، وتم إضافة خدمة الخط الهاتفي الساخن لخدمات الجمعية، ويتألف الكادر العامل من مديرة المشروع، وأخصائية خدمة اجتماعية، ومحامية/ شرعي/ نظامي لتقديم الاستشارات. وخلال الفترة ما بين التأسيس وإلى نهاية شهر أيار ٢٠٠٨ استقبلت الجمعية (٥٩٠) حالة، موزعة حسب الجدول كالتالي مع مراعاة وجود تداخل فيما بين الحالات (تقدم أكثر من خدمة للفرد الواحد).

جدول رقم (١٧) النسب المئوية للحالات التي تعاملت معها جمعية الأسر التنموية الخيرية

نوع المشكلة	النسبة المئوية
إدمان	٢%
إعاقة	٧%
عنف	٩%
قانون	١٤%
تربوية	١٨%
نفسية	٢١%
صحية	٤٠%
اجتماعية	٤٣%
مالية	٧٨%

وتتلخص آليات عمل مركز الإرشاد في التعامل مع الحالات الفردية، وذلك من خلال استقبال الحالات المسترشدة، وتقديم خدمة الاستماع والدعم والمساندة النفسية، والإرشاد والاستشارات القانونية، ومتابعة الحالات ومساعدتها على اقتراح الحلول، أو في برامج التوعية والتثقيف من خلال عقد ندوات ومحاضرات ولقاءات مع أفراد المجتمع المحلي.

المركز الأردني للاستشارات النفسية والتربوية والتدريب (المراد)

هو مركز خاص يعمل على تقديم خدمات الاستشارة النفسية والتربوية، تم ترخيصه عام ٢٠٠٧. ويعمل فيه (٦) من الاختصاصيين في مختلف المجالات ذات العلاقة بالإرشاد والعلاج النفسي والمرخصين من وزارة الصحة. ويقدم خدماته الإرشادية لكافة أفراد الأسرة، بالإضافة إلى خدمات التدريب لطلبة الدراسات العليا والمرشدين والعاملين في الخدمات الاجتماعية والطبية وأي مجال آخر يتعلق بالصحة النفسية، والذي يقدمه من خلال برامج خاصة وورش عمل. والجدول الآتي يوضح تخصصات العاملين في المركز.

جدول رقم (١٨) عدد العاملين في المركز للعام ٢٠٠٨

التخصص	العدد
علم النفس العيادي	٢
إرشاد نفسي	٣
تربية خاصة	١
المجموع	٦

وقد بلغت عدد الحالات التي استفادت من المركز (١٥٥) حالة منذ التأسيس لغاية أيلول ٢٠٠٨، وتضم تلك الحالات الإرشاد الأسري والعلاجي والإرشاد الفردي والتقييم للأطفال وحالات التربية الخاصة.

جمعية العفاف الخيرية

تأسست جمعية العفاف الخيرية عام ١٩٩٣، وتهدف إلى العمل على تيسير سبل الزواج، والقيام بدراسات اجتماعية حول مشكلات الأسرة والزواج، وتقديم الحلول المناسبة لها، وعقد دورات للتوعية والإعداد والإرشاد الأسري، وتعتمد الجمعية حالياً في عملها على الإرشاد الجمعي.

وتعمل على تحقيق أهدافها من خلال عدة وسائل منها:

- تنظيم حفلات الزفاف الجماعية، حيث نظمت الجمعية حتى نهاية آب ٢٠٠٨ خمسة عشر حفلاً شارك فيها (١١٤٠) عريساً وعروساً، وتتكفل الجمعية بجميع نفقات الحفل إضافة إلى تقديم مجموعة من الهدايا النقدية والعينية للأزواج المشاركين.
- تقديم القروض الحسنة، حيث استفاد منها (٧١١٠) زوجاً حتى نهاية شهر آب ٢٠٠٨.
- إصدار المطبوعات التوعوية المتعلقة بالأسرة والزواج، حيث أصدرت (٤٦) مطبوعة متخصصة، منها العديد الذي له علاقة بالإرشاد الأسري: (الفحص الطبي قبل الزواج، والسكنية والمودة والرحمة بين الزوجين، والتغذية وصحة الأسرة، ونحو علاقات أسرية رشيدة، وغيرها من المطبوعات الأسرية).
- تنظيم الدورات التوعوية للمقبلين على الزواج تتضمن موضوعات شرعية وقانونية وصحية واجتماعية.
- تنظيم المحاضرات والندوات المتعلقة بالأسرة والزواج الموجهة إلى فئة الشباب والأطفال والنساء.
- مشروع وقاية الشباب من الأمراض المنقولة جنسياً والإيدز، حيث يقوم هذا المشروع على تدريب مجموعات من المتطوعين والمتطوعات كمتقنين، والذين بدورهم يقومون بإلقاء المحاضرات التوعوية في المدارس والمؤسسات الشبابية والتعليمية والنسائية، واستفاد من هذا المشروع حتى الآن ما يزيد عن (٦٠٠٠) شاباً وشابة. ويتم ضمن هذا المشروع توزيع عدد من المطبوعات المتخصصة منها: الأمراض الجنسية عقوبة إلهية، وغيرها من المطبوعات ذات العلاقة.

ويقدر عدد المستفيدين من مشاريع الجمعية الإرشادية ما يقارب خمسة عشر ألف شخص سنوياً تشمل فئات الشباب والفتيات والنساء والشباب والأطفال.

كما يقدر عدد الكتب التوعوية والنشرات الموزعة من الجمعية حوالي خمسين ألف (50000) كتاباً ونشرة سنوياً.

مركز الحسين للسرطان

تأسس المركز في عام ١٩٩٧، وهو الأول من نوعه المتخصص في الشرق الأوسط في تقديم الخدمة للكبار والصغار الذين يعانون من مرض السرطان. ولتقديم الرعاية الشاملة لمرضى السرطان وأسرتهم تم إنشاء برنامج الرعاية النفسية والاجتماعية، وذلك لتقديم الخدمات النفسية والاجتماعية لمرضى السرطان وأسرتهم. حيث أن مرض السرطان يؤثر على كافة أفراد الأسرة وليس فقط على مريض السرطان، إذ إن تركيب الأسرة وطبيعة العلاقة بين أفرادها عرضة للتغير بسبب الضغط النفسي والاجتماعي الذي يسببه هذا المرض المزمن، حيث يعمل السرطان على تغيير وظائف أفراد الأسرة والمسؤوليات الملقاة على عاتق أفرادها.

ويهدف التداخل النفسي والاجتماعي إلى تحقيق هدفين رئيسيين هما: تحسين نوعية حياة المرضى وعائلاتهم، وتحسين النتيجة العامة للعلاج.

وبدأ البرنامج باختصاصي اجتماعي واحد وطبيب نفسي واحد في عام ٢٠٠٣، إلا أن الحاجة الملحة بالاهتمام بجميع النواحي النفسية والاجتماعية والأسرية والمهنية والنمائية للمرضى اقتضت العمل على تكوين فريق متخصص يقوم بمساعدة المرضى وأسرتهم وتعليمهم مهارات وأساليب تعينهم على تجاوز فترة العلاج، ويقدم البرنامج الإرشاد الفردي والجمعي والأسري والزواجي من خلال فريق الرعاية النفسية والاجتماعية.

ويتكون برنامج الرعاية النفسية والاجتماعية لمرضى السرطان من وحدتين أساسيتين هما:

١. وحدة الرعاية النفسية: التي تضم فريق متخصص لمساعدة مرضى السرطان وأسرتهم وتعليمهم مهارات وأساليب تعينهم على تجاوز فترة المرض.

٢. وحدة العمل الاجتماعي: التي تقدم خدمات اجتماعية للمرضى وأسرتهم الذين يواجهون التأثيرات المختلفة للمرض على حياتهم.

ويوضح الجدول الآتي فريق العمل في البرنامج النفسي الاجتماعي لمرضى السرطان.

جدول رقم (١٩) عدد العاملين وتخصصاتهم في برنامج الرعاية النفسية الاجتماعية في مركز الحسين للسرطان للعام ٢٠٠٨

التخصص	العدد
مستشار طب نفسي	١
أخصائيون اجتماعيون	٨
أخصائيون نفسيون	٣
أخصائية تطوير للطفل	١
أخصائيو اللعب	٣
معلمات للصفوف الأساسية	٣

يعمل الاختصاصيون كفريق عمل متكامل لمسح الحالات يومياً، حيث يبدأ الأخصائي الاجتماعي عمله مع جميع الحالات، ومن ثم يعمل على تحويل الحالات التي تحتاج إلى تقييم أو إعادة تقييم (يتراوح عددهم يومياً ما بين ٥-٦ مرضى) للأخصائي النفسي أو المرشد، الذي بدوره يعمل على تحويل الحالة إلى الطبيب إذا دعت الحاجة. وفي العادة يكشف الطبيب عن المرضى مرتين في الأسبوع. كما ويتم تقييم الوضع الاجتماعي والأسري لجميع المرضى كجزء من التقييم المبدئي للمرضى، وهي عملية مسح لدرجة الضيق التي يتسبب بها المرض، وذلك من خلال مقياس للضيق يشبه الثرموميتر. وبعد القياس يتم إحالة المرضى الذين يعانون من اضطراب في الوضع الأسري والعائلي إلى الاختصاصي النفسي والاجتماعي لتقديم المشورة والعون بكافة مستوياته.

الجمعية الأردنية لعلم النفس

تأسست الجمعية الأردنية لعلم النفس عام ١٩٩٥، كجمعية علمية للمتخصصين في علم النفس بفروعه المختلفة لتحقيق عدد من الأهداف منها:

- تطوير المعرفة العلمية في مجالات علم النفس المختلفة ونشرها بين المتخصصين وغير المتخصصين.
 - تطبيق المعرفة المنبثقة عن علم النفس بفروعه المختلفة لخدمة شرائح المجتمع المختلفة، الأطفال والمراهقين والراشدين والمسنين، وفي مجالات الحياة الأسرية والدراسية والمهنية.
 - الإسهام في تنظيم وتطوير المهن النفسية والعمل على تذليل ما يواجه المتخصصين من مشكلات وصعوبات والمحافظة على آداب المهنة وأخلاقياتها.
 - تقديم المشورة والتنسيق للجهات المختصة في مجال منح التراخيص لمزاولة مهن علم النفس المختلفة وفق الأسس أو المعايير التي تحددها لمثل هذه الممارسات.
 - التواصل مع الهيئات والجمعيات والمراكز العلمية النفسية، العربية والأجنبية، وتعزيز العلاقات الثنائية معها لتبادل الخبرات والمعرفة العلمية المتخصصة.
- وينتسب للجمعية ما يزيد عن (٤٥٠) عضواً معظمهم من المرشدين التربويين العاملين في القطاعين العام والخاص بالإضافة إلى أعضاء هيئة التدريس في الجامعات المختلفة والذين يزيد عددهم عن (٤٠٠٠) شخص. وتعتبر من أوائل الجمعيات في المنطقة التي بادرت إلى تطوير نظام ممارسة المهن النفسية بشكل عام ومهنة الإرشاد النفسي بشكل خاص.
- وقد عملت الجمعية منذ تأسيسها على تطوير نظام ممارسة المهن النفسية في الأردن، وتطوير وإصدار الميثاق الأخلاقي للعاملين بالمهن النفسية في الأردن، وإصدار تعليمات تنفيذ أحكام نظام ممارسة المهن النفسية بالتعاون مع وزارة الصحة، بالإضافة إلى عقد عدد من البرامج التدريبية لرفع كفاءة المرشدين التربويين العاملين في وزارة التربية والتعليم مثل: اكتشاف الأطفال ذوي الحاجات الخاصة، تعليم التفكير لأطفال المرحلة الأساسية، استراتيجيات الإرشاد والإرشاد الجماعي، مهارات الاتصال الشخصي، تحسين صحة الشباب بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للإسكان، والمشاركة في عدد من برامج التوعية النفسية والاجتماعية من خلال وسائل الإعلام المرئية والمسموعة.

يتضح من البيانات التي تم جمعها حول الخدمات التي تقدمها المؤسسات الحكومية والمؤسسات غير الحكومية في مجال الإرشاد، تعدد المؤسسات المقدمة لخدمات الإرشاد والتي تمثل البنية التحتية المناسبة لتطوير خدمات الإرشاد الأسري، بالرغم من عدم وضوح أدوارها، وتنوع العاملون في ميدان الإرشاد النفسي ما بين الخبرة والحدثة، إذ أنهم ينقسمون إلى فئتين: شباب متحمسون، لديهم خبرات جديدة مختلفة متنوعة، وراشدين في أواسط العمر لديهم الخبرات المتنوعة التي تساعد في التأهيل والبحث، وكلا الفئتين منخرطون في مشاريع وخدمات تتعامل مع المشكلات التي تواجهها الأسرة أو يستشعرون وجودها عند قيامهم بخدمة المجتمع المحلي، ولكنهم لا يتلقون التدريب المستمر لتطوير كفاءتهم ومهارتهم العملية. بالإضافة إلى عزوف الرجال عن العمل كمرشدين، وإلى العزوف العام عن ممارسة المهنة نتيجة ظروف العمل غير الملائمة، وتدني الأجور، والنظرة المجتمعية السلبية للمرشد. ومن الملاحظ أن الخدمات تركز على التوعية والتثقيف بالدرجة الأولى، ومن ثم تقديم الإرشاد المتخصص (الجمعي والفردي). إلا أن الإرشاد الأسري غائب عن هذه الخدمات في معظم المؤسسات. وقد يعزى هذا الغياب إلى الافتقار للأخصائيين في مجال الإرشاد الأسري، وعلى مختلف المستويات، بالإضافة إلى زيادة عدد الكوادر العاملة في مجال الإرشاد من غير المتخصصين، ولاعتبارات تتعلق بثقافة الأسر الأردنية المحافظة على أسرارها داخل الأسرة، رغم معاناة أفرادها. ومن الملاحظ تدني مستوى التنسيق بين الجهات العاملة في مجال الإرشاد.

كما أن الخدمات الإرشادية قد ركزت على المرأة، من حيث توعيتها وتمكينها وإرشادها وحمايتها من العنف، وحل مشكلات العلاقة الزوجية، إلا أنها لم تقدم خدمة الإرشاد لجميع أفراد الأسرة ومن ثم كان التركيز على الأطفال وبخاصة الأطفال المعنفين والمحرومين من الرعاية الأسرية. في حين أن الفئات الأخرى مثل: (الرجال، كبار السن، والمعاقين في مراحل ما بعد الطفولة، والمرضى النفسيين) كانت أقل الفئات التي تلقت خدمات، كما أن تلك الخدمات لم تأخذ في اعتبارها الأسرة كوحدة أو نظام يجب العمل على تمكينه وحمايته. ومن الملاحظ أن المحاضرات وورش العمل والإرشاد الجمعي كانت من أكثر الطرق التي تم استخدامها من قبل المؤسسات. هذا بالإضافة إلى غياب الأطر النظرية وصعوبة تلبية حاجات الأسر من الخدمات النفسية والاجتماعية والتي تركز على أسس علمية وعملية ناجحة. ومن الملاحظ أن معظم الخدمات تتركز في مدينة عمان. كما أن توزيع المؤسسات والمراكز تتركز في منطقة الوسط، تليها الشمال ومن ثم الجنوب.

رابعاً: التطوير المهني

أشار التصنيف العربي المعياري للمهن^{٣٣}، الذي تولى الأردن إدارته وتنفيذه، والصادر عن منظمة العمل العربية في سنة ١٩٨٩، أشار إلى الوظائف الآتية في مجال الإرشاد وهي: المرشد المهني، والمرشد النفسي، والمرشد النفسي/ علاجي، واختصاصي اجتماعي عام. وقد أغفل التصنيف عن إدراج وظيفة المرشد الأسري ضمن قوائمه، الأمر الدال على عدم توفر هذه الوظيفة على المستوى العربي، مما يتطلب العمل على إدراجها.

يعتبر الأردن من الدول السبّاقة بين الدول العربية في إنشاء برامج تخصص الإرشاد، فقد بدأ برنامج الإرشاد على مستوى البكالوريوس والماجستير منذ عام ١٩٧٢ في الجامعة الأردنية، وتلتها جامعة اليرموك ثم الجامعة الهاشمية ثم جامعة مؤتة، وأخيراً جامعة عمان العربية، والجدول الآتي يوضح هذه البرامج موزعة على الجامعات:

ضرورة العمل على إدراج مهنة الإرشاد الأسري ضمن التصنيف العربي المعياري للمهن

جدول رقم (٢٠) التخصصات والدرجات العلمية (سنة التأسيس وعدد الطلبة) ذات العلاقة بالإرشاد حسب الجامعات الأردنية ٢٠٠٨

اسم الجامعة	التخصص	درجة البكالوريوس		درجة الماجستير		درجة الدكتوراه		الدبلوم
		عدد الطلبة	البدء	عدد الطلبة	البدء	عدد الطلبة	البدء	
الجامعة الأردنية	الإرشاد والصحة النفسية	١٩٧٢	١٤٧٠	-	-	-	-	-
الجامعة الأردنية	الإرشاد النفسي والتربوي	-	-	١٩٧٢	٢٧٠	١٩٨٩	٣٥	-
جامعة اليرموك	إرشاد نفسي	١٩٩٦	٥٦٤	١٩٩٧	١٨٧	٢٠٠٤	١٥	-
جامعة مؤتة	الإرشاد والصحة النفسية	٢٠٠٠	٣٨٢	-	-	-	-	-
الجامعة الأردنية	الإرشاد النفسي والتربوي	-	-	٢٠٠٠	٨١	-	-	-
الجامعة الهاشمية	إرشاد مدرسي	٢٠٠٥	-	-	-	-	-	-
الجامعة الهاشمية	إرشاد تربوي	-	-	١٩٩٩	٤٣	-	-	١٩٩٩
الجامعة الهاشمية	إرشاد أسري	-	-	٢٠٠٦	-	-	-	-
جامعة عمان العربية	الإرشاد النفسي التربوي	-	-	٢٠٠٢	٧٨	٢٠٠٢	٣٧	-

وفيما يتعلق بتطوير خدمات الإرشاد في الجامعات الأردنية فإن الجامعات تعمل على توفير مختبر للتدريب الميداني، ومراكز تدريب الطلبة تسهم في تطوير مهارات طلبة التخصص من مستوى البكالوريوس والماجستير والدكتوراه، حيث تتوفر في الجامعات الأردنية التي تمنح الدرجات العلمية في الإرشاد. إلا إن طلبة الجامعات ما زالوا يواجهون صعوبة في التوفيق بين النظرية والتطبيق والممارسة الفعلية في الإرشاد والتي تظهر واضحة في مواد التدريب الميداني. بالإضافة إلى ذلك، فإن جامعة مؤتة، تضم مركز يقدم خدمات للإرشاد والتأهيل والبحوث في مجال الإرشاد، وتضم الجامعة الهاشمية مركز العمل الاجتماعي الذي يقدم خدمات اجتماعية نفسية، وتدريب العاملين في الميدان وإجراء البحوث ذات الصلة.

كما تعمل الجامعات على توفير متخصص أو أكثر في مجال الإرشاد ليعمل على تقديم الخدمات الإرشادية للطلبة في الجامعة من خلال عمادة شؤون الطلبة، إلا أن عدد المرشدين لا يتناسب مع عدد الطلبة، الذي يتراوح عددهم في أي جامعة حكومية ما بين ١٠-٣٥ ألف طالب. ويعتبر غير كاف لتقديم خدمات توعية للطلبة؛ إذ يجب أن يتوفر مرشد واحد لكل ١٠٠٠ طالب ممن يدرسون في الجامعة بحسب

مما يظهر الحاجة إلى توفير خدمات الإرشاد النفسي للطلبة في الجامعات، وتوفير مرشد لكل (١٠٠٠) طالب من طلبة الجامعة

أما فيما يتعلق بالمواد التي تدرس حول الإرشاد الأسري فإن هناك مادة دراسية واحدة؛ مادة «مبادئ إرشاد أسري زواجي» تدرس كمادة إجبارية أو اختيارية ضمن تخصص الإرشاد التربوي النفسي، إلا أن الجامعة الهاشمية تدرس ثلاث مواد إجبارية ضمن تخصص الإرشاد الأسري لدرجة الماجستير؛ «مبادئ الإرشاد الأسري الزواجي»، «إرشاد أسري»، «إرشاد زواجي»، بالإضافة إلى مواد تتعلق في واجبات الأسرة وحقوقها، ومواد الإرشاد المتخصصة.

الحاجة إلى إضافة مواد تتعلق بالتشريعات الأردنية ذات العلاقة

وعملت جامعة البلقاء التطبيقية على ادخال مواد دراسية ضمن متطلبات الجامعة الاختيارية تتناول قضايا الاسرة والمجتمع الاردني وهذه المواد «مدخل الى التربية» «مدخل الى علم النفس». ومن التخصصات الموجودة في الجامعة، وذات العلاقة المباشرة مع تخصص الإرشاد الأسري: الخدمة الاجتماعية والتربية الخاصة في مستويات البكالوريوس والدبلوم المتوسط وتحتويان على مواد متخصصة في مجالات الخدمة الاجتماعية للأسرة والطفل، علم النفس التربوي، المهوبة والابداع، التوجيه والارشاد، تأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة.

وقد بلغ أعضاء الهيئة التدريسية العاملين في الإرشاد في الجامعات الحكومية وغير الحكومية ما مجموعه (٤١) عضو هيئة تدريس؛ منهم (١٠) أستاذ و(٦) أستاذ مشارك، و (١٥) أستاذ مساعد، و(٣) محاضر متفرغ، و(٢) مدرس، و (٣) مساعد مدرس، بالإضافة إلى (٥) فنيين مختبر إرشاد. ويتضح قلة عدد الأساتذة المتخصصين في الإرشاد الأسري، مع أن عدد منهم قد درس مواد الإرشاد الأسري كمتطلب ضمن الدرجة العلمية التي حصلوا عليها. وكذلك البعض منهم عضو في الجمعية العالمية للإرشاد الأسري والزواجي، وحاصلين على شهادات من دورات تدريبية في الإرشاد الأسري. والجدول الآتي يوضح توزيع أعضاء هيئة التدريس على مختلف الجامعات.

جدول رقم (٢١) عدد الهيئة التدريسية للتخصصات ذات العلاقة بالإرشاد الأسري حسب الجامعة والرتبة والتخصص لعام ٢٠٠٨

اسم الجامعة	عدد أعضاء الهيئة التدريسية	الرتبة	التخصص
جامعة مؤتة	١	أستاذ	إرشاد تربوي نفسي
	٢	أستاذ مشارك	إرشاد تربوي نفسي
	١	أستاذ مساعد	إرشاد تربوي نفسي
	١	محاضر متفرغ	إرشاد تربوي نفسي
	١	فني مختبر إرشاد	إرشاد تربوي نفسي
	الجامعة الهاشمية	١	أستاذ
١		أستاذ مساعد	إرشاد نفسي
٢		محاضر متفرغ	إرشاد تربوي نفسي
١		مدرس	إرشاد تربوي نفسي
١		فني مختبر إرشاد	إرشاد نفسي
جامعة اليرموك	٣	أستاذ	إرشاد تربوي نفسي
	١	أستاذ مشارك	إرشاد تربوي نفسي
	٢	أستاذ مساعد	إرشاد تربوي نفسي
	١	مدرس	إرشاد تربوي نفسي
	١	فني مختبر إرشاد	إرشاد تربوي نفسي

إرشاد تربوي نفسي	أستاذ	٣	الجامعة الأردنية
إرشاد تربوي نفسي	أستاذ مشارك	٢	
إرشاد تربوي نفسي	أستاذ مساعد	٢	
إرشاد تربوي نفسي	مساعد مدرس	٣	
إرشاد تربوي نفسي	فني مختبر إرشاد	٢	
إرشاد تربوي نفسي	أستاذ	٢	جامعة عمان العربية
صحة نفسية	أستاذ مشارك	١	
إرشاد تربوي نفسي	أستاذ مساعد	١	
إرشاد تربوي نفسي	أستاذ مساعد	٥	جامعة البلقاء التطبيقية
إرشاد تربوي نفسي	أستاذ مساعد	١	جامعة البتراء
إرشاد تربوي نفسي	أستاذ مساعد	١	جامعة الزيتونة
إرشاد تربوي نفسي	أستاذ مساعد	٢	جامعة آل البيت
إرشاد تربوي نفسي	أستاذ مساعد	١	جامعة العلوم التطبيقية

الدراسات والأبحاث

دراسات المجلس الوطني لشؤون الأسرة

وفي هذا المجال قام المجلس الوطني لشؤون الأسرة بإجراء عدد من الدراسات حول مشكلات الأسرة، وواقع الإرشاد الأسري، والعنف، والطلاق:

أولاً: دراسة «مشروع البحث النوعي لتحديد القضايا والمشكلات الأسرية ذات الأولوية (٢٠٠١)»

أوضحت الدراسة أن توفير شبكة الأمان الاجتماعي تعد من أولويات الأسر الأردنية، وأن العلاقات داخل الأسرة تعاني من التوتر بسبب ضغوط الحياة. كما أكدت الدراسة على الحاجة إلى برامج إرشاد وتوعية للتعامل مع المشكلات الأسرية.

ثانياً: تقرير الصحة والعنف استعراض الوضع الحالي في الأردن وأساليب الوقاية والتصدي للعنف (٢٠٠٥)

تم إعداد هذا التقرير بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية، وأشار إلى أن أنواع العنف الأسري في الأردن -حسب دراسة معهد الملكة زين، ٢٠٠٢- تتضمن: العنف الجسدي، والعنف اللفظي، وتقييد الحريات، والإساءة الاقتصادية، والإساءة الجنسية، والعنف المادي، إضافة لأشكال أخرى مثل: الإهمال، والتمييز، والطرده من المنزل.

كما أشار التقرير إلى أن أساليب العمل لمواجهة العنف تتضمن تفعيل خدمات الإرشاد وتوسيع هذه الخدمات في كافة مناطق المملكة، وتطوير برامج الإرشاد النفسي والأسري، وتوفير وتطوير وتفعيل خدمات الإرشاد في المدارس والمحاكم والمؤسسات التي لها علاقة في تقديم خدمات الإرشاد، وتطوير البرامج الخاصة لتأهيل الأفراد والأسر المعرضة للإساءة بأنواعها. والعمل على تفعيل دور الإعلام، وتوعية النساء بحقوقهن وواجباتهن المدنية. وفيما يتعلق بالموارد البشرية فقد ركز التقرير على تطوير قدرات العاملين في مجال حماية الأسرة مثل: الإعلام، والإرشاد، والرعاية والخدمات الاجتماعية.

ثالثاً: دراسة «واقع خدمات الإرشاد الأسري في الأردن (٢٠٠٥)»

والتي توضح مدى حاجة الأسر الأردنية لخدمات الإرشاد الأسري، وهدفت الدراسة إلى الكشف عن واقع خدمات برامج الإرشاد الأسري في الأردن كما يراه كل من مديرو المؤسسات والعاملون في الإرشاد. وقد أوضحت الدراسة بأن أهداف المؤسسات والجمعيات قد ركزت على التوعية والتثقيف بالدرجة الأولى، ثم تطوير إمكانيات الأفراد وتقديم المساعدات المالية وتوعية المرأة وتأهيلها بالدرجة الثانية. كما أشارت إلى ضعف الأهداف المتعلقة بالخدمات الإرشادية المهنية والعلاجية في كافة المناطق، في حين أنها ركزت على تطوير وتوعية الأسرة وإمكانيات أفرادها. وقد يعزى هذا الضعف إلى الافتقار للأخصائيين في مجال الإرشاد الأسري.

وفيما يتعلق بالعملين في الإرشاد: أشارت النتائج إلى أن أهداف الإرشاد الأسري في الأردن متنوعة، وأن المرشدين العاملين في المؤسسات قدروا تلك الأهداف بدرجة أعلى من العاملين في المدارس، حيث يرى المرشدون أن أهداف الإرشاد الأسري تتمثل بالدرجة الأولى بأهداف حل الخلافات الأسرية، وتطوير مهارات التواصل بين أفراد الأسرة، وكذلك على تحديد أدوار أفراد الأسرة، والتأكيد على الصحة النفسية السليمة، بالإضافة للتوعية حول ماهية الإرشاد الأسري، وأيضاً العمل على التوافق الزوجي للوصول إلى مجتمع سوي. ويعود ارتفاع تقدير المرشدين العاملين في المؤسسات مقارنة بالمرشدين العاملين في المدارس إلى أن المرشدين العاملين في المؤسسات يتعاملون بشكل أكبر مع المشكلات الأسرية.

أما المشكلات التي احتلت مراتب متقدمة في تقدير المرشدين العاملين في المؤسسات فكانت على التوالي (مشكلات زوجية، ومشكلات تتعلق بأساليب التربية الخاطئة، ومشكلات مادية، ومشكلات تتعلق بالصحة النفسية للأسرة، والمشكلات الاجتماعية)، ويلاحظ أن تقديرات مرشدي المدارس أقل على هذه المشكلات.

وفيما يتعلق بنجاح برامج الإرشاد في الأردن حسب رأي مديري المؤسسات: فقد أشارت الدراسة إلى أن نسبة النجاح متدنية أكثر ما يكون في الوسط، يليها الشمال، وأخيراً في الجنوب. كما أن تقدير نجاح الإرشاد الأسري في الأردن متدن حسب آراء مرشدي المدارس والمؤسسات، ويبدو أن هناك إجماعاً على أن سبب ضعف الإرشاد الأسري يعود بالدرجة الأولى إلى ضعف التأهيل العلمي للمرشدين، والصعوبات المالية تعتبر من أهم الصعوبات التي تواجهها المؤسسات والجمعيات والمؤسسات في تطوير خدماتها الإرشادية في الأقاليم الثلاثة، وتحتل الصعوبات الفنية والاجتماعية والإدارية المرتبة الثانية والثالثة والرابعة على التوالي، وتظهر الصعوبات بأنواعها المختلفة جلية في إقليم الجنوب.

وقد أشارت نتائج الدراسة أيضاً إلى أن المحاضرات هي من أكثر أساليب الخدمات الإرشادية المتبعة في المؤسسات والجمعيات والمؤسسات، وبخاصة في الموضوعات الثقافية والدينية والصحية. وقد أوصت الدراسة بالآتي:

١. في مجال تأسيس وتنظيم خدمات الإرشاد الأسري:

نظراً لغياب مهنة الإرشاد الأسري توصي الدراسة بضرورة إنشاء "مركز وطني للإرشاد الأسري" يكون مركزه الرئيسي العاصمة عمان، ويتم إنشاء فرعين له أحدهما في إقليم الشمال والثاني في إقليم الجنوب.

٢. في مجال التعليم وإعداد وتدريب المتخصصين:

أ. توجيه الدعوة لأقسام علم النفس والإرشاد النفسي في الجامعات الأردنية من خلال وزارة التعليم العالي ومخاطبتهم لإنشاء برامج أكاديمية ضمن تخصص الإرشاد الأسري والزواجي بحيث تعمل على إعداد وتدريب وتخريج المتخصصين لمزاولة مهنة الإرشاد الأسري في مؤسسات القطاع العام والخاص.

ب. تنظيم دورات وورش تدريبية للمرشدين التربويين العاملين في وزارة التربية والتعليم وللعاملين في المؤسسات ذات العلاقة لرفع كفاءتهم في تقديم خدمات الإرشاد الأسري.

٣. في مجال التوعية والدعم:

أ. إعداد وتنظيم وتنفيذ برامج توعية عن طريق وسائل الإعلام المختلفة لا سيما المرئية والمسموعة بهدف تثقيف الأسر الأردنية حول واجباتها وحقوقها في الاستقرار الأسري، والتأكيد على أهمية الحوار بين أفراد الأسرة، ودور المتخصصين في الإرشاد الأسري في الوقاية والعلاج من المشكلات الأسرية المختلفة.

ب. إجراء مسح ميداني للتعرف على الاحتياجات المادية والبشرية للمؤسسات ذات العلاقة لتقديم الدعم الكافي والتجهيزات اللازمة لرفع كفاءتها في تقديم خدمات الإرشاد الأسري.

٤. في مجال التشريعات والقوانين:

أ. تشكيل لجنة بالتنسيق مع المجلس الوطني للأسرة وكل من وزارة العدل و وزارة الأوقاف يكون هدفها مراجعة وصياغة القوانين والتشريعات الخاصة بحقوق وواجبات أعضاء الأسرة بما يكفل حق أعضاء الأسرة في الصحة النفسية والإرشاد الأسري.

ب. إصدار قانون تعمل بموجبه المؤسسات المختلفة في القطاع العام والخاص على ضرورة تعيين متخصصين في مجال الإرشاد الأسري والزواجي لتقدم المساعدة المتخصصة لمن يحتاجها من أعضاء الأسرة، بحيث تلتزم به هذه المؤسسات لاسيما محاكم وزارة العدل، والمحاكم الشرعية، ووزارة التنمية الاجتماعية، ومراكز الأمومة والطفولة، والمؤسسات الصحية المختلفة ومكاتب العمل.

ومن المشاكل التي يجب أخذها بعين الاعتبار والتي أشار إليها المجلس الوطني لشؤون الأسرة في العديد من النقاشات، مشكلة الأسر التي ترأسها النساء في الأردن، حيث يرتبط وجود مثل هذه الأسر بمعاناة المرأة والأبناء في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والنفسية^{٢٥}. فقد ارتفعت نسبة هذه الأسر من ٩,٦% عام ١٩٩٤ إلى ١٠,٥% عام ٢٠٠٤^{٢٦}. ومشكلة الفقر والبطالة، وما قد يترتب عليها من مشكلات اجتماعية وأخلاقية، وقانونية، ونفسية بين أفراد الأسرة. فقد بلغ معدل البطالة في الأردن ١٣,١% (١٠,٣% للذكور، مقابل ٢٥,٦% للإناث)^{٢٧}. كما أشارت بيانات دائرة الإحصاءات العامة في عام ٢٠٠٦ إلى أن نسبة الفقر ونسبة الأفراد الذين يقل إنفاقهم عن خط الفقر ١٣%.

من الملاحظ وجود عدد من الاختصاصيين في مجال الإرشاد التربوي والنفسي، و توفر عدد من البرامج الجامعية في الإرشاد التربوي النفسي للتأهيل الأكاديمي على مستوى البكالوريوس والماجستير والدكتوراه والتي تراعي معايير ضمان الجودة والاعتماد المعتمدة من وزارة التعليم العالي. بالإضافة إلى وجود المدربين المؤهلين للإشراف على الطلبة في تخصص الإرشاد، والذي في مجمله يوفر الفرصة الملائمة لتوفير التدريب والتعليم المستمر للعاملين في هذا المجال. ولكن من الملاحظ عدم وجود متخصصين يحملون درجة الدكتوراه في الإرشاد الأسري، وعدم وجود برامج متخصصة للإرشاد الأسري على مستوى الدكتوراه. بالإضافة إلى تغييب نظام المقابلة كشرط للقبول في التخصص، والذي يركز على الصفات الشخصية التي يجب توافرها لممارسة المهنة، وعدم وجود متابعة أو اشتراط للتدريب اللاحق عند الممارسة.

ومن اللافت للانتباه التداخل في مسميات وظيفية مختلفة مثل المرشد والأخصائي الاجتماعي، والمرشد الأسري. وهذا الأمر يتماشى مع واقع عدم وجود تصنيف ووصف وظيفي لمهنة الإرشاد الأسري والمهنة ذات العلاقة، وعدم إدراجها كمهنة في ديوان الخدمة المدنية. ومن الضروري الإشارة إلى النقص في الدراسات المتخصصة في مجال الإرشاد الأسري وقلة الوعي بأهمية الدراسات في إثراء التخصص، بالرغم من اهتمام الجامعات الأردنية في دعم البحث العلمي.

خامساً: الإعلام، والتوعية، وحشد الدعم

إن ما شهدته البشرية مع نهاية القرن العشرين وبداية الألفية الثالثة من تطورات متلاحقة وتعقيدات الحياة في جوانبها المختلفة، ألقى بظلاله على العديد من العلوم وفروع المعرفة. الأمر الذي حث العديد من الاختصاصين على التطور انسجاماً مع مستجدات العصر واستجابة لحاجات المجتمع. وفي ظل تراجع التواصل الشخصي بين أفراد المجتمع، وتقدم الإعلام الجماهيري وبخاصة التلفزيون، حيث صار ينظر لعوامل تنشئة الجيل الجديد كالأب والأم والأب والتلفزيون والكمبيوتر^{٢٨}. كما وأصبحت وسائل الاتصال المختلفة المحرك الفعلي للعمليات الاجتماعية المعاصرة، وخاصة في مجال تبادل ونشر الأفكار، وتشكيل وصياغة الآراء ونمطية التفكير والمعايير الاجتماعية التي تؤثر في السلوك. إذ تعد من الأدوات الفعالة في تغيير معتقدات المجتمع، ومواقفه، واتجاهاته وممارساته. وانطلاقاً من حقيقة تخوف المجتمع وانغلاقه فيما يتعلق بطلب المشورة والنصح والإرشاد في حل المشكلات الزوجية والقضايا الأسرية، الأمر الذي يحتم أهمية الوصول إلى المجتمع والاستفادة من أدوات الإعلام ووسائله المختلفة، من أجل نشر الوعي بأهمية الإرشاد الأسري بين فئات المجتمع، والتوعية بأهدافه، ومبادئه، والتعريف بالمبادئ الأخلاقية للعمل في الإرشاد، الأمر الذي يكسر حاجز الخوف عند الأسر للاستفادة من الإرشاد الأسري، ويعزز من دور الإرشاد الأسري ويحقق الغاية التي وجد من أجلها.

ويتفق الإعلام مع الإرشاد الأسري في أن كلا منهما يهدف إلى تغيير سلوك الفرد أو الجماعة. فبينما يهدف الإرشاد الأسري إلى تغيير سلوك المسترشد إلى الأفضل نجد الإعلام علاوة على تغيير سلوك الفرد فإنه يهدف إلى تغيير سلوك الجماعة أو الجماهير بشكل عام.

وتجدر الإشارة إلى الصورة النمطية في الذهنية الإعلامية لبرامج الإرشاد الأسري والتي تحول دون إقبال الإعلاميين على إعداد وتقديم

هذه البرامج

وقد ركز الإعلام الأردني (المري والمسموع والمقروء) منذ بداياته على القيام بدور التوعية والتثقيف وتشجيع وحث الجماهير على الاهتمام بالمعرفة، والعمل على تبني السلوكيات الإيجابية البناءة، وذلك من خلال رسائل موجهة إلى الأسر الأردنية، وبعض الفئات المستهدفة، بواسطة مختصين وخبراء وناشطين اجتماعيين ومسؤولين. فقد قام الإعلام الأردني بدور التوعية والتثقيف لمختلف القضايا الأسرية، فتوجه إلى إرشاد الأم على الأساليب المتطورة والحديثة في مجال رعاية الأسرة، والتثقيف الصحي، والعلاقات الزوجية، ورعاية الأطفال، وأهمية المشاركة السياسية للمرأة والتوعية القانونية بحقوقها. واعتمدت البرامج الإعلامية على أساليب متعددة منها؛ الندوة والحوار، والكوميديا المحلية المنوعة، والتقرير، والتغطية الإخبارية، والتنويه، وخطبة الجمعة. وهذه البرامج ساهمت في كسر ثقافة الصمت الذي يخيم على الكثير من الممارسات الخاطئة.

اقتصار البرامج في العادة على الإعلاميين دون الإعلاميين

فقد قدم التلفزيون الأردني منذ بدايات البث في عام ١٩٦٣ العديد من البرامج التي ركزت على مشكلات الأسرة من خلال تناول قضايا المرأة، والطفل، والشباب، وأفراد المجتمع. ومن هذه البرامج؛ برنامج «الحكي إلنا»، الذي يناقش قضايا الشباب والمجتمع، وبرنامج «يوم جديد»، الموجه للأسرة حول القضايا النفسية والاجتماعية والطبية، وبرنامج «عالم الأسرة»، وغيرها العديد من برامج الأطفال والبرامج الدينية والبرامج الموجهة للمرأة.

لا بد من تحديد الدور الإرشادي الذي يقع على عاتق الإعلام

كذلك كان للإذاعة الأردنية مساهمة في تقديم عدد من البرامج الإذاعية التي خاطبت من خلالها الأسرة الأردنية. وحالياً نرى العديد من الإذاعات الأردنية والتي تركز في برامجها على الأسرة. بالإضافة إلى الدور الكبير الذي تؤديه الصحافة الأردنية في التوعية، حيث تسهم الصحف اليومية والمجلات الدورية في نشر موضوعات تخدم الأسرة منها: الفقر والبطالة، والمشكلات الأسرية والزواجية، وتربية الأبناء.

وعليه، يجب العمل على إعداد إعلاميين متخصصين متمكنين من تقديم البرامج الإرشادية للأسرة الوقائية منها والعلاجية، وتوفير

التعليم المستمر للإعلاميين لرفع قدراتهم ومهاراتهم على مناقشة وطرح المستجدات التي تطرأ على المشكلات والقضايا الأسرية

لا بد من تخصيص مساحة كافية لتوعية المجتمع بأهمية اللجوء إلى الإرشاد الأسري المتخصص والتعريف بمبادئه وأهدافه

وفي دراسة قام بها قسم الدراسات السكانية في الجامعة الأردنية في عام ١٩٩٣، حول مدى نجاح برنامج الأسرة في الإذاعة الأردنية، والذي من خلاله يتم عرض ومناقشة القضايا الأسرية، أظهرت نتائج الدراسة قدرة الإعلام الأردني في التأثير على المجتمع، والجدول الآتي يوضح نسبة نجاح هذه البرامج.

جدول رقم (٢٢) نسب نجاح برنامج الأسرة في الإذاعة الأردنية حسب المحافظات

المدينة	عدد العينة	الاستماع دائماً	نجاح البرنامج
عمان	٣٩٢	٪٦٦	٪٦٨
الزرقاء	١٤٤	٪٦٣	٪٦٦
السلط	١٨٤	٪٦٦	٪٨١

من الملاحظ وجود العديد من البرامج الموجهة للأسرة والتي تبث عبر العديد من الأجهزة الإعلامية المرئية والمقروءة والمسموعة الأردنية ذات الكفاءة العالية المميزة التي تشمل القطاع الخاص والحكومي، والتي قام على إعدادها عدد كبير من الكوادر والكفايات الوطنية في هذا المجال بالتعاون مع عدد من المؤسسات الوطنية، وقد كانت البرامج في معظمها ثقافية ولكنها ليست وقائية، غير هادفة لحل المشكلات الأسرية أو الزوجية استناداً إلى النظرية والمنهج العلمي. الأمر الذي يحتم توفير التدريب المتخصص للكوادر العاملة في مجال الإعلام لاكتسابهم مهارات الإرشاد، التي لها التأثير الأكبر على قناعة المتلقي.

سادساً: آليات المتابعة والتنسيق

يجب العمل على توفير لائحة توضح كيفية تطبيق المعايير الأخلاقية وقواعد الممارسة المهنية التي تلزم جميع العاملين في المؤسسات. وتحديد جهة مرجعية واحدة تتابع سير عمل المرشدين والعمل على تطوير كفاءاتهم

إن كثيراً من النشاطات والخدمات التي تقدمها مختلف المؤسسات قد ينشأ فيها ازدواجية في بعض الأحيان وتضارب في أحيان أخرى، ولعل مثل هذه القضايا غالباً ما تكون في المشروعات التي يشترك في تنفيذها أنواع عديدة ومتنوعة من المؤسسات سواء أكانت هذه المؤسسات حكومية أم غير حكومية، مثلما حال الإرشاد الأسري في الأردن. ولغايات توحيد الجهود الإدارية والتحقق من أن العملية التنظيمية تساهم في تحقيق الأهداف، فإن التنسيق يعد أهم العناصر التنظيمية في مثل هذا الأمر، وهو الذي يساهم في تحقيق التكامل لنشاطات الأفراد والوحدات الإدارية والمؤسسات في شكل منظم بحيث تعمل جميعها في اتجاه الهدف المشترك. وإن توفر جهة مثل رابطة تحدد آليات المتابعة والتنسيق والإشراف، يحقق التكامل بين المؤسسات وتسهيل عملية التحويل.

تعتبر المتابعة والتنسيق آلية للشراكة بين مؤسسات المجتمع المدني بجميع فئاته، بحيث توضح نمط العلاقة والأسس لآلية العمل المتبعة في الإرشاد الأسري بين المختصين وغير المختصين في مختلف المؤسسات العاملة في الإرشاد. ويكون ذلك بهدف تحقيق الانسجام والتوافق بين الأفراد العاملين، والمؤسسات ذات العلاقة والحد من التداخل والتشابك بينها. كما أن آليات متابعة عمل الاختصاصيين في مجال الإرشاد والمهن النفسية الاجتماعية تأتي من خلال وضع أسس تنظيم المهنة والإجراءات التنفيذية للتنسيق كآلية للشراكة بين هذه المؤسسات ابتداءً من مرحلة الإعداد للتنسيق بين المؤسسات وانتهاءً بمرحلة التقييم والمتابعة، بالإضافة إلى متابعة المرشدين وعملهم.

ويتم التعرف على آلية المتابعة في عمل المرشد من خلال الرجوع إلى الهيكل التنظيمي الإداري، وإلى نظام التعيين والترقية في مهنة الإرشاد، وذلك في المؤسسات الحكومية وغير الحكومية. إذ يعتبر المرشد موظف عادي يخضع لقانون العمل الأردني، ولا يوجد جهة متخصصة تتابع عمله، حيث يخضع العاملون في هذه المؤسسات لمتطلبات الجهة التي منحت الترخيص، ولقانون العمل وتعديلاته رقم (٨) لسنة ١٩٩٦، الذي يلزم العاملين بإتباع شروط العمل وتعليماته، وهو مستمد من الدستور الأردني، الذي يحافظ على حقوق طالب الخدمة ومسؤوليات مقدم الخدمة. إلا أنه لا يتوفر لائحة أو وثيقة قانونية على شكل معايير أخلاقية وقواعد ممارسة مهنية تلزم جميع العاملين في المؤسسات، ولا جهة واضحة تتابع سير عمل المرشدين والعمل على تطوير كفاءاتهم.

إن وزارة الصحة التي تمنح الترخيص لبعض تخصصات الإرشاد ليس لديها جهة تتابع عمل المرشد بعد حصوله على الترخيص، وإن كانت المتابعة، تكون لتأكد من صلاحية المكان لتقديم الخدمة. وإن وزارة الصحة ترجع آليات عمل المرشد وتنسيقه وفق الآلية المتبعة في المؤسسات التي يعملون بها سواء أكان المستشفيات العامة أو الخاصة أو في المركز الوطني لطب النفسي أو عيادات الصحة النفسية أو مديرية صحة المرأة والطفل.

كما أن وزارة التربية والتعليم بهدف المتابعة والتنسيق للمرشدين، تتبع آلية ما تقوم به إدارة التعليم العام وشؤون الطلبة ضمن مديرية التربية الخاصة في قسم الإرشاد والصحة النفسية، وفي مديريات التربية والتعليم في المحافظات يتبع المرشدون قسم الإرشاد التربوي في مديرية التربية والتعليم، أي لا يتوفر مديرية خاصة بالإرشاد الأسري.

ويعمل المرشدون في وزارة التنمية الاجتماعية في مديرية شؤون الأشخاص المعوقين التابعة للوزارة، أو للقطاع التطوعي، أو القطاع الخاص، أو القطاع الدولي للإعاقات المختلفة، وفي مدارس القطاع الخاص المرخصة من وزارة التربية والتعليم، وفي مديرية الأسرة، ومديرية الدفاع الاجتماعي، وفي مكاتب حماية الأسرة، ويخضع المرشدون لآلية المتابعة والتنسيق إلى مدراء هذه المديريات.

الحاجة إلى هيئة فنية تنظم عمل المرشدين

ويتبع المرشدون في معظم مؤسسات القطاع الخاص عادة مدير المؤسسة التي يعملون بها، وقلما يكون تخصصه في الإرشاد أو تخصص قريب من الإرشاد. فإنه ولضمان قيام المرشد بالمهام المنتظرة منه كما ينبغي، وللتأكد من حسن توظيف أداءه بما يعود بالنفع على المرشدين، هناك حاجة ملحة لتحديد جهة متخصصة لمتابعة عمل المرشد وتقييمه، وبالتالي تطوير معارفه ومهاراته واتجاهاته في الإرشاد، وكذلك تقوم بتنظيم العمل بين العاملين، وتحديد وظائف وأعمال المنتسبين لها والمبادئ الأخلاقية وتوضيح طبيعة العمل، حتى لا يختلف دور المرشد من مؤسسة إلى أخرى.

يراعى في وضع البروتوكولات تنظيم آلية للمتابعة والتنسيق لعمل المرشد والآخرين الذين يعملون معهم في المؤسسة

من الملاحظ التداخل في أدوار الجهات العاملة في مجال الإرشاد، وعدم وجود معايير محددة لممارسة المهنة، وعدم توفر أنظمة متابعة ومراقبة تخصص الإرشاد في الجامعات الأردنية، الأمر الداعي لوجود برامج لتقويم ومتابعة العاملين في مهنة الإرشاد في مختلف الاختصاصات، وأنظمة متابعة ومراقبة على المؤسسات التي تقدم تلك الخدمات، والعمل على إيجاد أنظمة متابعة وتقييم تخصصات الإرشاد في الجامعات الأردنية. بالإضافة إلى الضرورة الملحة إلى إيجاد جهة مهنية متخصصة تتابع عمل الاختصاصيين في مجال الإرشاد والمهنة النفسية الاجتماعية، والعمل على استحداث آليات للتنسيق بين المؤسسات لتحقيق التكامل والشمولية في الخدمات المقدمة للأسرة الأردنية.

الملحق (٢) التعريفات

الملحق (٢) التعريفات

الإرشاد:

هو عملية تطبيق استراتيجيات، وأساليب نظريات الإرشاد المعرفية والانفعالية السلوكية أو النظم، بهدف تطوير الإنسان، وتحسين صحته النفسية وفوه الشخصي أو المهني. ومعالجة الاضطرابات النفسية. ويتضمن الإرشاد مجالات متنوعة ترتبط بالمواقف التطبيقية، مثل: الإرشاد المدرسي، أو الجامعي، أو المهني، أو الأسري، أو الزوجي، أو التأهيلي، أو الصحة العقلية.^{٢٩}

الإرشاد الأسري *Family Counseling*:

هو عملية مساعدة أفراد الأسرة في فهم الحياة الأسرية ومسؤولياتها لتحقيق الاستقرار والتوافق الأسري والتصدي للمشكلات الأسرية. إذ أنه أحد مجالات التطبيق الميداني في الإرشاد، الذي يتمحور حول الأسرة كوحدة اجتماعية ونفسية ومعرفية متكاملة. معتبرا مرض أحد أعضاء الأسرة مظهرا لمرض أسري، أخذا بعين الاعتبار الانعكاسات السلبية على جميع أفراد الأسرة في حال مرض أحد الأفراد.^{٣٠}

الإرشاد الزوجي *Marriage Counselling*:

هو عملية مساعدة الفرد للاستعداد للحياة الزوجية والاستقرار والسعادة وتحقيق التوافق الزوجي وحل ما قد يطرأ من مشكلات زوجية قبل وأثناء وبعده.

المُرشد الأسري *Family Counselor*:

هو الفرد الحاصل على درجة جامعية عليا، في الإرشاد الأسري أو الإرشاد النفسي التربوي، أو العلوم السلوكية من جامعة معتمدة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

الأسرة *Family*:

يعرف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الأسرة بأنها الخلية الطبيعية والأساسية في المجتمع، ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة. وهي اللبنة الأساسية في بنية المجتمع، والبيئة الطبيعية لتنشئة الفرد وتربيته وتثقيفه وبناء شخصيته. وتشكل الأسرة حجر الزاوية في البناء الاجتماعي، وهي الوحدة التي تضم الأب والأم والأطفال وكبار السن الذين يشكلون بنيتها ونسيجها العضوي.^{٣١}

الرسالة *Mission*:

تتمثل الرسالة في تحقيق الرؤية المنشودة للأسرة الأردنية، وذلك من خلال بلورة السياسات، وتنفيذ البرامج والنشاطات وتطوير الأساليب والأدوات والآليات العملية والواقعية لإنجاز ذلك. وتتطلب صياغة الرسالة وتوصيفها الاختيار الموضوعي للملائم والواضح للمقاربة والأهداف العامة والفرعية للبرامج والنشاطات، واخذ المعطيات التراثية والقيمية وحقائق الواقع الحاضر واتجاهاتها المستقبلية على الصعيد الاجتماعي والاقتصادية والثقافية بعين الاعتبار.

٢٩ (American Counseling Association,1998)

٣٠ Satir, V. (1987). Conjoint Family Therapy, a Guide to Theory and Techniques. Palo Alto, Ca

٣١ الإستراتيجية الوطنية للأسرة الأردنية، المجلس الوطني لشؤون الأسرة، ٢٠٠٥، ص ٨، ١٠.

الإستراتيجية Strategy:

الإستراتيجية هي "الخطة" أو "الأسلوب" أو "منهج العمل" الذي يتم اختياره لتحقيق الأهداف المحددة، ومصطلح "الإستراتيجية" مستعار من العلوم العسكرية، ويعني الخطوط العريضة والعناصر الأساسية للخطة المرسومة، والمستندة إلى المعرفة التامة والمعطيات الحقيقية لعناصر الضعف والقوة. فالإستراتيجية هي عملية استخدام مجموعة العناصر الإيجابية والسلبية في ظل الشروط والمعطيات الحقيقية للواقع لتحقيق التفوق والتميز.

فإن إعداد وثيقة إستراتيجية للإرشاد الأسري لتحقيق رفاه الأسرة وتعزيز أمنها واستقرارها، يتطلب وضع الخطوط العريضة والتدخلات المحددة من خلال المحاور المحددة التي تعمل على تعزيز أمن الأسرة وتحقيق الاستقرار لها. ويجب التركيز على ضرورة أن تكون الوثيقة موضوعية، ومحددة وقابلة للتنفيذ من خلال ترجمتها إلى برامج عمل تنفيذية.

آليات المتابعة:

الإجراءات العلمية المتبعة في الكشف والتحويل والتقييم والتدخل بأنواعه للحالات التي تتطلب إرشاد أسري.

التنسيق:

نمط العلاقة والأسس التي توضح آلية العمل المتبعة في الإرشاد الأسري بين المختصين وغير المختصين من الجهات الحكومية والخاصة.

الملحق (٣) قائمة التشريعات في مجال الإرشاد الأسري

الملحق (٣)

قائمة التشريعات في مجال الإرشاد الأسري

- قانون المجلس الوطني لشؤون الأسرة رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠١
- المنشور على الصفحة ٢٧٧٨ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٤٩٦ بتاريخ ١٦/٧/٢٠٠١
- قانون أصول المحاكمات الشرعية المؤقت المعدل رقم ٥٠ لسنة ٢٠٠٧
- المنشور على الصفحة ٦٩٨٠ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٨٦٤ بتاريخ ١٩/١١/٢٠٠٧
- قانون الحماية من العنف الأسري رقم (٦) لسنة ٢٠٠٨
- عدد الجريدة الرسمية ٤٨٩٢ الصادر بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١٦
- قانون التربية والتعليم المعدل رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٤
- المنشور على الصفحة ٢٦٥٢ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٦٦٢ بتاريخ ٢٠٠٤/٦/١
- حل محل قانون التربة والتعليم المؤقت المعدل رقم ٦٦ لسنة ٢٠٠٣
- قانون الأحداث وتعديلاته رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٨
- المنشور على الصفحة ٥٥٥ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٠٨٩ بتاريخ ١٦/٤/١٩٦٨
- قانون مراكز الإصلاح والتأهيل رقم ٩ لسنة ٢٠٠٤
- المنشور على الصفحة ٢٠٤٥ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٦٥٦ بتاريخ ٢٩/٤/٢٠٠٤
- حل محل قانون مراكز الإصلاح والتأهيل رقم ٤٠ لسنة ٢٠٠١
- قانون حقوق الأشخاص المعوقين رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٧
- المنشور على الصفحة ٢٦١٢ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٨٢٣ بتاريخ ١/٥/٢٠٠٧
- تعليمات تنفيذ أحكام نظام ممارسة مهنة علم النفس العيادي والصحة النفسية والإرشاد النفسي لسنة ٢٠٠٢ المنشور على الصفحة ٨٤ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٥٢٨ بتاريخ ٢٠٠٢/١/١٦. صادر بموجب المادة ١٦ من نظام ممارسة مهنة علم النفس العيادي والصحة النفسية والإرشاد النفسي رقم ٦٤ لسنة ٢٠٠٠
- تعليمات وصف مهام الجهاز المؤسسي لوزارة التربية والتنظيم رقم ٢ لسنة ١٩٨٧
- المنشور على الصفحة ١ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٣٤٨٠ بتاريخ ١٩٨٧/٦/١٦
- صادر بموجب المادة ١٣ من نظام التنظيم الإداري لوزارة التربية والتعليم رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٦
- تعليمات وصف مهام أجهزة مديريات التربية والتعليم في محافظات والألوية وتعديلاتها رقم ٣ لسنة ١٩٨٧ المنشورة على الصفحة ١٣١٢ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٣٤٨٣ بتاريخ ١٩٨٧/٧/١
- صادر بموجب المادة ١٣ من نظام التنظيم الإداري لوزارة التربية والتعليم رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٦
- تعليمات وصف المهام والأعمال الخاصة بالموظفين والأقسام في كليات المجتمع رقم ٢ لسنة ١٩٨٨
- المنشور على الصفحة ١٠٨٧ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٣٥٥٠ بتاريخ ١٩٨٨/٥/٥
- صادر بموجب المادة ١٣ من نظام تنظيم وزارة التعليم العالي رقم ٣٦ لسنة ١٩٨٥
- تعليمات وصف المهام والأعمال الخاصة بالمديريات والأقسام في وزارة التعليم العالي رقم ٢ لسنة ١٩٩٢
- المنشور على الصفحة ١ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٣٨٣١ بتاريخ ١٩٩٢/٦/١٦
- صادر بموجب المادة ١٣ من نظام تنظيم وزارة التعليم العالي رقم ٣٦ لسنة ١٩٨٥
- تعليمات وصف تصنيف الوظائف للإدارات والمديريات في مركز وزارة التربية والتعليم رقم ٣ لسنة ٢٠٠٥
- المنشور على الصفحة ٢٤٩٢ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٧١١ بتاريخ ٢٠٠٥/٦/١٦

- صادر بموجب المادة ١٧ من نظام التنظيم الإداري لوزارة التربية والتعليم وتعديلاته رقم ٤٦ لسنة ٢٠٠١
- تعليمات وصف وتصنف الوظائف لمديريات التربية والتعليم في المحافظات والألوية والمناطق في المملكة رقم ٤ لسنة ٢٠٠٥
المنشورة على الصفحة ٢٥١٨ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٧١١ بتاريخ ٢٠٠٥/٦/١٦
- صادر بموجب المادة ١٧ من نظام التنظيم الإداري لوزارة التربية والتعليم وتعديلاته رقم ٤٦ لسنة ٢٠٠١
- تعليمات الانضباط الطلابي في المدارس الحكومية والخاصة رقم ١ لسنة ٢٠٠٧ المنشور على الصفحة ٢٧٨٨ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٨٢٣ بتاريخ ٢٠٠٧/٥/١
- صادر بموجب الفقرة ٥ من المادة ٦ من قانون التربية والتعليم وتعديلاته رقم ٣ لسنة ١٩٩٨
- تعليمات ومعايير الاعتماد العام لجامعات الدراسات العليا الخاصة رقم ٢ لسنة ٢٠٠٧
المنشورة على الصفحة ٢٧٦٨ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٨٢٣ بتاريخ ١/٥/٢٠٠٧
- صادر بموجب الفقرة ١ من المادة ٩ من قانون التعليم العالي والبحث العلمي وتعديلاته رقم ٤ لسنة ٢٠٠٥
- تعليمات معايير الاعتماد العام للجامعات الخاصة لسنة ٢٠٠٢
المنشورة على الصفحة ١١٢٣ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٥٣٨ بتاريخ ١/٤/٢٠٠٢
- صادر بموجب المادة ٩ من قانون التعليم العالي والبحث العلمي المؤقت وتعديلاته رقم ٤١ لسنة ٢٠٠١
- تعليمات معايير الاعتماد العام لكليات المجتمع المتوسطة الخاصة لسنة ٢٠٠٢
المنشورة على الصفحة ١١٥٦ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٥٣٨ بتاريخ ١/٤/٢٠٠٢
- صادر بموجب المادة ٩ من قانون التعليم العالي والبحث العلمي المؤقت وتعديلاته رقم ٤١ لسنة ٢٠٠١
- تعليمات معايير الاعتماد العام للكليات الجامعية الخاصة لسنة ٢٠٠٢
المنشورة على الصفحة ١١٣٩ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٥٣٨ بتاريخ ١/٤/٢٠٠٢
- صادر بموجب المادة ٩ من قانون التعليم العالي والبحث العلمي المؤقت وتعديلاته رقم ٤١ لسنة ٢٠٠١
- تعليمات معايير الاعتماد العام وتعديلاتها رقم ٦ لسنة ١٩٨٧
المنشورة على الصفحة ٢٠٢٣ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٣٥١١ بتاريخ ١/١١/١٩٨٧
- صادر بموجب المادة ١٢ من نظام الترخيص والاعتماد لكليات المجتمع رقم ٣٨ لسنة ١٩٨٧
- تعليمات ترخيص دور المسنين رقم ٢ لسنة ٢٠٠١
المنشورة على الصفحة ٥٢٩٩ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٥١٧ بتاريخ ١٥/١١/٢٠٠١
- صادر بموجب المادة ٧ من نظام التنظيم الإداري لوزارة التنمية الاجتماعية رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٧
- تعليمات الهيئة التدريسية في الجامعة الأردنية لسنة ١٩٩٧
منشورات مركز عدالة
- صادر بموجب المادة ٦١ من نظام الهيئة التدريسية في الجامعة الأردنية رقم ٢٥ لسنة ١٩٩٧
- تعليمات لجنة التربية رقم ٤ لسنة ١٩٩٥
المنشورة على الصفحة ٢٢٦٣ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٠٥٨ بتاريخ ١/٨/١٩٩٥
- صادر بموجب المادة ١٢ من نظام التنظيم الإداري لوزارة التربية والتعليم رقم ١ لسنة ١٩٩٥
- تعليمات الهيئة التدريسية لكلية الدعوة وأصول الدين - عمان رقم ٢ لسنة ١٩٩٠
المنشورة على الصفحة ١٩٦٧ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٣٧٢٩ بتاريخ ١٧/١١/١٩٩٠
- صادر بموجب المادة ١٦ من نظام كلية الدعوة وأصول الدين رقم ١٧ لسنة ١٩٨٢
- تعليمات معايير الاعتماد العام وتعديلاتها رقم ٦ لسنة ١٩٨٧
المنشورة على الصفحة ٢٠٢٣ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٣٥١١ بتاريخ ١/١١/١٩٨٧

صادر بموجب المادة ١٢ من نظام الترخيص والاعتماد لكليات المجتمع رقم ٣٨ لسنة ١٩٨٧

- تعليمات وصف مهام الإدارة المدرسية والهيئة التعليمية في المدارس رقم ١١ لسنة ١٩٨١ المنشورة على الصفحة ١٠٣٣ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٣٠١٧ بتاريخ ١٦/٨/١٩٨١

صادر بموجب المادة ١١٦ من قانون التربية والتعليم وتعديلاته رقم ١٦ لسنة ١٩٦٤

- تعليمات التشكيلات الإدارية في وزارة التربية والتعليم رقم ١٠ لسنة ١٩٧٠ المنشورة على الصفحة ١٣٣ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٢٨١ بتاريخ ١/٢/١٩٧١

صادر بموجب المادة ١١٦ من قانون التربية والتعليم وتعديلاته رقم ١٦ لسنة ١٩٦٤

- تعليمات مجالس الطلبة في المدارس الحكومية والخاصة رقم ٨ لسنة ٢٠٠٧ المنشورة على الصفحة ٦٥٩٧ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٨٥٨ بتاريخ ١/١١/٢٠٠٧

صادر بموجب الفقرة د من المادة ٦ من قانون التربية والتعليم وتعديلاته رقم ٣ لسنة ١٩٩٤

- تعليمات المؤسسات الريادية للطلبة المتفوقين والموهوبين رقم ٤ لسنة ٢٠٠٣ المنشورة على الصفحة ٣٤٤٥ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٦٠٨ بتاريخ ١/٧/٢٠٠٣

صادر بموجب المادة ٤١ من قانون التربية والتعليم وتعديلاته رقم ٣ لسنة ١٩٩٤

- تعليمات تنظيم مؤسسات ومراكز التربية الخاصة وترخيصها رقم ٤ لسنة ٢٠٠٢ المنشورة على الصفحة ٥٠٠٠ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٤٥٦٨ بتاريخ ١٦/١٠/٢٠٠٢

صادر بموجب المادة ٥، المادة ٤١ من قانون التربية والتعليم وتعديلاته رقم ٣ لسنة ١٩٩٤ و المادة ٤ من قانون رعاية المعوقين وتعديلاته رقم ١٢ لسنة ١٩٩٣

- تعليمات الدوام الرسمي رقم ٨ لسنة ١٩٨٢ المنشورة على الصفحة ٦٦٢ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٣٠٧٠ بتاريخ ٢/٥/١٩٨٢

صادر بموجب المادة ١١٦ من قانون التربية والتعليم وتعديلاته رقم ١٦ لسنة ١٩٦٤

اللجان المشاركة في العمل

أعضاء اللجنة التوجيهية العليا		
١.	عطوفة العين الدكتورة هيفاء أبو غزالة	أمين عام المجلس الوطني لشؤون الأسرة/ رئيس اللجنة
٢.	سعادة العين نوال الفاعوري	مجلس الأعيان
٣.	سعادة السيدة ديمة بيبي	المديرة التنفيذية لمؤسسة إنجاز /عضو أمناء المجلس الوطني لشؤون الأسرة
٤.	عطوفة الدكتور محمد الخصاونة	أمين عام وزارة التنمية الاجتماعية
٥.	عطوفة الدكتور فواز جرادات	أمين عام وزارة التربية والتعليم للشؤون التعليمية والفنية
٦.	سعادة الدكتورة جانيت ميرزا	أمين عام وزارة الصحة سابقا
٧.	الأستاذة الدكتورة سهام أبو عيطة	عميدة كلية العلوم التربوية/ الجامعة الهاشمية
٨.	الأستاذ الدكتور نزيه حمدي	عميد كلية العلوم التربوية/ الجامعة الأردنية
٩.	الدكتورة منى هندية	مدير وحدة البرامج الاجتماعية والاقتصادية/ المجلس الوطني لشؤون الأسرة/ مقرر اللجنة
أعضاء اللجنة الفنية من المتخصصين		
١٠.	الأستاذ الدكتور نزيه حمدي	الجامعة الأردنية
١١.	الأستاذ الدكتور عدنان فرح	جامعة اليرموك
١٢.	الأستاذة الدكتورة سهام أبو عيطة	الجامعة الهاشمية
١٣.	الدكتور تيسير الياس	الخدمات الطبية الملكية
١٤.	الدكتور أسعد الزعبي	الجامعة الأردنية
١٥.	الدكتور زهير زكريا	مدرسة البكالوريا
١٦.	الدكتور يوسف مقدداي	جامعة آل البيت
الجامعات الأردنية		
١٧.	الدكتورة أروى عويس	جامعة فيلادلفيا
١٨.	الدكتورة نايفة الشوابكة	جامعة البلقاء التطبيقية
١٩.	الدكتورة عريب أبو عميرة	جامعة البلقاء التطبيقية
٢٠.	الدكتور عبدالله الدبوبي	جامعة العلوم التطبيقية الخاصة
٢١.	الدكتور عدنان العساف	الجامعة الأردنية
٢٢.	الدكتورة سحر مخامرة	جامعة البلقاء التطبيقية
٢٣.	الدكتور أحمد أبو أسعد	جامعة مؤتة
٢٤.	الدكتورة جهاد علاء الدين	الجامعة الهاشمية

جامعة البلقاء التطبيقية	الدكتورة فاطمة عطيات	.٢٥
جامعة البلقاء التطبيقية	الدكتورة لبنى عكروش	.٢٦
المؤسسات الحكومية		
وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية	الدكتور عبد الرحمن ابداح	.٢٧
وزارة التربية والتعليم	الدكتور ليلى قطيشات	.٢٨
وزارة التنمية الاجتماعية	السيدة أمل عزام	.٢٩
وزارة التنمية الاجتماعية	السيدة نوال الهويدي	.٣٠
وزارة الصحة	الدكتورة بسمة الحلبي	.٣١
الأمن العام	المقدم خالد نوافلة	.٣٢
إدارة حماية الأسرة	الرائد محمد الطاهر	.٣٣
وزارة العدل	السيدة ألفت خضر	.٣٤
دائرة قاضي القضاة	فضيلة الشيخ سليم المصري	.٣٥
المؤسسات غير الحكومية		
ميزان مجموعة القانون لحقوق الإنسان	السيدة ايفا أبو حلاوة	.٣٦
المعهد الدولي لتضامن النساء	السيدة أنعام العشا	.٣٧
مؤسسة التدريب المهني	السيدة ملاك أبو زنط	.٣٨
مركز التوعية والإرشاد الأسري	السيدة ناديا بشناق	.٣٩
معهد الملكة زين الشرف التنموي	السيد محمود أبو شيخه	.٤٠
مؤسسة نهر الأردن	السيدة سيرسا قورشة	.٤١
مؤسسة نهر الأردن	السيدة لبنى القدومي	.٤٢
مؤسسة نهر الأردن	السيد سيد الرطوط	.٤٣
مؤسسة نهر الأردن	السيدة زينة أبو عناب	.٤٤
مؤسسة نهر الأردن	السيدة إيمان العقرباوي	.٤٥
مؤسسة نهر الأردن	السيدة نانسي ناغور	.٤٦
المركز الوطني لحقوق الإنسان	الأستاذة بثينة فريحات	.٤٧
جمعية حماية الأسرة والطفولة	السيد كاظم الكفيري	.٤٨
جمعية الأسر التنموية	السيدة فاطمة القصراوي	.٤٩
جمعية العفاف الخيرية للزواج	السيد مفيد سرحان	.٥٠
المجلس الأعلى للسكان	الآنسة عفاف الحديد	.٥١

الاتحاد العام للجمعيات الخيرية	الآنسة هناء خرابشة	٥٢.
مركز جمعية رعاية أسرة الجندي	المقدم سهاد أحمد علي	٥٣.
المعهد الدولي لتضامن النساء	السيدة رنا أبو سندس	٥٤.
جمعية حماية ضحايا العنف الأسري الخيرية	السيدة سهير أبو زيد	٥٥.
جمعية حماية ضحايا العنف الأسري الخيرية	السيدة مها رجا ناصر	٥٦.
جمعية حماية ضحايا العنف الأسري الخيرية	السيدة إلين حنا بسطامي	٥٧.
جمعية حماية ضحايا العنف الأسري الخيرية	السيدة زينة عزمي مهيبار	٥٨.
جمعية حماية ضحايا العنف الأسري الخيرية	السيدة رشا درويش	٥٩.
قرى الأطفال sos	السيدة لينا مولا	٦٠.
مركز الحسين للسرطان	السيدة أمينة التميمي	٦١.
الجمعية الأردنية لتنظيم وحماية الأسرة	الاستاذة غادة بكار	٦٢.
محامية	الأستاذة هالة عاهد	٦٣.
محامية	الأستاذة رحاب القدومي	٦٤.
الصحافة والإعلام		
المجلس الأعلى للإعلام	الدكتور أمجد القاضي	٦٥.
المجلس الأعلى للإعلام	السيد أيمن النسور	٦٦.
مؤسسة الإذاعة والتلفزيون الأردني	الآنسة أروى الزعبي	٦٧.
وكالة الأنباء الأردنية	السيدة ماجدة عاشور	٦٨.
جريدة الغد	السيد أشرف الراعي	٦٩.
مؤسسة الإذاعة والتلفزيون	السيدة ناديا النشاشيبي	٧٠.
المجلس الوطني لشؤون الأسرة		
تنسيق ومراجعة	السيدة مي سلطان	٧١.
تنسيق ومراجعة	السيدة خديجة العلاوين	٧٢.
مراجعة	الأستاذة حنان الظاهر	٧٣.
	السيد حسين أبو فراش	٧٤.
	السيدة سمر عطيات	٧٥.
	السيدة حنان رشدان	٧٦.

